جامعة يحي فارس

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الموضوع:

واقع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية
دراسة حالة – بنك القرض الشعبي الجزائري CPA
(وكالة قصر البخاري 169)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

من اعداد الطالبتين:

- كربال أمينة
- جبالي ندية

تحت إشراف الأستاذ:

أسامة بوشريط

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ	الدرجة العلمية	الجامعة	الصفة
1. أ د. علي فلاق	أستاذ التعليم العالي	جامعة المدية	رئيسا
2. د. أسامة بوشريط	أستاذ محاضر قسم –أ–	جامعة المدية	مشرفا
3. د. محمد زرواطي	أستاذ محاضر قسم –أ–	جامعة المدية	ممتحنا

السنة الجامعية: 2022-2023

شكر وتقدير

نرى أنه من الواجب علينا قبل المضي قدما في عرض هذه المذكرة وأن نشكر المولى عز وجل الذي أنار لنا الطريق إلى ما فيه الخير ووفقنا وأعاننا ووهبنا نعمة العلم

وعملا بقول الرسول صلى الله عليه وسلم " من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا في سبيل أن ننتهي إلى وضع وجود لهذه المذكرة كنهاية لمشوارنا الدراسي والعلمي، وذلك من بعيد أو قريب وعلى رأسهم الأستاذ المشرف " أسامة بوشريط "

نتوجه في هذا المقام بالشكر الخاص لكل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جزاهم الله خيرا

وإلى كل من ساهم من قريب أو من بعيد نتقدم لهم بالشكر الجزيل

كلكم لكم مني تحية طيبة

إهـــــــــداء

أهدي هذا العمل المتواضع

- إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله
- إلى كل أفراد عائلتي
- إلى كل الأصدقاء ورفاق الدرب
- إلى زميلتي التي شاركتني إنجاز هذا العمل
- وإلى كل من لم يدخر جهدا في مساعدتي

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع

نديـــة جبالـــي

إهـــــــــداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وتجاب الدعوات وتتم الأعمال، والصلاة والسلام على خير الأنام الحبيب المصطفى محمد وعلى آله وصحبه الكرام.

أهدي ثمرة جهدي إلى:

مدرستي الأولى التي علمتني معنى الحياة، علمتني كيف أكون ... إلى كل من حملتني إلى المضي قدما إلى من كانت أقدامها سقف إلى الجنة ... إلى التي سهرت الليالي من أجل راحتي ...هي أعز إنسانة على قلبي وأحن قلب علي... وأجمل حب سرى في عروقي ...أمي ثم أمي ثم أم الحبيبة حفظها الله ورعاها

إلى كل من علمني حب الله ورسوله ...إلى من زرع في قلبي حب العلم ليكون سلامي ...إلى من كان له الإحترام والتقدير ... إلى من كان بصيص أمل وصاحب فضل علي ما جزاء الإحسان إلى الإحسان ..." أبي الكريم " أدامه الله تاجا فوق رأسي

إلى نور القلب وسمات الثغر البشوش إخواني خولة زبيدة دحمان بدر الدين ...

إلى رفيقات الدرب فتحية، ابتسام، رانية وكل صديقاتي دون استثناء

إلى زميلتي التي قاسمتني هذا العمل زين الله حياتها بحب الرحمان " ندية جبالي "

إلى من وسعهم قلبي ولم يذكرهم قلمي...

كلكم لكم مني أطيب المنى وأفضل تحية، تحية الإسلام...

أمينـــــة كربـــال

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على واقع تقديم البنوك التقليدية في الجزائر لعمليات الصيرفة الإسلامية عبر فتح النوافذ الإسلامية، والوقوف على العراقيل والتحديات التي تقف دون تحول هذه البنوك لتقديم خدمات مصرفية إسلامية

وقد خلصت نتائج الدراسة أن عملية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية خطوة إيجابية لتشجيع انتشار الصيرفة الإسلامية في الجزائر، والذي يتطلب بالأساس تعديل وإصدار العديد من القوانين المساندة للعميات المصرفية الإسلامية على غرار القوانين الضريبية، والقانون التجاري، ونظام التأمينات، لما لهذه القوانين من تأثير على تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

كلمات مفتاحية: بنوك تقليدية، نوافذ إسلامية، صيرفة إسلامية.

Abstract

This research paper aims to shed light on the reality of conventional banks in Algeria providing Islamic banking operations by opening Islamic windows, and standing on the obstacles and challenges that prevent these banks from providing islamic banking services.

The results of the study concluded that the process of opening islamic windows in conventional banks is a positive step to encourage the spread of islamic banking in Algeria, which basically requires the amendment and issuance of many laws that support islamic banking operations, such as tax laws, commercial law and the insurance system, because of the impact of these laws on the development of islamic banking in Algeria.

Keywords: conventional banks, islamic windows , islamic banking.

الفهارس

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وتقدير	I
إهـــــــــداء	II
إهـــــــــداء	III
ملخص	IV
قائمة الأشكال	V
قائمة الجداول	VI
مقدمة عامة	أ-خ
الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك التجارية والمصارف الإسلامية	
تمهيد	2
المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية	**3**
المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية	3
المطلب الثاني: مصادر واستخدامات البنوك التقليدية	5
المطلب الثالث: أسس عمل البنوك التقليدية	10
المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول المصارف الإسلامية	**12**
المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية	12
المطلب الثاني: مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية:	15
المطلب الثالث: أسس عمل المصارف الإسلامية	17
المبحث الثالث: المقارنة بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية	**20**
المطلب الأول: مقارنة من حيث الأنشطة البنكية	20
المطلب الثاني: مقارنة من ناحية الموارد والاستخدامات	22
خلاصة الفصل	24
الفصل الثاني: الإطار النظري للنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية	
تمهيد:	26

المبحث الأول: ماهية النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية **27**
المطلب الأول: ماهية النوافذ الإسلامية 27
المطلب الثاني: أهداف ودوافع فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية 32
المطلب الثالث: آلية فتح نوافذ المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية 34
المبحث الثاني: منتجات وضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية **37**
المطلب الأول: المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية 37
المطلب الثاني : ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية 38
المطلب الثالث: معوقات النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية 40
المبحث الثالث : الحكم و الاثار الاقتصادية للنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية **43**
المطلب الأول : حكم التعامل مع النوافذ الإسلامية 43
المطلب الثاني : الاثار الاقتصادية لإنشاء النوافذ الإسلامية 46
المطلب الثالث: دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب أموال السوق الموازي الجزائري 48
خلاصة الفصل 51
الفصل الثالث: دراسة واقع النوافذ الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري
تمهيد: 53
المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وتقييم تجربتها **54**
المطلب الأول: البنوك الإسلامية في الجزائر 54
المطلب الثاني: الإطار القانوني للصيرفة الإسلامية في الجزائر 56
المطلب الثالث: تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر 60
المبحث الثاني: تقديم بنك القرض الشعبي الجزائري **65**
المطلب الأول: نشأة وتطور بنك القرض الشعبي الجزائري 65
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري 67
المطلب الثالث: مهام وأهداف الوكالة 69
المبحث الثالث: تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري **71**
المطلب الأول: منتجات النوافذ الإسلامية المطبقة في بنك القرض الشعبي الجزائري "وكالة قصر البخاري" 71
المطلب الثاني: النتائج المحققة على مستوى وكالة قصر البخاري 78

المطلب الثالث: مقارنة نشاط النافذة الإسلامية مع نفس النشاطات التقليدية لبنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قصر البخاري: 81
خلاصة الفصل 85
الخاتمة 86
قائمة المراجع 92
الملاحق 98

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
3 . 1	طريقة توزيع الأرباح بين البنك وصاحب الحساب "تنمية"	77
3 . 2	إحصاء فتح الحسابات في النافذة	78
3 . 3	عدد الملفات المقبولة لصيغ المستويات المختلفة بالنافذة الإسلامية لوكالة قصر البخاري CPA:	80
3 . 4	مقارنة بين الحسابات الكلاسيكية والحسابات الإسلامية لبنك القرض الشعبي الجزائري خلال سنتي: 2021 ـ 2022	81
3 . 5	أنشطة منتجات النافذة الإسلامية ونظيرتها في البنك التقليدي بوكالة قصر البخاري لسنتي: 2021 ـ 2022:	83

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
3 . 1	**الهيكل التنظيمي لوكالة CPA بقصر البخاري "169"**	67
3 . 2	**عدد الحسابات وتوزيعها**	79
3 . 3	**حجم الحسابات الإسلامية بالنسبة للحسابات الكلاسيكية لبنك القرض الشعبي الجزائري خلال سنتي:2021 ـ 2022**	82
3 . 4	**مقارنة الحسابات الإسلامية مع الحسابات الكلاسيكية في البنك**	84

قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
01	**طلب شراء بالمرابحة**	99
02	**عقد شراء سيارة بالمرابحة.**	100
03	**عقد بيع سيارة بالمرابحة**	102
04	**طلب شراء عقار بالمرابحة**	103
05	**عقد شراء تجهيزات بالمرابحة**	104
06	**عقد بيع تجهيزات بالمرابحة**	106
07	**طلب فتح حساب صك اسلامي**	108

مقدمـــــــــــة

يعتبر النظام المصرفي الركيزة الأساسية التي يستند عليها النشاط الاقتصادي لأي مجتمع وذلك نظرا لأهمية الدور الإيجابي الذي يلعبه في مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية من تنظيم وتسهيل عمليات التعامل بين الأفراد والمؤسسات، والمساهمة في إمداد النشاط الاقتصادي بالأموال اللازمة من أجل تنميته وتطويره. ويتكون النظام المصرفي من عدة أنواع من البنوك والمؤسسات المالية ومن بينها البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية.

تمكنت المصارف الإسلامية من فرض نفسها في الساحة المصرفية، كونها تمتلك العديد من المقومات التي تحقق الأمن والأمان وتقليل المخاطر، وهذا بعدما شهدت استقرارا خلال الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 مقارنة مع البنوك الربوية، مما دفع بالعديد من البنوك التقليدية للتحول إلى الصيرفة الإسلامية، سواء بتحول كلي أو جزئي من خلال التوجه إلى فتح نوافذ إسلامية إلى جانب تقديمها لخدماتها المصرفية التقليدية.

والجزائر كغيرها من الدول التي سعت إلى تطوير منظومتها المصرفية بفتح مجال النشاط أمام البنوك الإسلامية سنة 1991 بناء على إصلاحات قانون النقد والقرض سنة 1990 أين تم اعتماد تأسيس البنوك الإسلامية نتيجة هذه الإصلاحات، وتواصلت جهود الجزائر في تطبيق الصيرفة الإسلامية باعتمادها مجموعة من الإصلاحات أهمها إصدار النظام 20 ـ 02 المؤرخ في 20 رجب 1441هـ الموافق لـ 15 مارس 2020م المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، والذييسمح بفتح النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية الجزائرية، وبالتالي استطاعت هذه النوافذ تلبية متطلبات واحتياجات شرائح واسعة من المجتمع الجزائري تفضل المعاملات المصرفية الإسلامية، وكذلك لامتصاص الكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية.

ا. إشكالية الدراسة:

وبناء على ما سبق فإن إشكالية الدراسة تتمحور في التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى جاهزية البنوك التقليدية في الجزائر للتحول نحو الصيرفة الإسلامية عبر مدخل النوافذ الإسلامية؟

هذا التساؤل يقودنا بدوره إلى طرح جملة من التساؤلات والاستفسارات الفرعية منها:

ـ ماهي أهم الفوارق بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي؟

ـ ما المقصود بالنوافذ الإسلامية؟ وماهي متطلبات فتحها؟

ـ هل ساهمت الصيرفة الإسلامية في الجزائر باستقطاب الأموال من السوق الموازية؟

ـ ما هو واقع النوافذ الإسلامية في الجزائر بصفة عامة، وفي بنك القرض الشعبي الجزائري بصفة خاصة؟

II. فرضيات الدراسة

تتطلب عملية البحث عن إجابات للأسئلة المطروحة سابقا اقتراح الفرضيات التالية

ـ ما يميز البنوك الإسلامية عن التقليدية هو اعتمادها في معاملاتها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، عكس البنوك التقليدية التي تعتمد على نظام الفائدة الربوية أخذا و عطاء.

ـ النوافذ الإسلامية هي قيام البنك التقليدي بتخصيص شباك لكي يقدم منتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه من منتجات تقليدية، وذلك بتوفير متطلبات شرعية و الالتزام بالإجراءات القانونية والادارية.

ـ تعتبر الصيرفة الإسلامية مدخلا مناسبا في استقطاب شريحة واسعة من الزبائن الرافضين للمعاملات المصرفية الربوية.

ـ على الرغم من التحديات والصعاب التي تواجهها النوافذ الإسلامية في الجزائر إلا أنها استطاعت أن تخلق بيئة ملائمة لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

III. أهداف الدراسة

ترمي هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف تتمحور حول:

- عرض واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

- توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابط تأسيسها والتحديات التي تواجهها.

- آلية ادراج النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية وطريقة عملها والمنتجات المقدمة.

- إبراز أهمية فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية كخطوة أولى للتحول للمصرفية الإسلامية.

IV. أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة في القيمة البحثية والإضافة العلمية التي تقدمها ويمكن ذكر أهمها في النقاط التالية:

- حاجة الجزائر للإهتمام بالصيرفة الإسلامية وفق الشبابيك الإسلامية كخطوة أولى نحو التحول لنظام مصرفي إسلامي.

- أهمية الصيرفة الإسلامية ومالها من حلول للأزمات التي تعيشها الجزائر.

- بروز العمل المصرفي الإسلامي كبديل للعمل المصرفي التقليدي، خاصة بعد التغيرات التي طرأت على المنظومة المصرفية.

- أهمية النوافذ تكمن في استقطاب زبائن جدد يفضلون التعامل مع البنوك وفق مبادئ الشريعة الإسلامية.

- استقطاب مدخرات الأفراد من السوق غير الرسمي إلى السوق الرسمي.

V. المنهج

تم الإعتماد في الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لسرد المفاهيم والاسباب المتعلقة بموضوع الدراسة، والمنهج التحليلي الذي يخص تحليل البيانات والأرقام المالية المقدمة من طرف البنك.

وايضا الاعتماد على اسلوب المقابلة من خلال مقابلات شخصية مع مسؤولي البنك لإمدادنا بمعلومات حول موضوع الدراسة.

VI. الدراسات السابقة

من أهم الدراسات التي لها علاقة مباشرة بالموضوع الذي نحن بصدد دراسته اخترنا مايلي:

على مستوى الرسائل العلمية: هناك دراستين نذكرهما ونلخص نتائجهما كما يلي:

ـ دراسة " باهي سندس ريحان" تحت عنوان: " **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية ـ دراسة تجارب دولية رائدة (الإمارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا والجزائر)**

وهي عبارة عن رسالة ماجستير في علوم التسيير، جامعة أم البواقي، الجزائر، 2018م. ناقشت الباحثة في هذه الدراسة واقع ممارسة البنوك التجارية للنشاطات المصرفية الإسلامية عن طريق النوافذ الإسلامية وذلك بدراسة تجارب دولية رائدة في هذا المجال، وخلصت الباحثة إلا أن البنوك التجارية بالفروع والنوافذ الإسلامية قد أثبت نجاحه وبالتالي فهو يعتبر خطوة مشجعة نحو التحول إلا بنك إسلامي بشكل كامل، وقد يؤدي نجاح فكرة فتح نوافذ إسلامية في دولة ما إلى تبني بنوك أخرى لهذه التجربة.

ـ دراسة "قمومية سفيان" بعنوان: " **النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية ـ عرض تجارب دولية ـ** "

وهي عبارة عن أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، الجزائر 03، الجزائر، 2019، حاولت الدراسة تسليط الضوء على تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية من خلال فتح نوافذ إسلامية، مع عرض تجارب دولية. وقد خلصت الدراسة إلى أهمية مدخل النوافذ الإسلامية في التحول للمصرفية الإسلامية كمدخل للتدرج في تطبيق الشريعة في المعاملات المالية في البنوك التقليدية، كما أنها توصلت إلى أن التحول يتطلب

مطلبين رئيسيين هما اعداد خطة محكمة للتحول مرفقة بجدول زمني من جهة ووجود هيئة رقابة شرعية وداخلية وخارجية تراقبان وترافقان عملية التحول من جهة أخرى.

على مستوى الدراسات العلمية وأوراق البحث: نذكر منها كما يلي:

ـ دراسة " أحمد خلف حسين الدخيل" بعنوان: **النوافذ الإسلامية بالمصارف العراقية**"

وهي عبارة عن مقال منشور بمجلة دراسات اقتصادية إسلامية سنة 2013، تطرق فيها الباحث إلى تجربة البنوك الحكومية العراقية في فتح نوافذ إسلامية بكل واحد منها، نتيجة الضغوط المتزايدة من الشعب العراقي، وقام خلال دراسته بتوضيح الكثير من التفاصيل والوقوف على نقاط القوة والضعف فيها واقتراح بعض الإجراءات التي تساهم في النهوض بتلك التجربة. وأثبتت الدراسة أن فتح نوافذ إسلامية بالبنوك الحكومية العراقية جاء كخطوة أو نواة للتحول في المصرفية الحكومية العراقية نحو المصرفية الإسلامية من جهة، وأنها تعد خطوة مؤقتة يراد لها أن تعمم على عمل البنوك الحكومية بأكملها.

ـ دراسة خطوي "منير، بن موسى اعمر" بعنوان: " **النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر**"،

وهي ورقة بحثية منشورة في مجلة إضافات اقتصادية سنة 2021، تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على واقع تقديم البنوك التقليدية في الجزائر لعمليات الصيرفة الإسلامية عبر فتح النوافذ الإسلامية، والوقوف على العراقيل والتحديات التي تقف دون تحول هذه البنوك لتقديم خدمات مصرفية إسلامية. خلصت الدراسة أن عملية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية خطوة إيجابية لتشجيع انتشار الصيرفة الإسلامية في الجزائر، والذي يتطلب بالأساس تعديل وإصدار العديد من القوانين المساندة للعمليات المصرفية الإسلامية.

ـ دراسة "يمينة ختروسي" تحت عنوان: " **النوافذ الإسلامية بين الواقع العملي في البنوك التقليدية الجزائرية والرؤية الشرعية**".

وهي ورقة بحثية منشورة في مجلة قضايا فقهية واقتصادية معاصرة سنة 2022. تتطرق الدراسة إلى النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية، في إطار أحكام النظام رقم 20 ـ 02 من خلال تسليط الضوء على منتجات التمويل الإسلامي المتاحة في هذه النوافذ، بالإضافة إلى طرح كل ما يعيق عملها، وتم التوصل من خلال هذه الدراسة إلى أن النظام 20 ـ 02 بالفعل يعتبر خطوة جيدة، ولكنه ورد مختصرا وغير كاف لتنظيم جميع منتجات النوافذ الإسلامية ، وأن النوافذ الإسلامية في الجزائر لن تحقق ما يراد منها إلا إذا وظفت بطريقة محكمة، وبقوة الإرادة والإخلاص حتى تكون خطوة للبنوك الربوية للتحول إلى بنوك إسلامية.

VII. أسباب اختيار الموضوع

اختيار الموضوع يرجع للأسباب التالية:

ـ الرغبة في دراسة موضوع يمس الاقتصاد الإسلامي.

ـ هو موضوع من بين مواضيع الاقتصاد الإسلامي المقترحة من طرف الأستاذ المشرف ما جعلنا أكثر ارتياحا لهذه الدراسة.

ـ يعد موضوع النوافذ الإسلامية من المواضيع الهامة والحديثة في البنوك التقليدية في الوقت الراهن.

ـ حاجة الجزائر لهذه الآليات للخروج من هيمنة النظام المصرفي التقليدي.

ـ حب التعرف على النتائج التي حققتها النوافذ الإسلامية.

VIII. صعوبات الدراسة

ـ قلة المصادر والدراسات السابقة حول الموضوع.

ـ على الرغم من استقبالنا من طرف مدير البنك وموظفيه إلا أنه كان هناك تحفظ في منحنا الإحصائيات بسبب طبيعة سرية المعلومات البنكية.

IX. محتويات الدراسة

تم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول فصلين نظريين وفصل تطبيقي بالإضافة إلى مقدمة عامة وخاتمة عامة كما يلي:

الفصل الأول تضمن الإطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية الذي تناولنا فيه ثلاثة مباحث تطرقنا في المبحث الأول إلى مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية، وتطرقنا في المبحث الثاني إلى مفاهيم أساسية حول البنوك الإسلامية، والمبحث الثالث كان للمقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

الفصل الثاني تناولنا فيه الإطار النظري للنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية وبدوره يحتوي ثلاثة مباحث. المبحث الأول النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية من تعريف ودوافع ومتطلبات فتحها، المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية وضوابط تأسيسها بالإضافة إلى المعوقات، أما المبحث الثالث تطرقنا فيه إلى الحكم الشرعي للتعامل مع النوافذ الإسلامية ودورها في استقطاب أموال السوق الموازية.

الفصل الثالث خصص لدراسة واقع النوافذ الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري فكان المبحث الأول لدراسة واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر مبينا الإطار القانوني لذلك مع تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر، المبحث الثاني كان لتقديم بنك القرض الشعبي الجزائري من نشأة وهيكل ومهام وأهداف، أما المبحث الثالث فقد تناولنا فيه تقييم تجربة النافذة الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة قصر البخاري من المنتجات التي تقدمها والنتائج المحققة على مستوى هاته النافذة ثم أجرينا مقارنة بين نشاط النافذة مع نفس النشاطات التقليدية لنفس البنك.

الخاتمة العامة اختبرنا فيها الفرضيات وحددنا مجموعة من النتائج والتوصيات.

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك التجارية والمصارف الاسلامية

تمهيد

تلعب البنوك التقليدية والإسلامية دور الوساطة المالية بين أصحاب العجز وأصحاب الفائض في الموارد المالية، إلا أن نشاط البنوك التقليدية يقوم على أساس نظام سعر الفائدة أما المصارف الإسلامية ترتكز في نشاطها على قواعد ونظم تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

وبناء على ما سبق سيتم التطرق في هذا الفصل إلى مفاهيم حول البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية من خلال المباحث التالية:

ـ المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية.

ـ المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول المصارف الإسلامية.

ـ المبحث الثالث: مقارنة بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول البنوك التقليدية

تحتل البنوك التقليدية مكانة بارزة في الاقتصاديات الوطنية، وتزداد هذه الأهمية من يوم لآخر بفعل التطورات والتحولات العميقة التي يشهدها المحيط المالي الدولي، وتتمثل مهمتها الأساسية في التوسط بين المقرضين والمقترضين وكانت هذه مهمتها منذ نشأتها حتى الوقت الحالي، سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف إلى مفهومها، مصادر واستخدامات أموالها وأسس عملها.

المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية

تعتبر البنوك التقليدية من أهم المؤسسات التي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية وذلك من خلال تجميع الموارد المالية واستخدامها في مجالات استثمارية بما يحسن كفاءتها ويعزز مكانتها في الساحة الاقتصادية.

الفرع الأول: نشأة وتطور البنوك التقليدية

نشأة البنوك (المصارف) في شكلها الحالي لم يظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم، كانت وليدة تطور طويل امتد من النظم البدائية الأولى وصولا للنظام الحالي، ويمكن تتبع نشأة البنوك وتطورها [1] وفق تطور طبيعي لثلاث فئات عرفها الإنسان منذ قديم الزمان، الفئة الأولى هي فئة التجار، والثانية هي فئة المرابين، والفئة الثالثة هي فئة الصاغة.

فالتاجر سواء كان فردا، أو شركة، كان يعتمد في كثير من معاملاته على كمبيالات يصدرها ويقبلها المدينون، ومثل هذه الأوراق التجارية كان يتم تبادلها بين الأفراد لتسوية مدفوعاتهم أو بغرض الاستثمار.

أما المرابي ففي الأصل هو شخص لديه فائض من النقود يريد أن يستثمره، وهناك شخص آخر أو أشخاص آخرون في حاجة إلى هذه الأموال، وهنا يتم تبادل النقود بين المرابين

[1] عبد القادر خليل ، **الاقتصاد البنكي مدخل معاصر** ، ديوان المطبوعات الجامعية 2016، دون ذكر البلد، ص37

من جهة وبين المقترضين من جهة أخرى مقابل فائدة معينة يدفعها المقترض ويحصل عليها المرابي[1].

أما الفئة الثالثة، و التي تعتبر المصدر الذي نبعت منه البنوك فهي فئة الصاغة ولعل الصائغ في تعامله مع الذهب كمعدن يصنع منه سلعته وجد نفسه مرتبطا ارتباطا وثيقا بسوق المال و لقد كان من الضروري للصائغ أن يكون لديه خزانة مأمونة يحتفظ فيها بسلعته الثمينة، و كان ذلك مدعاة للكثير من الأغنياء و التجار أن يحتفظوا بمجوهراتهم في خزائن الصاغة مقابل إيصالات يتسلمونها يبين فيها كميات المعادن التي أودعوها و بمرور الوقت أصبح تداولها بين الأفراد على إعتبار أنها تنوب عن نقود حقيقية و هذا أدى إلى إغراء الصاغة على إصدار كميات منها تفوق قيمتها قيمة ما لديهم من ودائع ، و من هنا بدأ الصائغ يقوم فعلا بدور البنك و يمارس جميع وظائفه من تلقي الودائع و الإقراض و خلق النقود[2].

يجمع الباحثون أن تاريخ نشأة البنوك الحديثة بدأ من منتصف القرن 12 حيث أسس أول بنك في مدينة البندقية سنة 1157 وتلاه بنك برشلونة سنة 1401، ثم بنك ريتلو بالبندقية سنة 1587ثم بنك أمستردام سنة 1609. ويعتبر البنك الأخير النموذج الذي احتذته معظم البنوك الأوروبية مع بعض التعديلات[3].

الفرع الثاني: تعريف البنوك التقليدية

ـ هي التي تقوم بصفة معتادة بتلقي الأموال من الجمهور على شكل ودائع تحت الطلب، أو لإشعار، أو لأجل. أو تقوم بتوظيف سندات قروض، أو شهادات إيداع لاستعمالها كليا أو جزئيا في منح القروض والسلف لحسابها، وعلى مسئوليتها[4].

[1] سامي السيد ، **النقود و البنوك و التجارة الدولية** كلية الاقتصاد و العلوم السياسية جامعة القاهرة 2018 ص139

[2] سامي السيد، نفس المرجع، ص140

[3] عبد القادر خليل، مرجع سبق ذكره، ص37

[4]أسامة عبد الخالق الأنصاري، **إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية**، كلية الجارة، جامعة القاهرة1994، ص ص 82،83

ـ ويعرف آخرون البنوك التقليدية بأنها مؤسسات مالية وسيطة تقوم بتجميع مدخرات الأفراد والوحدات الاقتصادية التي تحقق فائضا وتستخدمها في إقراض الأفراد والمشروعات ذات العجز.

ـ بينما يعرف بعض الفقهاء البنوك التقليدية بأنها تلك المؤسسات التي تقوم باستئجار وتأجير النقود، هذا التعريف يشير إلى المخالفة الشرعية الصريحة من قبل البنوك التقليدية حيث يحرم الإسلام تأجير واستئجار النقود لأنه يعتبر من قبيل ربا النسيئة*[1].

المطلب الثاني: مصادر واستخدامات البنوك التقليدية

إن بنود كل من الموارد (مصادر) والاستخدامات تشكل ما يسمى بميزانية البنك التجاري التي تعبر عن مركزه المالي وتختلف عن باقي ميزانيات نظيرتها من المؤسسات المالية حيث يمثل جانب الخصوم مصادر أموال البنك، ويمثل جانب الأصول استخداماته، وسنحاول في هذا المطلب عرض أهم مصادر البنك واستخداماته لهذه الأموال.

الفرع الأول: مصادر الموارد المتاحة لدى البنك التقليدي:

مصادر البنك التقليدي تعرف بأنها الخصوم أو المطلوبات على البنك وهي تمثل التزامات عليه أي قروض على البنك.

وتنقسم إلى مصدرين أساسين هما المصادر الداخلية والمصادر الخارجية

1 ـ المصادر الداخلية: وتتكون من رأس المال والاحتياطات

1 ـ 1 رأس المال المدفوع: يتمثل رأس المال المدفوع في الأسهم التي يمتلكها حملة الأسهم سواء من الأفراد أو المؤسسات. معظم الأسهم التي تصدرها البنوك عبارة عن أسهم عادية ولكن قد تصدر بعض البنوك أسهما ممتازة[2].

*ربا النسيئة يعرف بالزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل

[1] محمود حسين الوادي وآخرون، **النقود والمصارف**، دار المسرة للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص105

[2] أسامة عبد الخالق الأنصاري، مرجع سبق ذكره، ص642

ولا يمثل رأس المال أهمية لموارد البنك غير أنه مصدرا لثقة المودعين وتدعيم مركز البنك في علاقته مع المراسلين بالخارج. ولكونه مصدر ثقة المودعين تفرض بعض التشريعات المصرفية ضرورة المحافظة على نسبة معينة بين رأس المال المدفوع وبين ما يلتزم به البنك من ودائع.

1 ـ 2 الاحتياطات: يقصد بهذه الاحتياطات تلك المبالغ التي تقتطع من الأرباح ولا توزع على المساهمين وتوضع جانبا في شكل احتياطي وذلك بغرض استخدامها في أنشطة معينة للبنك، وهنا يجب أن نفرق بين الاحتياطي القانوني والاحتياطي الخاص[1].

- **الاحتياطي القانوني:** وهو احتياطي يطلبه القانون وينص على أن يكون بنسبة معينة من رأس المال، ويسمى هذا الاحتياطي القانوني أو الاحتياطي الإجباري (احتياطي رأس المال) والمقصود به أنه يستخدم كوسيلة للوقاية ضد أي خسارة قد تنتج عن عمليات المصرف.
- **الاحتياطي الخاص:** وهو احتياطي يكونه المصرف من تلقاء نفسه من غير أن يفرضه عليه القانون ويكونه لنفسه تحقيقا لغرضين، تدعيم المركز المالي للمصرف في مواجهة المتعاملين والجمهور، ومواجهة كل خسارة في قيمة أصول المصرف تزيد عن قيمة الاحتياطي القانوني[2].

2 ـ المصادر الخارجية: تتكون المصادر الخارجية من الودائع بمختلف أنواعها بصورة رئيسية من القروض من الجهاز المصرفي المحلي وأرصدة الأصول الخارجية التي تمثل التزاما على البنك المحلي للبنوك الخارجية والأشخاص غير المقيمين.

وبصورة محددة، فإن مكونات الموارد غير الذاتية هي:

2 ـ 1 الودائع: هي كل ما يقوم الأفراد أو الهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة قصيرة أو طويلة على سبيل الحفظ أو التوظيف[3]، وهي بذلك تمثل قروض على البنك مستحقة للمودعين ويمكن تقسيمها إلى:

[1] سامي خليل، **النقود والبنوك**، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، بدون بلد، بدون سنة النشر، ص 230

[2] اسماعيل ابراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، 2016، ص79

[3] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الديوان الوطني للمطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص25

- **الودائع الجارية:** يطلق على الودائع الجارية ودائع تحت الطلب أو الودائع بالاطلاع، وكذلك تسمى بالحسابات الجارية. تعرف الوديعة الجارية بأنها مبلغ من المال يودع لدى البنك مع تعهد البنك برد مبلغ الوديعة كليا أو جزئيا عند طلب صاحب الوديعة وفي أي وقت يرغب المودع، دون أن يدفع البنك أية فوائد على هذه الودائع[1].
- **الودائع لأجل:** هي تلك الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك لفترة معينة، ولا يمكن لهم سحبها إلا بعد انقضاء هذه الفترة وتقديم إخطار للبنك بتاريخ السحب، وهي تعطي لصاحبها الحق في الحصول على عائد في شكل فائدة[2].
- **الودائع الادخارية:** وهي التي تشبه صناديق البريد وهي وسيلة من جانب البنوك لتشجيع ادخار أصحاب الدخول المحدودة. وإجراءات سحبها وايداعها تكون سهلة، وهي تحصل على فائدة منخفضة إلا أنها تمثل موردا من موارد البنك.

2 ـ 2 قروض من البنك المركزي والبنوك التقليدية: يشكل اقتراض البنك التقليدي من البنوك التقليدية الأخرى أو من البنك المركزي أحد مصادر موارد البنك التقليدي، حيث يتم اللجوء إلى هذا النوع من الاقتراض عند الحاجة الطارئة وبصورة مؤقتة، لذلك فإنه لا يشكل نسبة كبيرة من موارد البنك التجاري، وبصورة عامة فإن البنوك التقليدية تفضل الاقتراض أولا من البنوك التقليدية الأخرى لسهولة الحصول عليه أو لانخفاض سعر الفائدة. غير أن قروض البنك المركزي هي الملجأ الأخير حيث تلجأ إليه الأخيرة عند الضرورة وعند حدوث تقلبات كبيرة في الطلبات على موارد البنك[3].

الفرع الثاني: استخدامات الموارد المتاحة البنك التقليدي

يمثل استخدام الموارد جانب الأصول أو الموجودات وبمعنى آخر أن جانب الأصول يوضح الكيفية التي يقوم بها البنك التقليدي باستخدام موارده بناء على عاملين أساسين هما السيولة والربحية.

[1] محمد أحمد الأفندي، **النقود و البنوك**، الطبعة الأولى، جامعة العلوم و التكنولوجيا، صنعاء، 2009 ، ص122

[2] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ، ص 27

[3] محمد أحمد الأفندي، نفس المرجع، ص124 ص 125

نستطيع تقسيم أصول البنك التقليدي إلى ثلاث مجموعات:

1 ـ المجموعة الأولى: يضحي فيها بعامل الربحية في سبيل تحقيق أعلى درجات السيولة، وتتكون هذه المجموعة من:

1 ـ 1 النقود الحاضرة في خزينة البنك: فأول بند في أصول ميزانية البنك التقليدي يتكون من النقود الحاضرة التي يحتفظ بها البنك في خزائنه وتتكون من أوراق البنكنوت والعملة التي يحتفظ بها البنك لمواجهة طلب النقود الحاضرة، أي صرف الشيكات المقدمة له. وتسمى مثل هذه النقود الحاضرة بالاحتياطي النقدي[1].

1 ـ 2 نقود حاضرة لدى بنوك أخرى: والاحتياطي النقدي قد يتكون أيضا من مقدار النقود الحاضرة التي يحتفظ بها البنك لدى البنوك الأخرى.

1 ـ 3 نقود حاضرة لدى البنك المركزي: كما يدخل في الاحتياطي النقدي مقدار النقود الحاضرة التي يحتفظ بها البنك التقليدي لدى البنك المركزي[2]، إما على شكل حساب جار وهو الاحتياطي النقدي الذي ينص عليه قانون البنوك وبجب أن لا يقل عن نسبة مئوية معينة من مجموع الودائع، ولا يدفع البنك المركزي أية فوائد على هذا الحساب ، وإما أن تكون الأرصدة بالإضافة إلى الحساب الجاري على شكل ودائع لأجل بإشعار، ويدفع عليها البنك المركزي فوائد تختلف باختلاف مدة الاشعار مما يشجع المصارف التقليدية على الاحتفاظ بجزء من أموالها على هذا الشكل[3].

2 ـ المجموعة الثانية: وهي التي يتغلب فيها عامل السيولة على عامل الربحية. ويدرج تحت هذه المجموعة أنواع الأصول الآتية:

2 ـ1نقود قابلة للاستدعاء: والنقود القابلة للاستدعاء هي نقود أقرضها البنك إلى سماسرة الكمبيالات أو بيوت الخصم ومثل هذه القروض إنما تكون مستعدة للسداد خلال 24

[1] سامي خليل، مرجع سبق ذكره، ص235

[2] سامي خليل، المرجع نفسه، ص 235

[3] محمد الصيرفي، **إدارة المصارف**، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2007، ص45

ساعة من طلبها، كما أن هناك نوع آخر من القروض قصيرة الأجل والتي تكون قابلة للاستدعاء خلال فترة وجيزة وهي عبارة عن قروض تمت في سوق النقود والتي تكون على استعداد للاستدعاء خلال سبعة أيام من تاريخ طلب سدادها.

2 ـ 2 الحوالات المخصومة: الحوالات المخصومة عبارة عن ورقة يمكن خصمها لدى البنك التقليدي، فيدفع البنك قيمة الورقة بعد اقتطاع أو خصم جزء من قيمتها كعمولة له، فالعملية عبارة عن شراء البنك التقليدي للورقة التي تمثل دينا على أحد الأفراد لصالح الشخص الذي يتنازل عنها للبنك ومستحقة الأداء في موعد محدد عادة لا يتجاوز ثلاثة أشهر، ويدفع البنك نسبة من قيمة هذه الورقة، ويحتفظ بباقي القيمة كعمولة مقابل خصم هذه الورقة لديه، أي كفائدة له وهذه الفائدة تسمى بسعر الخصم.

والحوالات المخصومة عبارة عن نوعين[1]:

- **أذونات الخزانة:** تقوم الحكومة بإصدار هذا النوع من الأذونات وذلك بغرض تمويل نفقاتها، وذلك في الأوقات التي تكون فيها حصيلة الضرائب غير كافية، وعند طرح هذه الأذونات فإن البنوك التقليدية تكون المكتتب الأول فيها. وتعتبر درجة سيولة هذه الأذونات مرتفعة فهي قروض قصيرة الأجل ومدتها لا تزيد عن ثلاثة أشهر[2].
- **أما خصم الأوراق التجارية:** فيتم بالنسبة للكمبيالة والسند الإذني وعادة ما يتجه صاحب هذه الأوراق للبنك التقليدي طالبا منه شرائها. فيقوم البنك بالشراء ودفع نسبة من قيمتها لصاحبها مقابل التنازل عنها وتظهيرها لصالحه، وباقي ثمنها يعتبر سعر خصم لهذه الأوراق وكفائدة للبنك مقابل شرائه لهذه الأوراق التجارية[3].

2 ـ 3 الأوراق المالية: تستثمر البنوك جزءا من مواردها في سندات الحكومة المركزية والحكومات المحلية وفي أسهم الشركات الصناعية وفي سنداتها، وعادة ما تفضل البنوك

[1] عزت قناوي، **أساسيات في النقود والبنوك**، دار العلم للنشر والتوزيع بالفيوم،2005، ص194

[2] سامي خليل، مرجع سبق ذكره، ص236

[3] عزت قناوي، نفس المرجع، ص 195

السندات قصيرة الأجل أو المتوسطة الأجل، وتتميز أنواع الاستثمار هذه بأنها قابلة للتحويل كما أنها تدر دخلا.

2 ـ 4 القروض والسلفيات: وهذا البند يعتبر أكبر بنود الأصول على الإطلاق، حيث تتراوح قيمتها ما بين 40، 50% من قيمة مجموع أصول البنك التقليدي، وعن طريق هذا البند يستطيع البنك التقليدي خلق الودائع. وتقوم البنوك بإقراض الأفراد لكن الجزء الأكبر من قروضها تتجه إلى المشروعات الصناعية والتجارية والزراعية[1].

3 المجموعة الثالثة: تمثل هذه المجموعة الأصول التي يحصل عليها البنك والتي يحتل فيها عامل الربحية المقام الأول ثم يأتي بعد ذلك عامل السيولة. وتشمل هذه الأصول القروض طويلة الأجل، والاستثمارات الصناعية طويلة الأجل.

وفي حالة قيام البنوك بمنح قروض طويلة الأجل فإنها عادة ما تحصل على الضمان الكافي للقروض التي تمنحها. في كثير من دول العالم نجد أن البنوك التقليدية خرجت عن قاعدة الاقراض قصير الأجل وتحررت من هذا المبدأ وهذا عن طريق الإقراض الطويل الأجل وخاصة الإقراض طويل الأجل للحكومة وذلك بالاحتفاظ بقدر من سندات الحكومة طويلة الأجل.

المطلب الثالث: أسس عمل البنوك التقليدية

ترتكز البنوك التقليدية على عدة قواعد التي تضبط نشاطها وتحدد طبيعة عملها وتتمثل هذه القواعد في:

الفرع الأول: سلعية النقود

تعتمد المصرفية على قاعدة هامة مفادها أن البنوك التقليدية لها قدرة كبيرة للغاية على خلق النقود، ومن ثم تقوم بإضافة هذه النقود الجديدة إلى كمية النقود المتداولة في المجتمع حيث تنظر البنوك التقليدية للنقود على أساس سلعة يتم المتاجرة فيها، حيث تقوم البنوك التقليدية

[1] عزت قناوي، مرجع سبق ذكره، ص 191

بالتعامل بالنقود بيعا وشراء، وتكون من خلال إصدار مجموعة من الخصوم المالية التي يفضلها المقرضون بأسعار فائدة منخفضة، ومنه تقوم بتوظيف هذه الأموال في أصول يفضلها المقترضون عند عائد توظيف أعلى من سعر الفائدة المدفوعة للمودعين.

الفرع الثاني: الإتجار في الديون أو الائتمان

ويعني قيام البنوك التقليدية بدور الوساطة المالية بين (المودعين والمقترضين) وتقبل الودائع وتمنح القروض وتحصل من هذا التعامل على عائد هو الفرق بين ما قد تمنحه من فوائد للمودعين وما تحصل عليه من فوائد (ربا) من المقترضين.

كما تتميز البنوك التقليدية بقبول الودائع الجارية والودائع لأجل وتقدم بصفة رئيسية قروض قصيرة الأجل، وعلى العكس نجد المؤسسات الأخرى لا تقبل الودائع الجارية ولا تتعامل في القروض قصيرة الأجل إذ ترتكز في الائتمان على الاقتراض والإقراض طويل الأجل.

الفرع الثالث: سعر الفائدة

الفائدة هي العائد الذي تحصل عليه البنوك عند منح القروض والتسهيلات الائتمانية للأفراد والمؤسسات، وبما أن البنوك التجارية تقوم بالوساطة بين المقرضين والمقترضين فإن سعر الفائدة يعتبر تكلفة بالنسبة لها عندما تدفع الفوائد على الودائع المصرفية ويعتبر إيرادا عندما تحصل عليه من القروض التي تمنحها. وبهذا يتمثل العائد الرئيسي للبنوك التجارية في الفرق بين أسعار الفائدة الدائنة والمدينة.

الفرع الرابع: التنويع المالي

تستقطب البنوك التقليدية أموالها من مصادر متنوعة وبآجال مختلفة من المودعين، وتعمل على إعادة توزيع آجال الودائع وتحويلها إلى توظيفات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل للمقترضين العملاء، وتستخدم البنوك هذا التنوع بصدد مواجهة مخاطر الإقراض والاستثمار وذلك بتمويل العديد من الأموال التي تتميز بتنوع الخطر والعائد، ويطلق عليها التنويع المالي، مما يساعد على توزيع إحتمال وقوع الخطر والعائد على أكثر من أصل لتعظيم العائد المحتمل أو المتوقع.

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حول المصارف الإسلامية

لقد خطت المصارف الإسلامية خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي حيث يظهر ذلك من خلال الانتشار الواسع لها في مختلف الدول، كما أصبحت منافسا للبنوك التقليدية رغم ما تتميز به من اختلاف في طبيعة العمل، والأهداف التي ترمي إلى تحقيقها والأسس التي تقوم عليها.

المطلب الأول: ماهية المصارف الإسلامية

تختلف المصارف الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية من حيث الأساس الشرعي العقائدي بالتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية وتجنبها التعامل بالفائدة.

الفرع الأول: نشأة المصارف الإسلامية

تأسيسا على حرمة الربا، وعلى حقيقة أن الفائدة هي عين الربا بعيدا عن الربح الحلال، قامت البنكية الإسلامية. وتمثلت البداية في الدعوة إلى التحرر الاقتصادي، تدعيما للاستقلال السياسي، بالعودة إلى الهوية، وتطبيق شرع الله والالتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات. وظهرت هذه الدعوة بقوة في كتابات جمال الدين الأفغاني ومحمد إقبال وابن باديس ومحمد عبده ورشيد رضا وحسن البنا وغيرهم[1].

بداية المحاولات الإصلاحية على صعيد المصرفية الإسلامية كان في الجزائر في بداية القرن العشرين، كان رائدها الشيخ إبراهيم أبو اليقضان بمقالة متخصصة بعنوان" حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي" نشرها عام 1928 تدعو إلى انشاء بنك إسلامي في الجزائر يعمل وفق الشريعة الإسلامية، أين تم اعداد قانونه الأساسي وجمع رأس ماله، إلا أن المشروع رفض وأجهض من طرف قوات الاحتلال الفرنسية.

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، الطبعة الأول، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن 2012، ص12

وفي بداية الخمسينيات من القرن الميلادي الماضي بدا التأسيس لصناديق الادخار والاستثمار الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية في ماليزيا، ومن أبرزها صناديق الادخار والاستثمار لتمويل رحلة الحج من قبل مسلمي ماليزيا[1].

ثم قامت بعد سنوات أول تجربة عملية لبديل بنكي لا ربوي، هي تجربة" بنوك الادخار المحلية " بمركز ميت غمر محافظة الدقهلية بمصر، والتي أشرف على تنفيذها الدكتور أحمد النجار عام 1963م، ولأسباب سياسية أساسا، لم يكتب لهذه التجربة الرائدة الاستمرار، وتمت تصفيتها وانتقال أصولها في النهاية عام.1967[2]

وفي عام 1971م ظهر أول بنك إسلامي في مصرباسم" بنك ناصر الاجتماعي"، ونص نظامه على عدم التعامل بالربا، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى،[3]

وفي عام 1975م أنشئ أول مصرف إسلامي يقدم جميع الخدمات المصرفية والاستثمارية للأفراد طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهو بنك دبي الإسلامي، ولعل هذه هي البداية الحقيقية للمصارف الإسلامية بصورتها المتكاملة.

وفي عام 1977م أنشئت ثلاثة مصارف إسلامية في ثلاث دول إسلامية مختلفة، وهي: بنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي.

وفي العام الذي يليه أي عام 1978م تم تأسيس البنك الإسلامي الأردن، ثم توالى بعد ذلك انشاء المصارف الإسلامية في داخل العالم الإسلامي وخارجه فضلا عن إنشاء جملة كبيرة جدا من الفروع ـ النوافذ ـ الإسلامية في البنوك الربوية في العالم كله، ومنها أكبر البنوك العالمية مثل: بنك ستيCity Bank ، وبنك إتش إس بي سي HSBC وغيرها.[4]

[1] حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، **عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية ـ دراسة تأصيلية تطبيقية**، الطبعة الأولى دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 2011، ص40

[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سبق ذكره، ص 12

[3] حامد بن حسن بن محمد، نفس المرجع ، ص40

[4] حامد بن حسين، المرجع نفسه، ص 41

الفرع الثاني: تعريف المصارف الإسلامية

تنوعت في الشكل عبارات من تصد لتعريف وبيان مفهوم" المصارف الإسلامية" إلا أنها عند التأمل والتمحيص تكاد تكون متفقة في كثير من الجوانب في المعنى والمضمون، وعلى كل فيمكن القول بأن المصرف الإسلامي هو: مؤسسة مالية ربحية، تقدم الخدمات المصرفية والتمويلية والاستثمارية لعملائها، ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية في ذلك، في ضوء قرارات هيئتها الشرعية*[1].

ـ يعرف المصرف الإسلامي بأنه: مؤسسة مالية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية[2].

ـ وعرفته اتفاقية الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها:" مجموع البنوك والمؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي بصراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة إخذا وعطاءً "[3]

ـ البنك الإسلامي يساهم في القيام بتطبيق نظام بنكي جديد يختلف عن غيره من النظم البنكية القائمة في أنه يلتزم بالضوابط التي وردت في الشريعة الإسلامية في مجال المال والمعاملات، وأنه يضع في اعتباره تجسيد المبادئ الإسلامية في الواقع العملي[4].

[1] حامد بن حسين، مرجع سبق ذكره، ص 39

*هيئة الرقابة الشرعية: هي مجموعة علماء الفقه الإسلامي والاقتصاد والقانون يقومون بمتابعة وفحص وتحليل كافة الأعمال التي يقوم بها المصرف للتأكد أنها تتم وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبيان المخالفات والأخطاء وتقديم التقارير إلى الجهات المعنية

[2] عطية صالح هزاوي ،أبحاث المؤتمر الأكاديمي الخامس لدراسات الاقتصاد والأعمال بجامعة مصراتة، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، تنظيم كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مصراتة ليبيا، 17 و18ديسمبر 2022، ص25

[3] عطية صالح هزاوي، نفس المرجع، ص 25

[4] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سبق ذكره، ص 12

المطلب الثاني: مصادر واستخدامات المصارف الإسلامية

تعتبر الموارد المالية هي الأساس الذي يستند إليه المصارف بشكل عام في استخداماتها ونشاطاتها، حيث أن زيادة هذه الموارد تتيح للبنوك التوسع في هذه الاستخدامات والنشاطات.

الفرع الأول: مصادر المصرف الإسلامي

والتي تنقسم إلى مصادر داخلية ذاتية وأخرى خارجية

1 ـ المصادر الداخلية: تتكون من رأس المال المدفوع من مالكي ومساهمي المصرف إضافة إلى الاحتياطات و المخصصات.

ولكن هناك اختلاف جوهري فيما يتعلق بطبيعة الدور المنوط برأس المال والاحتياطات التي تمثل حقوق ملكية المساهمين في المصرف الإسلامي مقارنة بالبنك التجاري التقليدي. فحقوق الملكية في المصارف الإسلامية لا يقتصر هدفها على حماية حقوق المودعين فقط كما هو الحال في البنوك التقليدية. وإنما تشارك من خلال مساهمي البنك في العمليات الاستثمارية في الأجل المتوسط والطويل.

2 ـ المصادر الخارجية: وتشتمل على الودائع* المختلفة (الحسابات الجارية، حسابات الاستثمار، حسابات التوفير بالبنوك الإسلامية) والقروض الحسنة.

2 ـ 1 الحسابات الجارية: الاختلاف بين الحسابات الجارية بالمصارف الإسلامية، والودائع تحت الطلب بالبنوك التقليدية من حيث التزام البنك قبل المودعين، وعدم إعطاء فائدة عن الأرصدة وتقتصر الحسابات الجارية المفتوحة لدى البنوك الإسلامية بصفة أساسية على تلك التي تخدم أصحاب حسابات الاستثمار والتوفير.[1]

2 ـ 2 حسابات الاستثمار: لا يوجد على المصرف الإسلامي التزام لأصحاب حسابات الاستثمار بردها إليهم كاملة في تواريخ الاستحقاق، من منطلق أن هؤلاء العملاء قد قبلوا ابتداء

*كلمة الوديعة هنا استعملت بمعناها الاصطلاحي المصرفي وليست بمعناها اللغوي والفقهي لذلك من الأفضل استخدام كلمة (حسابات) عند الحديث عن نشاط المصرف الإسلامي

[1] محمود الأنصاري وآخرون، **البنوك الإسلامية**، الكتاب الثامن، الأهرام مصر، 1988، ص 45

المشاركة في المخاطر وتحمل الربح والخسارة وقد أودعوا أموالهم لدى البنك ليضارب فيها دون ضمان لعائد محدد بل أن العائد عليها يتحدد في ضوء نتائج توظيف هذه الأموال.

2 ـ 3 حسابات التوفير بالمصارف الإسلامية: تمثل أهمية نسبية هامشية للغاية تشارك في الحصول على عائد وفقا لنتائج توظيفات كل فترة وحسب النظام المعمول به فيكل مصرف.[1]

2 ـ 4 الحصول على تمويل من المصارف الأخرى أو من المصرف المركزي: وذلك إما عن طريق أدوات تمويل شرعية أو قرض حسن.

الفرع الثاني: استخدامات المصارف الإسلامية

تستخدم المصارف الاسلامية مواردها في توظيفات لأغراض السيولة من خلال الاحتفاظ بجزء من الأموال في شكل أصول نقدية وأخرى شبه نقدية، وتوظيفات لأغراض اجتماعية، وتوظيفات لأغراض الربحية وتشمل كافة التمويلات والاستثمارات التي يقوم بها المصرف وهي كالتالي:

1 ـ المشاركة: هي أسلوب تمويلي يقوم على تقديم المصرف الإسلامي لجزء من رأس مال المشاركة، ويقدم العميل الجزء الآخر فيصبح المصرف والعميل عندئذ مالكين لرأس مال الشركة، ويشتركا بالتالي في العائد ربحا كان أم خسارة، حسب النسبة المتفق عليها.

2 ـ المضاربة: يمكن للمصرف تقديم التمويل عن طريق المضاربة، ليقوم طرف آخر بالعمل في النشاط على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وهنا يكون رأس المال مدفوع من قبل البنك والجهد مبذول من قبل المضارب الآخر، وفي حالة الخسارة فتعود كلها على المصرف، أما الربح فحسب النسبة المقررة سلفا، وغالبا ما تتفادى المصارف الإسلامية مثل هذا الأسلوب من التمويل لارتفاع خطورته.[2]

3 ـ المرابحة للآمر بالشراء: هي طلب العميلين البنك الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف بعد الاتفاق على تكلفة الشراء وربح البنك الإسلامي، وتتضمن هذه الصورة

[1] محمود الأنصاري وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 45

[2] محمود حسين الوادي وآخرون، مرجع سبق ذكره ، ص 202

وعدا من العميل بشراء هذه السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعدا آخر من البنك بإتمام هذا البيع وفقا للشروط[1].

4 ـ الإستصناع: وهو عقد من خلاله يلتزم الصانع بصنع منتوج معين بمواصفات معينة، على أساس أن يلتزم المستصنع بدفع قسط مالي متفق عليه، إما عند بداية العقد أو على فترات متقطعة، وهو من صيغة البيوع أو أسلوب المعاوضات.

5 ـ التأجير: يقوم عقد التأجير على أن يقوم الممول باقتناء الأصول المعمرة، مثل: السيارات والعقارات، والأصول ذات القيم المرتفعة، كالمعدات والآلات المستهدفة من طرف المستأجر لمدة معينة بمقابل أن يدفع هذا الأخير قسط إيجاري دوري، وهو من صيغة الإجارة، وتنقسم إلى إجارة تشغيلية، وإجارة منتهية بالتمليك.

6 ـ السلم: السلم بيع يتعهد فيه البائع بتقديم سلعة محددة في موعد مستقبلي محدد، مقابل ثمن مقدم يدفع سلفا وقت العقد، ويكون الثمن كما تقدم حالا غير مؤجل وتكون السلعة مؤجلة. ويسمى المشتري "رب السلم"، والبائع "مسلم إليه"، والمال الحال "رأس المال"، والسلعة المشتراة "مسلم إليه".

7 ـ المزارعة: هي عقد مشاركة بين مالك الأرض والعامل فيها عل استثمار الأرض بالزراعة، بحيث يكون الناتج مشتركا، ولكن حسب حصص معلومة لكل منهم ولأجل محدد[2]

المطلب الثالث: أسس عمل المصارف الإسلامية

إن المصرف الإسلامي وهو يسعى لأداء رسالته وتحقيق أهدافه ينطلق من أن المال هو عصب الاقتصاد وأن المصارف هي محركها الرئيسي، وبالتالي فعليها يقع الدور الكبير في حفظ المال وتحريكه واستثماره للمصارف الإسلامية على خلاف البنوك التقليدية لها أسس ترتكز عليها أو هي حاكمة لنشاطها البنكي يمكن أن نلخصها في النقاط التالية:

[1] عطية صالح هزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 403

[1] محمد محمود العجلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها . مبادئها. وتطبيقاتها المصرفية**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن، عمان 2008، ص274

الفرع الأول: عدم التعامل بالفوائد

وهي أول وأهم قاعدة يقوم عليها البنك الإسلامي حيث وبدون هذا الأساس يصبح المصرف الإسلامي كغيره من البنوك التقليدية[1].

وفي التعاملات المالية المعاصرة، يبرز مصطلح الفائدة كأوضح صور الربا المحرم شرعا، ف (الفائدة) هي (الربا) ولا فرق بينهما.

الفرع الثاني: النقود وسيلة وليست سلعة

إن الغاية والهدف من وجود النقود هو أن تكون وسيلة للتبادل ومقياسا للمعاملات تعرف به أثمان السلع وأسعار الخدمات، وأداة لحفظ القيم والثروات، وعلى هذا الأساس ينبغي ألا ينظر إليها على أنها سلعة يمكن بيعها أو المتاجرة فيها، فلا يجوز للفرد أو المؤسسة تقديم النقود لمحتاجها مقابل عائد يتمثل في زيادة نقود على النقود التي أخذها المتمول، ويعتبر النقود سلعة فيبيعها أو يؤجرها مقابل عائد (فائدة أو ربا)، لهذا منع الإسلام التعامل بالنقود على أنها سلعة وحرم الربا[2].

الفرع الثالث: تحرير المال المعطل (بالاكتناز) ودفعه ليأخذ دوره في الاقتصاد

المال مصدر نماء كما يمكن أن يكون مصدر للانحراف بحسب استخدامه السيء سواء بالإسراف والتبذير أو الاكتناز، لأن في ذلك تعطيل له عن أداء وظيفته في الدورة الاقتصادية، وحرم الإسلام اكتناز المال كما توعد المكتنزين له بالعقاب، ووضع الآلية التي تساند بقاء المال في مساره الصحيح، حيث فرض الزكاة من خلال استقطاع الأموال سنويا بنسبة 2.5 % إذا تجاوزت حدا معينا، وفي ذلك حكمة تتمثل في حث أصحاب الأموال على عدم إبقائها معطلة وتحفيزهم لإخراج هذه الأموال وتوظيفها في استثمارات ودفع عجلة الإنتاج.

[1] قمومية سفيان، **النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية . عرض تجارب دولية .** أطروحة دكتوراه علوم، جامعةاالجزائر03، الجزائر، 2019، ص 17

[2] أسامة بوشريط، **أثر السياسات النقدية التقليدية على البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك السلام في الجزائر**، أطروحة دكتوراه علوم، جامعة المدية، الجزائر، 2020 . 2021، ص 55

الفرع الرابع: استثمار الأموال على أساس (الغنم بالغرم) و (الخراج بالضمان)

وتقتضي هذه القاعدة تحقيق العدالة في المعاملات، فإذا أراد صاحب المال أن يغنم عائد تشغيل ماله فعليه أن يتحمل مخاطرة استخدامه في نشاط اقتصاد حقيقي ويستعد لقبول الخسارة (الغرم)، إذ لا غنم إلا مع توقع الغرم، ولو دخل شخص مع آخر في معاملة بشرط أن يكون له الربح منها دون أن يتحمل الخسارة، فهذا الاتفاق باطل لأنه يخالف منطق العدالة التي جاء من أجلها الإسلام، ومن بين تطبيقات المصرف الإسلامي التي تقوم على هذا الأساس (حسابا الإستثمار).[1]

الفرع الخامس: الإسلام كأساس للعمل

وهو الأساس الأول والأخير الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية والتي بسببه أنشئت وسميت على تسميته (مصارف إسلامية).[2]

الفرع السادس: الربح مشاع (نسبة مئوية) وغير مضمون: معنى ذلك أنه غير معلوم القيمة والمقدار مسبقا، وإنما يحدد كحصة شائعة من العائد المتحقق، وعكس الربح الثابت الذي يمكن حساب قيمته ومعروفته مسبقا[3].

[1] أسامة بوشريط، مرجع سبق ذكره، ص 56

[2] قمومية سفيان، مرجع سبق ذكره ص 17

[3] أسامة بوشريط، نفس المرجع، ص 56

المبحث الثالث: المقارنة بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية

تسعى البنوك التقليدية المصارف الإسلامية إلى أداء جميع الوظائف المتوقعة من مؤسسة مالية، غير أن المصارف الإسلامية تتميز بخصائص جعلتها تختلف عن البنوك التقليدية في تأدية عملها، ولتوضيح أهم الاختلافات سيتم في هذا المبحث عرض لأهم الفروقات من حيث مقارنة أهم الأنشطة البنكية ومن حيث هيكل واستخدامات كل بنك.

المطلب الأول: مقارنة من حيث الأنشطة البنكية

يختلف المصرف الإسلامي عن البنك التقليدي في مجالات عديدة وفيما يلي أهم أوجه هذه الاختلافات.

1 مقارنة من حيث قبول الودائع

ـ البنوك التقليدية تنظر إلى الودائع على أن واقعها واقع القروض لأن المقترض لا يلزم برد القرض عينا ولا مانع بخلطه بغيره من الأموال، بينما الوديعة في الإسلام تلزم صاحبها بتجنب خلط الأموال مع بعضها بحيث يعتذر تمييزها من بعضها.

1 ـ 1 بالنسبة للودائع تحت الطلب: صاحب الوديعة في المصارف الإسلامية لا يشارك لا في الربح ولافي الخسارة، على عكس البنك التقليدي الذي يحصل فيه المستثمر أو المودع على سعر فائدة ثابت.

1 ـ 2 بالنسبة للودائع الاستثمارية: البنوك التقليدية تعتبر المودع يستحق الفائدة الربوية منذ يوم الإيداع بغض النظر عن كون الأموال المودعة دخلت حيز التشغيل والاستثمار أو بقيت ساكنة في خزانة البنك، على عكس المصرف الإسلامي الذي يبدي قيمة للوقت حيث يحسب له حساب منذ وقت الاستثمار.[1]

[1] سهولي مروان، **تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية ـ دراسة تحليلية لمجموعة من المتعاملين مع البنوك بولاية عين تموشنت**، مذكرة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية جامعة عين تموشنت، الجزائر، 2020 ،2021، ص 20

1 ـ 3 بالنسبة لودائع الادخار(التوفير): تمنح البنوك التقليدية فائدة عليها وتحدد مسبقا عند أدنى رصيد للمودع، أما المصارف الإسلامية فإن عائد هذه الحسابات متغير حسب ما تدره من إيرادات، ثم إنها لا تستثمر بأكملها، بل يستثمر قسم منها ويبقى قسم آخر لتغطية السحب المتوقع لبعضها.[1]

2 مقارنة من حيث توظيف الأموال

2 ـ 1تعتمد البنوك التقليدية في توظيف الأموال على الإقراض بسعر فائدة أعلى من سعر الفائدة الذي تقترض به والفرق بين الفائدتين هي الأرباح التي تحققها من عملية الإقراض بفائدة. أما المصارف الإسلامية فإن الاستثمار بصوره المختلفة المقبولة شرعا هو الوسيلة المتاحة أمامها لتحقيق الأرباح.

2 ـ 2تستثمر البنوك التقليدية أموالها في مختلف الأوراق المالية مقابل عائد أو متغير. والمصارف الإسلامية لا تستطيع الاستثمار في أذون الخزانة الحكومية والسندات وشهادات التمويل لأجل التي تحمل فائدة ثابتة.

2 ـ 3 إن النظام البنكي الإسلامي هو نظام تقاسم المخاطر لأن كل من المستثمر (المقرض) ورائد الإعمال المقترض يتقاسمان نفس القدر من المخاطر. لا يوجد تضارب بين الموجودات والمطلوبات لدى المصرف الإسلامي لأن المودعين أو المستثمرين لديهم استعداد لتقاسم الخسارة في حالة حدوث أزمة اقتصادية.

3 مقارنة من حيث الخدمات: تقوم المصارف الإسلامية بمختلف الخدمات التي تقوم بها البنوك التجارية بالإضافة إلى الخدمات الاجتماعية كتجميع الزكاة وانفاقها وصرف القرض الحسن[2]

[1] سهولي مروان، مرجع سبق ذكره، ص 20

[2] سهولي مروان، مرجع سبق ذكره، ص 21

المطلب الثاني: مقارنة من ناحية الموارد والاستخدامات:

إن طبيعة العمل المتبعة في كلا البنكين (التجاري والإسلامي) تفرض وجود أوجه اختلاف بينهما من حيث الأنشطة البنكية وهيكل الموارد والاستخدامات.

الفرع الأول: مقارنة بين مصادر الأموال في البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية.

1 ـ المقارنة من حيث المصادر الداخلية: لا نجد فروقا بين بنود المصادر الداخلية في كلا البنكين إلا في مصدر الإحتياطات والأرباح غير الموزعة، إذ نجد أن هذين البندين في البنك التقليدي مصدرهما الرئيسي هو الفوائد الربوية، بينما في المصرف الإسلامي نجد مصدرهما الأرباح الناتجة عن الاستثمار في المعاملات بالصيغ الشرعية وأجور الخدمات المصرفية.

2 ـ المقارنة من حيث المصادر الخارجية: يتجلى الخلاف في هيكلة الودائع، فبالنسبة لبند الودائع لأجل وودائع التوفير تمثل في البنك التقليدي قروضا والتزامات عليه يردها مع فوائدها في الموعد أو عند الطلب، بينما لاوجود لهذا البند في ميزانية المصرف الإسلامي، ولكن يوجد بدلا منه ودائع المضاربة بين البنك وأرباب المال، ولا يلتزم المصرف الإسلامي بفوائد محددة لهذه الودائع.

الفرع الثاني: مقارنة بين استخدامات الأموال في البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية

1 ـ مقارنة بين الأرصدة النقدية الحاضرة في البنكين: تكمن نقطة الاختلاف في بند الأرصدة لدى البنك المركزي أي النسبة المفروضة كاحتياطي نقدي على الودائع، حيث يرى الباحثون بضرورة اختلاف هذه النسبة في المصارف الإسلامية عنها في البنوك التقليدية، وذلك لأن العلاقة بين المودع والمصرف الإسلامي ليست علاقة مقرض ومقترض كما هو الحال في البنوك التقليدية وإنما علاقة المضارب (البنك الإسلامي) ورب المال (المودع)، توزع

الأرباح بينهم بالنسب المتفق عليها دون تعد أو تقصير من البنك وبالتالي فالعلاقة هي علاقة مشاركة ومتاجرة.[1]

2 ـ مقارنة بين الأصول المتداولة في البنكين: تكمن نقطة الاختلاف الأساسية في مكونات محفظة الأوراق المالية في البنكين، ففي البنك التقليدي تتكون هذه المحفظة من الأسهم بنوعيها العادية والممتازة وكذلك السندات ذات الفائدة الثابتة والمحددة مسبقا، بينما تتكون محفظة الأوراق المالية في المصرف الإسلامي من الأسهم العادية فقط، وذلك لعدم شرعية الأسهم الممتازة والسندات بالإضافة إلى غياب بند الأوراق التجارية المخصومة والذي يعد من الربا الحرام، أما بالنسبة لبند القروض والسلفيات فلا وجود له في المصارف الإسلامية ويحل محله بند القروض الحسنة وصيغ التمويل والاستثمار والمتمثلة في المرابحة والمضاربة والمشاركة وإلى غير ذلك من صيغ التمويل.

[1] سهولي مروان، مرجع سبق ذكره، ص 11

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا للبنوك التجارية والبنوك الإسلامية اتضح لنا أن كلا البنكين يتفقان في تركيز جهودهما نحو تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الاستثمار. إلا أنهما يختلفان بصورة جوهرية في آليات ووسائل القيام بالنشاط الاستثماري. حيث أن البنوك التجارية تمارس نشاطها على أساس المتاجرة بالديون والتعامل بالفائدة أخذا وعطاء، عكس البنوك الإسلامية التي تتعامل وفقا لقاعدة المشاركة في الأرباح والخسائر ولا تتعامل بالفائدة الربوية مما يجعل استثماراتها حقيقية لا وهمية.

الفصل الثاني: الإطار النظري للنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

تمهيد:

تزامنا مع مرحلة انتشار البنوك الإسلامية ، قامت العديد من البنوك التقليدية بإنشاء وحدات إسلامية متخصصة ، و فتح نوافذ لتقديم منتجات تتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية الى جانب المنتجات التقليدية لعدة دوافع بغية التفوق على نظيرتها التقليدية و افتكاك حصص سوقية ، و هو ما استوجب على صانعي السياسات المصرفية في البنوك التقليدية صياغة خطة تحول نحو العمل المصرفي الإسلامي ، و المتطلبات الواجب توفرها و التي تختلف حسب البيئة القانونية و التنظيمية من دولة لأخرى ، اذا سنتطرق في الفصل الثاني لماهية النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية كمبحث أول ، منتجات و ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية كمبحث ثاني و الحكم و الاثار الاقتصادية للنوافذ الإسلامية لمبحث ثالث.

المبحث الأول: ماهية النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

سنتناول في هذا المبحث بعض المفاهيم الأساسية الخاصة بالنوافذ الإسلامية، وكذا التطرق لأهداف ودوافع فتح هذه النوافذ الإسلامية إضافة الى الية فتحها وغير ذلك من المفاهيم التي تساعد على الحصول على فكرة من هذه النوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية.

المطلب الأول: ماهية النوافذ الإسلامية

سنتطرق في هذا المطلب الى مفهوم النوافذ الإسلامية ونشأتها وأسباب ظهورها وكذا خصائصها.

الفرع الأول: مفهوم النوافذ الإسلامية

يعتبر فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية أسلوبا لمدخل من المداخل التي تبنتها البنوك الربوية في ولوجها لميدان الصيرفة الإسلامية.

اختلفت التعاريف للنوافذ الإسلامية في إيصال المعنى الاصطلاحي للنوافذ:

✓ **لغة:**

النافذة: من نفذ النفاذ، يقول نفذت أي جزت وقد نفذ ينفذ نفاذا ونفوذا ونفذ السهم من الرمية ونفذ الكتاب الى فلان ونفاذا أيضا وانفذه هو نفذه أيضا بالتشديد وامرنا نافذ أي مطاع[1]

الإسلامية: الإسلام في اللغة يراد به الاستسلام والانقياد والخضوع ويقال أسلم الرجل أي انقاد وقيل أسلم أي دخل الإسلام وصار مسلما.

✓ **اصطلاحا :**

وردت تعاريف متعددة في تعريف النوافذ الإسلامية الا انه يوجد تباين بين هاته التعاريف فقد وردت على أنها:

[1] يمينة ختروسي ، **النوافذ الإسلامية بين الواقع العلمي في البنوك التقليدية الجزائرية و الرؤية الشرعية** ، مجلة قضايا فقهية و اقتصادية معاصرة ، المجلد 02 ، العدد 02 جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف ، الجزائر ، 2022 ، ص 63

التعريف 1: الأقسام التي تقدم خدمات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية.[1]

التعريف 2: وحدات تنظيمية تديرها المصارف الربوية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية، وأطلق عليها ظاهرة النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه المصرف الربوي خدمات مصرفية إسلامية الى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية.[2]

التعريف 3: هيكل ضمن البنك التقليدي مكلف بتقديم خدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية.[3]

التعريف 4: النافذة الإسلامية تعني أنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية، حيث يمكن أن تكون فرعا، أو وحدة متخصصة من تلك المؤسسة التي توفر خدمات إدارة الأموال (حسابات الاستثمار)، وتمويل خدمات الاستثمار التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.[4]

ومن التعاريف السابقة يمكن تحديد مفهوم النوافذ الإسلامية بانها الفروع التي تنتمي للمصارف الربوية، وتمارس جميع النشاطات المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: نشأة النوافذ الإسلامية:

عندما أدركت البنوك التقليدية مدى الإقبال على البنوك الإسلامية، و حجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية، قرر البعض منها انشاء فروع تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية [5]، وقد كان بنك مصر في

[1] حفصي عباس، **مفهوم النوافذ الإسلامية و ضوابطها الشرعية**، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، جامعة الاغواط، جانفي 2017، ص 192

[2] نجيب سمير خريس، **النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي**، مجلة الورقاء للبحوث و الدراسات الإنسانية، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، كلية الشريعة و الدراسات الإسلامية –كلية الاقتصاد و المصارف الإسلامية، جامعة اليرموك ، الأردن ، 2014 ، ص 148

[3] خطوي منير، بن موسى اعمر، **النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة البليدة، جامعة غرداية ، الجزائر ، 2021 ، ص 89

[4] Abdelatif baadji, Khelkhal Maroua, Islamique Financial Windows and branches – Astudy of the essence and légal control - journal of contemporary issues in business and government vol 29, No 02 2023 'Page2
- تم الإعتماد على الموقع التالي https://chat.openai.com/chat في ترجمة محتوى المراجع باللغة الأجنبية.

[5] يمينة ختروسي، مرجع سبق ذكره ، ص 64

طليعة البنوك التقليدية التي اتجهت الى إنشاء فروع تقدم خدمات مصرفية تخضع لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام بنك مصر عام 1980 بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية و أطلق عليه "فرع الحسين للمعاملات الإسلامية " .

على إثر النجاح الذي حققه هذا الفرع سارع بنك مصر الى تحويل المزيد من فروعه للمعاملات الإسلامية وتم انشاء دورة مستقلة تشرف على أداء فروع المعاملات الإسلامية وتخضع هذه الإدارة والفروع التابعة لها الى الإشراف لجهة الفتوى بالأزهر وعضو مجمع البحوث الإسلامية، وقد أدى تشجيع البنك المركزي المصري لهذا الاتجاه الى قيام العديد من البنوك التقليدية هناك الى إنشاء فروع متخصصة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي ترتب عنه ارتفاع عدد الفروع الإسلامية التي تمال ترخيص بإنشائها خلال عامي 1980-1981 الى خمس وثلاثين فرعا من البنوك التقليدية كبنك مصر و بنك التجارة والتنمية و بنك التنمية الوطني و بنك النيل و غيرها.

و في المملكة العربية السعودية كان للبنك الأهلي التجاري السبق في خوض غمار هذه التجربة حيث قام في عام 1987 بإنشاء أول صندوق استثماري يعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية و هو صندوق المتاجرة العالمية في السلع، ثم تلي ذلك قيام البنك بإنشاء أول فرع إسلامي و كان ذلك عام 1990 للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام البنك الأهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام المصرف في عام 1992 بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها ستة وأربعين فرع إضافة الى الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية الأخرى التي قررت الدخول بشكل أو آخر الى ميدان العمل المصرفي الإسلامي كالبنك السعودي البريطاني و البنك السعودي الهولندي، وبنك الرياض وغير ذلك .

أدى النمو الإقبال المتزايدان على البنوك الإسلامية الى اضطرار الكثير من البنوك التجارية العالمية في أوروبا وأمريكا، الى تقديم العمل البنكي الإسلامي و ذلك من خلال

المشاركة في إنشاء وحدات تأسيس و استثمار متوافقة مع احكام تتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والمشاركة في دار صناديق الشريعة الإسلامية.[1]

ومن الأمثلة البارزة عن هذه الأخيرة نذكر:

- ✓ مصرف "ANZ" البريطاني الذي انشأ صندوق استثماري إسلامي في "جرنسي " عام 1996 باسم "صندوق المضاربة الدولية الأول المحدود "faim" .
- ✓ مصرف "cite bank" الذي أسس وحدة تمويل إسلامية عام 1980 قبل أن يفتح فرعا إسلاميا في البحرين عام 1996 باسم "cite islamicinvestmentbank".
- ✓ "البنك الإسلامي البريطاني " و تم تأسيسهكأول مصرف إسلامي في بريطانيا بمدينة "برمنجهام" عام 2004 امتلك فيه 12 من المساهمين الخليجيين الحصة الكبرى.
- ✓ البنك السعودي البريطاني "HSBC"و الذي انشا فرع يعمل وفق الشريعة الإسلامية في دبي بتاريخ 1 يوليو 1978 لتقديم خدمات الاستثمار و التمويل الإسلامي.

الفرع الثالث: أسباب فتح النوافذ الإسلامية:

تعددت الآراء حول الأسباب التي دعت الكثير من البنوك التقليدية لإنشاء نوافذ إسلامية، وهذه الأسباب وإن اختلفت من بنك لأخر إلا أنها بشكل عام يمكن حصرها في النقاط التالية:

- ✓ رغبة البنوك التقليدية في جذب المزيد من العملاء، وجذب رؤوس أموال جديدة للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق راس المال.
- ✓ الطلب المتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في المجتمعات الإسلامية لا ترغب في التعامل مع البنوك التقليدية.
- ✓ المحافظة على عملاء البنوك التقليدية من الهروب الى البنوك الإسلامية.
- ✓ سهولة سيطرة البنك الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على بنك مستقل، بالإضافة الى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس بنك جديد.

[1] عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، **ضوابط التأسيس و اشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية**، لم يذكر اسم المجلة ، العدد 111 ، اوت 2021 مصر، ص 105.104

- ✓ التزايد المستمر في أعداد المسلمين في الخارج ورغبتهم للتعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي هو السبب الرئيسي وراء إنشاء تلك البنوك لفروع تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.[1]

الفرع الرابع: خصائص النوافذ الإسلامية:

- ✓ تمارس النوافذ الإسلامية مختلف الأنشطة المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- ✓ المصرف التقليدي يمنح العمل المصرفي الإسلامي شيئا من الاستقلالية المكانية داخل المصرف، حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة.
- ✓ لا تتمتع الوحدة بالاستقلالية المالية والإدارية اللازمة، بل تتبع في ذلك إدارة المصرف التقليدي.
- ✓ الدافع الرئيسي في هذا الأسلوب هو تجاري بحت، وهو الرغبة في تعظيم الأرباح وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية للاستحواذ على حصة كبيرة من رأس المال.
- ✓ يهدف هذا الأسلوب أساسا الى تلبية احتياجات بعض العاملين الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا الى التعامل مع المصارف الإسلامية.[2]
- ✓ إيداع الوديعة الاستثمارية من قبل المصرف في حال الحاجة إليه والتي تكون قابلة للربح والخسارة.
- ✓ يكون الاستثمار عن طريق المضاربة الشرعية القائمة بين الأصل والفرع على أساس عقد بين الدائن والمدين.

- ✓ تقوم النوافذ الإسلامية على أساس المشاركة والمرابحة والمضاربة أي أن صيغها متعددة بينما تقوم البنوك التقليدية على منح القروض الربوية.

[1] عادل مبروك محمد ، نجلاء عبد المنعم إبراهيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 105

[2] فلاق علي وسالمي رشيد،**النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية (مع الإشارة الى بعض التجارب العربية والغربية)**، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد 02، المدية، الجزائر، 2018، ص 167 -168

✓ وجود هيئة شرعية تقوم بالرقابة والفصل في مختلف القضايا المطروحة على البنوك الشرعية.[1]

المطلب الثاني: أهداف ودوافع فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

سنتطرق في هذا المطلب الى أهداف ودوافع فتح البنوك التقليدية للنوافذ الإسلامية من أجل تقديم خدمات مصرفية إسلامية الى جانب التقليدية.

الفرع الأول: أهداف النوافذ الإسلامية:

إن وجود نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية له العديد من الأهداف، نلخصها في الآتي:

- ✓ العناية بمقاصد الشريعة الإسلامية من إعمار الأرض، وتحقيق التوزيع العادل للثروة.
- ✓ توسيع قاعدة المشاركة في الاقتصاد.
- ✓ إعادة النظام الإسلامي للحياة الاقتصادية.
- ✓ تحقيق الربح وفق منهج المشاركة ووفق التوجه الإسلامي.
- ✓ تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز عن طريق إيجاد فرص عدة للاستثمار، وصيغ تتناسب مع الافراد والشركات
- ✓ تحقيق تضامن فعلي بين أصحاب الفوائض المالية وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض، وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا أو خسارة.
- ✓ تنمية القيم العقائدية، والأخلاقية في المعاملات، وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين به[2]

الفرع الثاني: دوافع فتح النوافذ الإسلامية:

تختلف دوافع النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، و تتلخص في النقاط التالية :

1. **دوافع اقتصاديــة** : أهم الدوافع الاقتصادية لإنشاء النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية هي كما يلي:

[1] حفصي عباس، مرجع سبق ذكره ، ص 193

[2] يمينة ختروسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 66-67

- ✓ توسيع قاعدة المشاركة في الاقتصاد بالنسبة الى البنك.
- ✓ تلبية احتياجات العملاء من المنتجات المصرفية، وأساليب الاستثمار الإسلامية خاصة في الدول العربية.
- ✓ انخفاض معدل المخاطر وتحقيق أرباح إضافية من عوائد عمليات التمويل.[1]
- ✓ حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم المصرف عن هذا الميدان الجديد.
- ✓ الأثر السلبي الضعيف للازمة المالية العالمية عام 2008 على البنوك الإسلامية.[2]

2.**دوافع دينية** : إن الدوافع الاقتصادية السابقة والتي تعتبر إضافية بالنسبة لبعض البنوك، و تعتبر من جهة أخرى أساسية لبعض البنوك الأخرى، مقارنة بالدوافع التي تركزت بشكل أساسي في الجانب المادي وروح المنافسة لا يجب التقليل من شأن الجانب العقائدي، و يدخل ضمن الدافع الديني عدة اعتبارات شرعية يمكن اعتبارها الدوافع والأسباب وراء فتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية، و من أهمها ما يلي:

- ✓ الايمان بحرمة الربا حرمة قطعية يستوي في ذلك قليله وكثيره، بجميع صوره وأشكاله.
- ✓ التسليم بأن نظام الفوائد البنكية إنما هو نظام ربوي فاسد شرعا بلا ريب.
- ✓ التخلص من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن التعامل بالربا والاستمرار فيه.
- ✓ اعتقاد وجود تطبيق شرع الله في المعاملات المالية كما في سائر مجالات الحياة وجوبا لا مناص فيه.[3]

[1] قمومية سفيان و بلعزوز بن علي ، **النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي الى المصرفة الإسلامية – دراسة تجربة بنكالأهلي التجاري**– ، مجلة اقتصاديات شمال اقتصاديات شمال افريقيا ، المجلد 05 ، العدد 21 ، جامعة الشلف ، الجزائر ، 2019 ، ص 344

[2] نجيب سمير خريس ، **فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية التقليدية الأردنية من وجهة نظر العاملين فيها** ، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية ، مجلد 14 ، العدد 04 ، الأردن ، 2018 ، ص 441

[3] قمومية سفيان ، مرجع سبق ذكره ، ص 344

المطلب الثالث: آلية فتح نوافذ المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية

ركزت كثير من البنوك التقليدية التي خاضت هذه التجربة على طريقة فتح نوافذ جديدة و مستقلة للمعاملات الإسلامية منذ البداية لأنها تعتبر الطريقة الأكثر مصداقية في جذب العملاء و عادة ما تكون هذه النوافذ تابعة لإدارة الفروع بالبنك التقليدي وتنشئها إدارة خاصة.

الفرع الأول: متطلبات فتح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

1. **متطلبات قانونية:** عبارة عن إجراءات تشريعية ينبغي على البنك الالتزام بها و تتمثل في صدور الترخيص من الجمعية العمومية للبنك التجاري يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية و من ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة الإسلامية بحيث:

- ✓ أن ينبغي العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات
- ✓ الفصل بين عمل البنك التقليدي والنافذة الإسلامية في الأنشطة، الأهداف والمنتجات.
- ✓ الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التقليدي ممثلة في البنك المركزي، والذي قد يقوم بوضع شروط على البنك التقليدي الالتزام بها نذكر منها:
 - قيام البنك بإجراء دراسة جدوى عملية نافذة إسلامية
 - وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل بنكي مزدوج
 - إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات
 - عقد حملات إعلامية لتعريف العملاء بمعاملة النافذة الإسلامية في البنك التقليدي
 - تعديل عقد تأسيس يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وتشكيل هيئة رقابية شرعية.[1]

2. **متطلبات شرعية:** يتوجب على البنك التقليدي الأخذ بعدة متطلبات دينية عند فتحه لنافذة المعاملات الإسلامية وضرورة الالتزام بها وتنحصر في:

[1] عادل مبروك محمد، مرجع سبق ذكره ، ص 106

- ✓ تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية
- ✓ تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية
- ✓ إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها
- ✓ على إدارة البنك الفصل بين الموارد المالية المشروعة والموارد المالية الغير مشروعة.[1]

3. **متطلبات إدارية:** فتح نافذة إسلامية يتطلب الأخذ بالإجراءات الإداري، و تحقيق الشروط التالية:

- ✓ تعديل عقد الصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعا.
- ✓ تعيين لجنة الإدارة لإدارة عملية فتح النوافذ والتحول.
- ✓ التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.
- ✓ تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية، وصيغ التمويل الإسلامي، ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.[2]

ومن المتطلبات الإدارية الأخرى في تأسيس نافذة إسلامية ضرورة موائمة نظام المحاسبة وطبيعة العمليات المصرفية الإسلامية من حيث الموارد والاستخدامات وتتنوع الأدوات الاستثمارية وأسلوب معالجة الإيرادات والمصروفات وتوزيع الأرباح، ويتم تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتوافقة مع معايير المحاسبة الدولية.[3]

1. أساليب تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية

اتخذت المصارف التقليدية في تطبيق تجربة النوافذ الإسلامية عدة أساليب لتقديم خدماتها المصرفية الإسلامية، ويمكن ايجاز هذه الأساليب على النحو التالي:

[1] صالح مفتاح و معالمي فريدة ، مرجع سبق ذكره ، ص 154

[2] قمومية سفيان ، مرجع سبق ذكره ، ص 345

[3] عادل مبروك محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 107

1 ـ فروع إسلامية متخصصة: في هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتقديم خدمات مصرفية إسلامية بإحدى الطريقتين:

- ✓ إنشاء فرع جديد و مستقل للمعاملات الإسلامية منذ البداية.
- ✓ تحويل أحد الفروع التقليدية القائمة الى فرع متخصص في تقديم خدمات مصرفية إسلامية جراء التغييرات اللازمة لذلك، و تعتبر الطريقة الأكثر شيوعا.[1]

2 ـ صناديق الاستثمار الإسلامية: هي عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق والمكتتبين الذين يملكون رأس المال حيث يدفعون هذه الأموال الى إدارة الصندوق لتقوم بالمضاربة فيه مقابل إعطاء المكتتبين صكوكا تمثل قيمة الحصة الشائعة التي يملكها كل مكتتب في رأس المال والذي يتم استثماره في أنشطة شرعية، ثم توزيع الأرباح إن كانت هناك، أو تقييم الخسارة إذا حدثت بين الشركاء في هذه الشركة.[2]

3 ـ نوافذ مصرفية إسلامية: قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز من الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية الى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية

4 ـ أدوات تمويل إسلامية: في هذا الأسلوب يقوم المصرف التقليدي بتصميم بعض أدوات و صيغ التمويل الإسلامية كالمشاركة، المضاربة بيع المرابحة، الاستصناع، الإجارة، بيع السلم والبيع بثمن اجل و أخرى لجذب شريحة من العملاء التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية [3].

[1] ضرار الماحي العبيد و محمد عوض الكريم الحسين ، **الفروع و النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية (الدوافع و المبررات و التحديات)** ، مجلة الجزيرة–تفكر ، مجلد 10 ، العدد 01 ، 2009 ، ص 06

[2] بلال عبد المطلب بداوي ، **صناديق الاستثمار رؤية من منظور قانوني و إسلامي** ، محاضرات ، لم يذكر التخصص، كلية الشريعة & القانون، جامعة العين الإماراتية ، الامارات ، ص 03

[3] ضرار الماحي العبيذ ، مرجع سبق ذكره ، ص 07

المبحث الثاني: منتجات وضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

سنحاول في هذا المبحث استعراض للمنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية، وكذا مختلف الضوابط اللازمة لتأسيسها كما نتطرق لمختلف المعوقات التي تواجهها.

المطلب الأول: المنتجات التي تقدمها النوافذ الإسلامية

تمارس النوافذ الإسلامية عمليات مصرفية وأنشطة خدمية قد تتشابه مع تلك التي تمارسها النوافذ التقليدية شريطة أن تخلوا من الربا او أي محظور شرعا، كما تصدر منتجات تختص بها دون الفروع التقليدية وهي من مخرجات الفكر والفقه الإسلامي، لذا يمكن أن نورد تقسيمات تلك الأنشطة كما يلي:

الفرع الأول: نشاط الخدمات المصرفية

تتمثل في تلك الخدمات المصرفية العادية المشابهة لتلك التقليدية على ان تكون خالية من الربا وتتلقى عنها عمولة تقديم الخدمة، كفتح الحسابات الجارية، فتح حسابات الادخار والاستثمار، فتح حسابات الودائع الاستثمارية، اصدار صكوك المضاربة الإسلامية، اصدار الشيكات وأوامر الدفع والحوالات المحلية والدولية والاعتمادات المستندة غير المغطاة و صناديق الامانات والخدمات المصرفية الالكترونية والقيام بأعمال الصرافة وغيرها من الخدمات المصرفية الأخرى التي تجيزها الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: نشاط الاستثمار والتمويل

لا تخرج الاستثمارات المالية الإسلامية التي تقوم بها النوافذ الإسلامية بشكل عام من صيغ وأساليب الاستثمار والتمويل الإسلامية المطبقة في المصارف الإسلامية و من

أهم تلك الصيغ نذكر : المرابحة، المشاركة، المضاربة، الاستصناع والسلم، الاجارة، المزارعة والمساقاة، الاستثمار في صناديق الاستثمار الإسلامي.[1]

المطلب الثاني: ضوابط تأسيس النوافذ الإسلامية

تتحدد ضوابط تحديد النوافذ الإسلامية سواء في مرحلة التأسيس أو مرحلة الانطلاق وممارسة العمل المصرفي الإسلامي، وهذه الضوابط تتمثل في تقديرنا بالضوابط الشرعية بالدرجة الأولى و بالضوابط المالية والمحاسبية والإدارية.

الفرع الأول: الضوابط الشرعية

تتمثل الضوابط الشرعية في النقاط التالية:

- الرغبة في التوبة الى الله والابتعاد عما هو مخالف لأحكام الشريعة من تمويل أنشطة محرمة والتعامل بالربا لأن استشعار ذلك يساعد بإذن الله في تذليل الصعاب التي يمكن أن تواجه عملية التحول،
- كما أن الرغبة الصادقة تولد قناعة لدى مسؤولي المصرف بأن هذه الفروع تمثل خطوة أولى نحو التحول الكامل الى الصيرفة الإسلامية.
- تعيين هيئة شرعية للمصرفة الإسلامية مكونة من نخبة من علماء الشريعة الإسلامية يعهد اليها بمراجعة أعمال المصرف المتعلقة بتقديم الخدامات المصرفية الإسلامية والاشراف عليها لضمان الالتزام التام بأحكام وضوابط الشريعة الإسلامية.
- ضرورة الفصل التام بين أموال النوافذ الإسلامية وأموال المصارف التقليدية وفروعها، وأن يضع القائمون على المصرف في نصب أعينهم أن هذا الفصل هو معيار حيوي لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي الذي يتم من خلال الفروع الإسلامية للبنك التقليدي.

[1] كوديد سفيان و درويش عمار، **النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمرحلة انتقالية للصيرفة الإسلامية دراسة استطلاعية بنك الفلاحة والتنمية** وكالة وهران، مجلة دفاتر بوادكس، المجلد 11، العدد 01، جامعة عين تيموشنت، الجزائر، 2022، ص 226 .227.

- اجتناب التعامل بالربا وكذا تمويل ما حرمته الشريعة الإسلامية وكذا بيع ما لا يملك فيجب ان يكون التملك قبل التمليك فالشراء أولا ثم البيع.

الفرع الثاني: ضوابط مالية ومحاسبية وإدارية

- استقلالية مالية ومحاسبية: تشكل هذه الاستقلالية الفصل بين حسابات النوافذ الإسلامية عن حسابات المصرف الأصلي وكذا الحرص على عدم اختلاط أموال الفرع الإسلامي وفروعه التقليدية ولا بد من وجود إدارة مالية تقوم بإعداد القوائم المالية إعداد ميزانية مستقلة توضح مصادر الإيرادات وكيفية استخدام الأصول في التمويلات المختلفة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- تخصيص رأس مال للنوافذ الإسلامية: عند تشكيل النواة الأولى للفرع الإسلامي لابد على المصرف التقليدي تخصيص رأس مال للفرع حتى يستطيع تلبية الطلب على منتجات الصيرفة الإسلامية من قبل المتعاملين، زيادة على ذلك حتى تكون هذه الفروع قادرة على مواجهة مختلف النفقات التشغيلية الاحرى من رواتب موظفي الفرع، التجهيزات المكتبية
- استقلال اداري: إن الفرع الإسلامي كيان إداري مملوك للبنك التقليدي فهو لا يتمتع بالشخصية القانونية المستقلة لكن هذا لا يتعارض مع منح الفرع الإسلامي استقلال إداري حيث أن أغلب السلطات الرقابية في مختلف الدول أصدرت قوانين تلزم صراحة المصارف التقليدية التي تود فتح فروع إسلامية أو نوافذ لتقديم خدمات مصرفية إسلامية، لمنحها الاستقلالية المالية و الإدارية و المحاسبية و نخص بالذكر الجزائر التي أصدرت قانون 02-20 المؤرخ في 2020.03.15 المحدد للعمليات التامة بالصيرفة الإسلامية و كيفية ممارستها من قبل البنوك و المؤسسات المالية المحلية، كما نصت في أحد موادها صراحة على منح النوافذ الإسلامية استقلالية تامة .
- تحديد علاقة واضحة بين النوافذ الإسلامية والمصرف الأم، تتمثل هذه العلاقة في الالتزام بعدم وضع فائض السيولة في الفروع الإسلامية لدى المصرف الأصلي مقابل فائدة والعكس يجوز للفروع الإسلامية توظيف فائض سيولة المصرف الام لدية بأساليب استثمارية

تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حيث تكون هيئة الرقابة الشرعية هي المسؤولة عن التحري من مدى مطابقة هذه التوصيات المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية.

- إعداد الكوادر البشرية: تكون مقتنعة بفكرة الصيرفة الإسلامية من خلال برامج تكوينية وتدريجية حول الصيرفة الإسلامية وخاصة الضوابط الشرعية.

الفرع الثالث: ضوابط أخرى

ان ما تم ذكره من ضوابط شرعية سابقا هي ضوابط عامة في تأسيس الفروع الإسلامية غير ان هذه الضوابط التي نحن بصدد ذكرها الان متعلقة بممارسة الأنشطة الاستثمارية والمصرفية في الفروع الإسلامية والتي يمكن اجمالها فيما يلي:

- توزيع الأرباح والخسائر بين أصحاب المال (المودعين) وبين الفرع الإسلامي بحكم مبدا الغنم بالغرم والكسب بالخسارة، و الاخذ بالعطاء
- إذا اختلطت أرباح الفرع الإسلامي بمال مشبوه يجب تجنبه وعدم توزيعه على أصحاب الحساب، هاته المهمة تقع على عاتق هيئة الرقابة الشرعية التي تسهر على مراقبة سلامة المعاملات المالية من الناحية الشرعية.
- النوافذ الإسلامية عليها الامتناع عن خصم الأوراق التجارية والشيكات المؤجلة الدفع أو بيع الديون لأن ذلك من المعاملات المحرمة شرعا.
- لا يجوز للنوافذ الإسلامية تمويل الأنشطة المحرمة شرعا.
- على النوافذ الإسلامية الانسجام بتوجيهات وقرارات هيئة الرقابة الشرعية باعتبارها قرارات ملزمة وليست قرارات اختيارية أو استشارية.[1]

المطلب الثالث: معوقات النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية

[1] مرباح مولود ، **ضوابط انشاء الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية و عوامل نجاحها–التجربة السعودية نموذجا–** ، مجلة الشريعة و الاقتصاد ، المجلد 11 ، العدد 1 ، جامعة احمد زبانة ، غليزان ، الجزائر ، ص275 . 276 . 277

تتفاوت هذه المعوقات بحسب الحالة من مصرف لآخر كما انها تتفاوت أيضا في درجة أهميتها فيما بين المصارف التي تختار مجرد افتتاح نوافذ إسلامية وتلك التي تختار تحويل فروع تقليدية الى فروع إسلامية خاصة، وتتمثل هذه المشكلات والمعوقات فيما يلي:

الفرع الأول: معوقات إدارية

عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا، الأمر الذي قد يؤدي الى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه، الأمر الذي يؤدي الى بروز السلبيات التالية:

- تواضع بعض القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج لدى البنك.
- ظهور احتكاكات تشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي والتقليدي.
- ضعف الاستعداد لدى إدارة البنك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها.

الفرع الثاني: معوقات ذات صلة بالموارد البشرية

هذه النوعية من المعوقات تزداد ظهورا في حالة تحويل الفروع و كلما زادت ضبابية الرؤية نحو الأسباب الحقيقة لتقديم العمل المصرفي الإسلامي في البنك ، بالإضافة الى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة و خدمات الاستثمار و التمويل ، نجد أن هذه الضبابية في الرؤية قد تؤدي الى حالة من عدم التأكد لدى العاملين في المصرف و شيوع الاشاعات و تدني الروح المعنوية بينهم، كما تنعكس هذه الرؤية غير الواضحة في محدودية الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين في المصرف على طبيعة و أدوات العمل المصرفي الإسلامي، فتنشأ الفجوة بين الأهداف و الوسائل مما يضيف الى الشعور بالحيرة و عدم التأكد .

الفرع الثالث: معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات

تشير التجربة الى أن كثير من المصارف التي رغبت في تقديم الصيرفة الإسلامية فيها جانبا الى جنب مع الصيرفة التقليدية لا تعطي انتباها كافيا للأمرين التاليين:

- ✓ عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي
- ✓ التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية، الامر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات و الضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

الفرع الرابع: معوقات ذات صلة بتطوير المنتجات المصرفية

كانت محدودية المنتجات المصرفية الإسلامية من الأمور التي كثر الحديث عنها خلال هذه المرحلة الأولية: و هذا النقص تجلى اكثر ما يكون في مجال اعمال الخزينة و أدواتها، و هو الأمر الذي اعتقد أنه لا يزال قائما حتى يومنا هذا، و بالرغم من أن السوق المصرفي الإسلامي قد شهد قفزات نوعية فيما يتعلق بتطوير المنتجات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مقارنة بالبدايات الأولى للمصرفية الإسلامية، إلا أن المنتجات المصرفية كما و نوعا لا تزال في بداية الطريق[1].

[1] رمضاني لعلا و البرود تم الخير، **تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية –حالة الجزائر–**، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد و الإدارة ، المجلد 1، العدد 02، ديسمبر 2017 ،ص 156 ، 157 ، 158

المبحث الثالث: الحكم والاثار الاقتصادية للنوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية

إن الجدل الواسع الذي تحظى به ظاهرة فتح البنوك التجارية للنوافذ الإسلامية يستدعي الوقوف على حكم التعامل مع هذه الفروع والنوافذ وكذا معرفة الاثار الاقتصادية المترتبة عنها ودورها في استقطاب أموال السوق الموازي.

المطلب الأول: حكم التعامل مع النوافذ الإسلامية

تباينت بين مؤيد ومعارض ونوجزها كما يلي:

الفرع الأول: أدلة المجيزين (المؤيدين)

أجاز بعض الباحثين التعامل مع النوافذ، وساقوا كثيرا من الحجج العقلية، وأهم هذه الحجج:

- ✓ النوافذ الإسلامية من وسائل محاربة الربا، و أن رفع بلوى الربا عن المجتمعات الإسلامية هو من أهم المقاصد التي يجب أن يسعى الى تحقيقها بكل وسيلة ممكنة.
- ✓ النوافذ الإسلامية تساهم في اكتساب أساليب التقنية المقدمة و الخبرات المتراكمة لدى البنوك التقليدية منذ مئات السنين، بما يدعم العمل المصرفي الإسلامي و يطوره و يزيد من فاعليته، و هي تمثل اعترافا منها بالجدوى الاقتصادية للعمل المصرفي الإسلامي، و أن الفكرة تتجاوز مجرد رفع الإشارات[1].
- ✓ بالنسبة للجزائر فالمجلس الإسلامي الأعلى الذي يترأسه الدكتور أبو عبد الله غلام الله يؤيد و يبارك فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية و التعامل معها ، حيث ان الجهات التي تدعي عن سوء فهم ، بان هذا النشاط غير مطابق حقا لتعاليم الشريعة الإسلامية تعطل اطلاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر ، مضيفا بأن القول بعدم جواز الصيرفة خطأ

[1] نجيب سمير خريس ، مرجع سبق ذكره ، ص 151

مناف للأخلاق ، لا سيما وأن المطلعين على الفقه أكدوا جوازه، مبرزا ان رؤساء المجالس العلمية حلفاء في هذا الجانب و ان آرائهم موحدة .[1]

الفرع الثاني: أدلة المانعين (المعارضين)

وأما المانعون فيرى كثير منهم، فقهاء واقتصاديون، هذه النوافذ ما هي إلا خداع واحتيال وركوب لموجة الصيرفة الإسلامية، و انتهازا للربح الذي سببه النمو الهائل في الصيرفة الإسلامية، و أن هذا التوجه سوف يكون له اثار سلبية على تجربة الصيرفة الإسلامية، ويمكن اجمال حججهم بعدم جواز التعامل مع النوافذ فيما يلي:

✓ قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278)فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279)}(سورة البقرة :278-279)

ووجه الاستدلال أن الآية الكريمة لم تترك للمسلم الذي يتعامل بالربا حلا آخر إلا التوبة، فإما التوبة وترك التعامل بالربا وإما الدخول في حرب مع الله تبارك وتعالى.

✓ قوله تعالى: {أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (85)}(سورة البقرة الآية 85)

فعلى المسلم أن يأخذ الدين جملة واحدة، فهو كل لا يتجزأ ، فلا يقبل من المسلم أن يعترف بحرمة الربا ثم يتعامل به، و هذا ينطبق على المصارف الربوية، فلا يقبل منها أن تطبق على حكم الله في جانب (وهو النوافذ الإسلامية) و تتركه في جانب آخر (وهو النوافذ الربوية)، و قد بين الله تعالى عقوبة الذين يؤمنون ببعض الكتاب و يكفرون ببعض، و إن فعل هذه البنوك في النوافذ تنطبق عليه هذه الآية تماما، و المرابون أصحاب البنوك لا تهمهم

[1] يمينة ختروسي ، مرجع سيق ذكره ، ص 74

هذه المسألة ، فهم أصلا محاربون لله و رسوله لذلك جاء هذا التوجيه للمسلمين أن لا يقبلوا منهم هذا التوجه، و الا يبيحوا التعامل مع نوافذهم.

- ✓الفرع الإسلامي هو في حقيقة الامر تابع للمصرف الربوي، والقاعدة الفقهية تقول «التابع تابع"، وبناء على ذلك فانه يحكم على الفرع بما يحكم على الأصل.
- ✓التعامل مع النوافذ الإسلامية قد يؤدي الى اختلاط الأموال الحلال بالحرام، إذ يتعذر الفصل بين أموال النوافذ الإسلامية وأموال المصرف الام الذي يخلطه بأمواله، ويستعمله في استثماراته لحين احتياج فرعه الإسلامي اليه، وفي ذلك اعانة على الربا.
- ✓النوافذ الإسلامية ما هي إلا أداة تسعى المصارف الربوية عن طريقها الى كسب فرص السوق وليس بدافع ايماني، والدليل على ذلك استمرار تلك المصارف في التعاملات الربوية بعد ان أثبتت النوافذ الإسلامية نجاحها.
- ✓ازدواجية النظام في المصارف الربوية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية لا تعكس وضوحا في التصور، ولا اعتبارا للموقف الشرعي من قضية الربا والتخوف من أن يؤدي ذلك الى التشويش على لقاء التطبيق في أذهان العاملين و العملاء على حد سواء، و تأخر انشاء مصارف إسلامية جديدة، و أن تؤدي صعوبة التعايش بين نظامين مصرفيين مختلفين تحت سقف واحد في افشال التوجه تطبيقيا.[1]
- ✓بالنسبة للجزائر فمن الرافضين للنوافذ الإسلامية الشيخ محمد علي فركوس، فهو لا يرفض النوافذ الإسلامية فقط بل هو معارض للصيرفة الإسلامية إجمالا، قائلا بان الصفات و الأسماء لا تعطى للبنوك لا يلزم مطابقتها للمواصفات و المسميات، فالعبرة بالمسميات لا بالأسماء، فالمصارف الإسلامية لا تختلف في جوهرها و حقيقتها عن البنوك الربوية، حيث تعمل تحايلا على الشرع .[2]

[1] نجيب سمير خريس ، مرجع سبق ذكره ، ص 152

[2] يمينة ختروسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 75

المطلب الثاني: الاثار الاقتصادية لإنشاء النوافذ الإسلامية

تحقق النوافذ الإسلامية مزايا اقتصادية عديدة نذكرها فيما يلي:

- ✓الاعتراف بالجدوى الاقتصادية للعمل المصرفي الإسلامي
- ✓اتاحة الفرصة للاستفادة من خبرات المصارف التجارية في تطوير منتجات إسلامية وكوادر بشرية ينتفع بها العمل المصرفي الإسلامي بصفة عامة
- ✓الية تتيح التحول من الصيرفة التقليدية الى الصيرفة الإسلامية
- ✓ان استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ الإسلامية سيساهم بلا شك في التقليل ما امكن من بطالة و زيادة الإنتاج و إعادة توزيع الدخل الوطني، ذلك ان استثمار ودائع الشبابيك يساهم في تعزيز الإنتاج و يؤدي الى استخدام ايدي عاملة جديدة ربما كانت عاطلة عن العمل فضلا عن زيادة أجور الايدي العاملة السابقة مما يقود بدوره لزيادة الدخول و بالتالي زيادة الطلب على السلع و الخدمات ، مما يدفع بالمنتجين الى زيادة الإنتاج و هكذا تستمر الدورة الإنتاجية الى ان يتم القضاء على البطالة .
- ✓تساهم النوافذ الإسلامية في زيادة موجودات المصارف التقليدية وبالتالي تزيد من فعاليتها في ادارتها لسيولتها المصرفية
- ✓اذا نجحت النوافذ الإسلامية في تحقيق نتائج اعلى لمصارفها من نتائج الفروع التقليدية الأخرى، فان ذلك سيدفع إدارة البنك الى التوسع في الظاهرة عن طريق فتح نوافذ أخرى بدلا من فتح فروع أخرى
- ✓ان إيداع أموال كبيرة في النوافذ الإسلامية سيزيد بالتأكيد في فرص الربحية لدى المصارف التقليدية

- ✓ كما تساهم النوافذ الإسلامية في تطوير المنتجات المالية الإسلامية، حيث تتنافس إدارة كل من النوافذ الإسلامية والبنوك الإسلامية الى بذل المزيد من الجهود لابتكار أدوات مالية إسلامية تتمتع بالكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية وتشبع رغبات العملاء [1]

ـ زيادة الطلب على خدمات البنوك الإسلامية وصيغ استثمار الإسلامية ستؤدي في المدى الطويل إلى إعادة توزيع الودائع بين النظام المصرفي التقليدي، مع توجه للتوسع في الأول على حساب الثاني إذا استغل المسؤولون عن البنوك الإسلامية هذه الفرصة بشكل جيد.

ـ فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية يؤدي إلى تحقيق مزيد من الكفاءة في النظام المصرفي وخلق جو يسوده التنافس في سوق البنوك.

ـ تعتبر النوافذ الإسلامية عاملا قويا يحفز البنوك التقليدية الجزائرية على انشاء بنوك إسلامية منفصلة بأصولها وودائعها وموظفيها.

ـ أظهرت هذه التجربة في العديد من الدول الإسلامية يتمنون ويبحثون عن بديل إسلامي للبنوك التقليدية.

ـ تتعاون النوافذ الإسلامية مع بعضها البعض لتشكيل سلة من الإستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل، مثل انشاء شركات استثمار كبرى.

ـ فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية يعد اعترافا عمليا بنجاح البنوك الإسلامية، خاصة بعد الأزمة المالية العالمية.[2]

[1] – بزاز حليمة، **دور النوافذ الإسلامية في تحسين المصارف التقليدية –دراسة حالة مصرف المشرق خلال الفترة (2001–2018)**، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية و المالية، المجلد 06 ، العدد 01 ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية ، قسنطينة ، الجزائر ، ص 487

[2] Sebaa fatma zahra, the element of the su ccess of openig islamic windows in tradition banks (an analytical reading about the most important requirments for their establishment through the reality of islamic banking globally) , review mecas N°2/June 2021pag75

*تم الإعتماد على الموقع التالي https://chat.openai.com/chat في ترجمة محتوى المراجع باللغة الأجنبية.

المطلب الثالث: دور الصيرفة الإسلامية في استقطاب أموال السوق الموازي الجزائري

سنتطرق في هذا المطلب الى ماهية السوق الموازي كفرع أول ودور الصيرفة الإسلامية في استقطاب أمواله كفرع ثاني.

الفرع الأول: ماهية السوق الموازي الجزائري

تعريف السوق الموازية

يعرف السوق الموازي بأنه ذلك الجزء من السوق الذي يتم من خلاله تنظيم التعامل في القاعة باسهم شركات تحكمها وتنطبق عليها شروط ادراج ميسرة خاصة بهذا السوق.

أهداف وخصائص السوق الموازي:

من خلال انشاء السوق الموازي يمكن تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ توسيع القاعدة الاستثمارية و ذلك من خلال إدراج المزيد من الشركات الباحثة عن التمويل، الأمر الذي يعمل على زيادة عرض الأوراق المالية في السوق المالي.
- ✓ اتاحة المزيد من الفرص الاستثمارية و ذلك من خلال إدراج المزيد من الشركات في السوق الموازي مما يؤدي الى زيادة الخيارات الاستثمارية المتاحة، و يتيح للمستثمرين فرصة تقييم هذه الشركات تحديدا الصغيرة و الحديثة منها، و ذلك من خلال التزام هذه الشركات بشروط و متطلبات الإفصاح .
- ✓ تحفيز الشركات المدرجة في السوق النظامي لتطوير أدائها والمحافظة على تطوره وعدم تراجعه وبالتالي الانتقال للإدراج في السوق المالي.
- ✓ توجه عدد كبير من الشركات للإدراج في السوق الموازي يؤدي الى زيادة السيولة في السوق المالي.

- ✓ يعتبر السوق الموازي أحد عوامل الاستقرار والدعم للسوق النظامي كونه يمثل سوقا تأهيليا للشركات التي لا تستوفي شروط الإدراج في السوق الرسمي وهو أمر يشجع هذه الشركات على التطوير وتنمية الأداء التشغيلي و زيادة الربحية.
- ✓ أحكام الرقابة و حماية حقوق المستثمرين، حيث من خلال إدراج الشركات في السوق الموازي تتمكن هيئة سوق راس المال من أحكام الرقابة على هذه الشركات و ذلك من خلال اخضاعها لشروط و متطلبات الإفصاح، مما يوفر المعلومات الموثوقة حول أداء هذه الشركات لجمهور المستثمرين.
- ✓ القضاء على مظاهر التداولات الغير قانونية إن جاز التعبير والتي تتم خارج إطار السوق و دون قيد أو اثبات ملكية للأسهم، و نقل هذه التداولات تحت مظلة و رقابة و اشراف الهيئة و ذلك من خلال قيد و إيداع أسهم هذه الشركات في مركز الإيداع و التحويل في السوق المالي، هذا بالإضافة الى مزايا أخرى غير مباشرة منها على سبيل المثال إمكانية استخدام هذه الأسهم كضمانات لتسهيلات ائتمانية قد يحصل عليها الأفراد و الشركات و ذلك من خلال إمكانية وضع شارة الرهن على هذه الأسهم.

عناصر السوق الموازي:

1. الشركات حديثة النشأة والتي لم تلبي أحد شروط ومتطلبات الإدراج في السوق النظامي.
2. الشركات المتعثرة من حيث الأداء المالي ولديها سجل من الخسائر المالية المتتالية.
3. الشركات المدرجة في السوق النظامي والتي تم نقل إدراجها للسوق الموازي بسبب عدم قدرتها على تحقيق شروط الادراج في السوق النظامي من حيث الأداء المالي أو احجام التداول أو غيرها من متطلبات الادراج في السوق النظامي.[1]

الفرع الثاني: دور الصيرفة الإسلامية في السوق الموازي

[1] السوق الموازي هيئة سوق راس المال الفلسطينية ،دائرة الدراسات و الأبحاث https://info.wafa.ps 2008/8 تم الاطلاع بتاريخ 23.03.2023 .

يمكن لخدمات الصيرفة الإسلامية أن تساهم بشكل فعال في جذب أموال السوق الموازي من خلال الإجراءات والتدابير التي تم اتخذتها السلطات العمومية في الجزائر، وذلك عن طريق:

1 ـ إطلاق الخدمات المصرفية الإسلامية: تم اتخاذ إجراءات قانونية من قبل وزارة المالية وبنك الجزائر لإطلاق الصيرفة الإسلامية في البلاد، وهذا يشجع تطوير نظام التمويل الإسلامي وجذب أموال السوق الموازي.

2 ـ التمويل الإسلامي: يتميز التمويل الإسلامي بخصائص ومزايا مثل الحظر على المعاملات الربوية وتمويل النشاطات غير المشروعة والمضاربة، وهذا يجذب المستثمرين وفقا للمبادئ الإسلامية.

3 ـ الثقة والمتابعة: تم اتخاذ إجراءات من قبل البنك المركزي لمراقبة ومتابعة المؤسسات المالية التي تعمل في مجال التمويل الإسلامي، وهذا يساعد على خلق الثقة ويشجع على الادخار وجذب الأموال.

4 ـ فتح نوافذ البنوك الإسلامية: ان فتح فروع بنوك إسلامية في الجزائر يساهم في جذب أموال المدخرين، و يتم تعزيز هذا القرار بقاعدة قانونية لتطويره وتوسيعه، و هو ما يرحب به بشدة

5 ـ إصدار الصكوك: يعمل الان على إطلاق الصكوك في الجزائر، وهي سندات تمويل تقليدية تجذب المدخرين والمستثمرين الذين يتجنبون القطاع المصرفي التقليدي لأسباب دينية.

6 ـ التامين التكافلي: يمكن لإدخال التأمين الإسلامي بنظام التكافل أن يساهم في جذب أموال السوق الموازي، حيث يتميز التأمين الإسلامي بأنه يتبع مبادئ تجنب المخاطر الغير مشروعة والتضامن المالي بين المشتركين، مما يجعل المدخرين والمستثمرين يتجاوزون القطاع التقليدي ويتجهون نحو التأمين الإسلامي كبديل[1]

خلاصة الفصل

تعرفنا من خلال هذا الفصل أن فكرة إنشاء نوافذ للمعاملات الإسلامية التابعة للبنوك التجارية ترجع الى بداية ظهور البنوك الإسلامية، الى أن هذه الفكرة لم تصل حيز التنفيذ إلا عندما أدركت البنوك التجارية مدى نجاح البنوك الإسلامية وتزايد الإقبال عليها.

حيث أن الصيرفة الإسلامية تنمو نموا هائلا، مما جعل البنوك التجارية تحاول جاهدة دخول هذه السوق التي كانت مغلقة الا على المؤسسات المالية الإسلامية، والدافع الوحيد لفتح نوافذ هو الربح الكبير المتوقع من هذه السوق، فهي من ناحية تطيل عمر البنوك التجارية وتدعمها، ومن ناحية تنافس البنوك الإسلامية، وبالتالي قامت بعض البنوك التجارية بتبني مدخل التحول الجزئي بتحويل فروعها لنوافذ تقوم بتقديم خدمات ومنتجات تتوافق والشريعة الإسلامية، مع استمرار باقي الفروع بالطريقة التقليدية.

[1]– الصيرفة الإسلامية ... وسيلة فعالة لأستقطاب أموال الإقتصاد الموازي ، https://www.aps.dz/ar/economie/872620-05-17-08-17-25 ، تم الإطلاع بتاريخ 05/21/ 2023 ، بتصرف

الفصل الثالث: دراسة واقع النوافذ الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري

تمهيد

يحتوي النظام المصرفي الجزائري على مجموعة من البنوك الحكومية و البنوك الخاصة، و منها بنوك تقليدية و أخرى إسلامية، كلها تعمل و تنشط تحت اللوائح و التنظيمات التي يصدرها البنك المركزي ، و موضوع دراستنا هذه بنك القرض الشعبي الجزائري cpa و كالة قصر البخاري و الذي يعتبر من البنوك التقليدية التي تطبث آلية النوافذ الإسلامية .

من خلال هذا الفصل سوف نتطرق الى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المبحث الثاني: تقديم بنك القرض الشعبي الجزائري

المبحث الثالث: تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر وتقييم تجربتها

تجسد عمل المصارف الإسلامية في الجزائر من خلا مصرف البركة ومصرف السلام الخاضعين لنصوص القطاع المصرفي التقليدي، وبتواصل جهود الجزائر في تبني الصيرفة الإسلامية تم اصدار أنظمة تسمح بفتح نوافذ إسلامية على مستوى البنوك التقليدية.

المطلب الأول: البنوك الإسلامية في الجزائر

بعد تأسيس قانون النقد والقرض في سنة 1990 والذي سمح بإنشاء البنوك الخاصة في الجزائر سواء كانت محلية أو أجنبية، تم تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر في سنة 1991 ويتعلق الأمر ببنك البركة، وبعد سنوات طويلة تم انشاء مصرف ثاني وهو "مصرف السلام" والذي بدأ عمله في سنة 2008، وبعد صدور النظام 20 ـ 02 توسع العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر وذلك من خلال فتح النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية.

الفرع الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تعتبر تجربة الجزائرية في مجال الصيرفة الإسلامية حديثة النشأة مقارنة مع تجارب دول أخرى كالسودان وباكستان و ماليزيا و ايران، الا انها قد حققت مع ذلك نتائج مرضية و رواجا كبيرا لمنتجاتها، كما شهدت أصولها نموا متواصلا.

الفرع الثاني: بنك البركة الجزائري

بالنسبة للجزائر فقد كانت بداية التجربة مع انشاء اول مصرف إسلامي يعمل بأحكام الشريعة الإسلامية والمتمثل في بنك البركة الإسلامي وذلك في 1990/12/06، بعد اشهر قليلة من إقرار قانون النقد و القرض الذي سمح للقطاع الخاص بولوج مجال البنوك التجارية في الجزائر.

حقق بنك البركة نتائج مرضية اذ بلغت موارد الزبائن في شكل حسابات تحت الطلب وحسابات الادخار والودائع لأجل 207 891 مليون دينار مسجلة زيادة قدرها 575 15 مليون دينار أي بنسبة 22.19% مقارنة بالنسبة المالية 2016 و 34.50% مقارنة بالنسبة المالية

2015، اما التمويلات ارتفع رصيد التمويلات الممنوحة للزبائن بمبلغ 28 966 مليون دينار أي بنسبة 16.26% مقارنة مع السنة المالية السابقة لتستقر في حدود 139 677 مليون دج نهاية سنة 2016 مسجلة زيادة قدرها 43 224 مليون دج أي بنسبة 44.81% مقارنة بالنسبة المالية 2015.

هذا النمو يفسر بالرغبة الشديدة للأفراد في وضع مدخراتهم في مصارف ذات طابع إسلامي أي خالية من شبهة الربا، ومرد ذلك طبعا الى الطابع والثقافة الإسلامية التي يشبع بها العميل.

الفرع الثالث: بنك السلام

بعد بنك بعدة سنوات تجربة جديدة في مجال الصيرفة الإسلامية الا وهي مصرف السلام والذي تم اعتماده في سبتمبر 2008 كبنك تجاري شامل ينشط وفق القوانين الجزائرية موافقا لأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاته و بدا نشاطه بتاريخ 2008/10/20 ليكون بذلك دعامة جديدة للمالية الإسلامية في الجزائر بتقديمه كذلك مجموعة من الخدمات و المنتجات وفق الضوابط الشرعية. و قد حقق مصرف السلام الجزائر نسبة زيادة للودائع مقدرة ب 50 % ، في حين بلغت التسهيلات 47% ، اما صافي الأرباح فقد ارتفع ب 21% ، فيما زادت قاعدة المتعاملين ب 43% .[1]

الفرع الرابع: النوافذ الإسلامية

البداية كانت بفتح نوافذ إسلامية في ثلاث بنوك خاصة هي: نافذة بنك الخليج الجزائر التي بدأت نشاطها سنة 2009، نافذة بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر سنة 2016. كما أطلق بنك ترست الجزائر نافذة ستة 2018 توفر لعملائه حلولا تمويلية وفق صيغة المرابحة، إضافة لحساب التوفير التشاركي الذي يسمح بمشاركة أرباحه مع العملاء.

[1]– بن عاشور حملات، قادة عبود، **الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الفرص والتحديات**، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 10، العدد 3، جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، 2021 ص 142.

وفي سنة 2017 سمحت الحكومة الجزائرية لثلاث بنوك عمومية بفتح شبابيك إسلامية هي بنك القرض الشعبي الوطني، بنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، وبنك التنمية المحلية. إلا أنه لم يتم الفتح الفعلي لها نتيجة الغموض القانوني والتنظيمي. وبعد صدور النظام 20 ـ 02 قام البنك الوطني الجزائري يوم:2020.08.04 بإطلاق نافذة للصيرفة الإسلامية بعد أن استوفى الشروط والمتطلبات الضرورية لفتح النوافذ الإسلامية في بنك عمومي وبحلول سنة 2021م وصل عدد النوافذ الإسلامية بالبنوك العمومية حوالي 106 نافذة موزعة بين البنك الوطني الجزائري (59)، القرض الشعبي الجزائري (31)، والصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط (16).[1]

المطلب الثاني: الإطار القانوني للصيرفة الإسلامية في الجزائر

كانت الصيرفة الإسلامية في الجزائر في بدايتها محكومة بالنصوص المنظمة للقطاع المصرفي التقليدي (قانون النقد والقرض 90 ـ 10 وصولا إلى الأمر رقم 03 ـ 11 المتعلق بالنقد والقرض لسنة 2003)، والتي لا تلائم عمل النوافذ الإسلامية. ولكن بإصدار بنك الجزائر بعض الأنظمة الخاصة بالصيرفة الإسلامية بدأت تعمل على تهيئة البيئة المناسبة لها والانطلاقة كانت مع النظام 18 ـ 02 والذي تم إلغاؤه بمقتضى النظام 20 ـ 02، ثم تلا ذلك صدور التعليمة 20 ـ 03 المؤرخة في 02 أفريل2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

الفرع الأول: النظام (18 ـ 02) المتعلق بالصيرفة التشاركية في البنوك والمؤسسات المالية

تم إصدار هذا النظام في 04 نوفمبر 2018 من طرف بنك الجزائر، وتم نشره في الجريدة الرسمية العدد 73 بتاريخ 09 ديسمبر 2018 ، حيث يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة "التشاركية" التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد وتضمن هذا النظام في المادة 05 تعريفا لشباك المالية التشاركية بأنه " دائرة ضمن مصرف

[1] توفيق خذري، أسيا بوعكة، **واقع توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20 ـ 02 والتعليمة 20 ـ 03**، مجلة دراسات الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 05، العدد 01، جوان 2022 ص79

معتمد أو مؤسسة مالية معتمدة تمنح حصريا خدمات ومنتجات الصيرفة التشاركية "، وتصنف هذه المنتجات إلى مرابحة، مشاركة، مضاربة، إجارة، استصناع وسلم ، وكذا الودائع في حسابات الاستثمار، وتخضع منتجات الصيرفة الإسلامية حسب هذا النظام لأحكام المادة 03 من النظام 13 ـ 01 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط البنكية المطبقة على العمليات المصرفية[1].

ـ يشترط النظام في المادة 03 على البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة الناشطة والراغبة في عرض منتوجاتها المالية التشاركية تقديم بطاقة وصفية لمنتوجاتها إلى بنك الجزائر مرفقا برأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية وبعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر، تنص المادة 04 من نفس النظام على وجوب إخضاع المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونيا لذلك، بغرض الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

ـ وشدد النظام على ضرورة استقلالية شباك المالية التشاركية من خلال المواد 5و 6 و7، من خلال الفصل المحاسبي بين شباك المالية التشاركية والأنشطة الأخرى للمصرف أو المؤسسة المالية، الأمر الذي يساعد على إعداد ميزانية تبرز أصول وخصوم شباك الصيرفة التشاركية، وكذا بيان مفصل عن المداخيل والنفقات ذات الصلة، وفي حالة تعدد شباك المالية التشاركية ضمن نفس المصرف أو نفس المؤسسة المالية المعتمدة، يجب التعامل مع شبابيك المالية التشاركية هذه ككيان واحد[2].

ـ يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المرخص لها بتسويق هذه المنتجات أن تعلم زبائنها بجدول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، إلى جانب إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة حساباتهم وهي ما تبينه (المادة 08) ويحق للمودع الحصول على حصة من الأرباح الناجمة عن "شباك مالية التشاركية". ويتحمل حصة

[1] النظام رقم 18 ـ 02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، موقع بنك الجزائر ، أنظمة 2018،

[2] النظام 18 ـ 02 المرجع نفسه

من الخسائر المحتملة التي يسجلها الشباك في التمويلات التي يقوم بها المصرف (المادة 09)، وعلاوة على ذلك تخضع المنتجات لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالمصارف والمؤسسات المالية في المادة (11).

الفرع الثاني: النظام (20 ـ 02) المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية

حيث يهدف هذا النظام إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسماة "التشاركية" التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد: قام بنك الجزائر بإصدار النظام رقم 20 ـ 02 المؤرخ في 15 مارس 2020، وقد ضم 24 مادة حيث تبنى مصطلح "الصيرفة الإسلامية" بدلا من "الصيرفة التشاركية"، ويهدف هذا النظام إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، القواعد المطبقة عليها، شروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

ـ في مفهوم هذا النظام تُعد عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد. يجب على هذه العمليات أن تكون مطابقة للأحكام المشار إليها في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03 ـ 11 المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم.

ـ أما المادة الرابعة منه فقد حددت المنتجات الخاصة بالصيرفة الإسلامية، وهي المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، وحسابات الودائع، والودائع في حسابات الاستثمار.

ـ جاءت المواد من 05 إلى 12 لتشرح كل منتج على حدي. وتخضع منتجات الصيرفة الإسلامية المذكورة أعلاه إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر، وقبل تقديم طلب الترخيص لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، يجب على البنك أو المؤسسة المالية أن يحصل على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة، تُسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

ـ في إطار ممارسة العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، يتعين على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية، تتكون هذه الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل، يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة.

ـ يجب أن يكون شباك الصيرفة الإسلامية مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية. كما يجب أن تكون حسابات زبائنه مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن.[1]

ـ يجب على البنوك والمؤسسات المالية الذين تحصلوا على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تُعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم.

ـ تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية.

ـ أما المادة 23: يلغي هذا النظام أحكام النظام رقم 18 ـ 02 المؤرخ في 4 نوفمبر سنة 2018، المتضمن لقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية[2].

الفرع الثالث: التعليمة (20 ـ 03)

صدرت هذه التعليمة عن بنك الجزائر، وذلك لتدارك أغلب النقائص التي سجلها النظام رقم (20 ـ 02) خاصة فيما يتعلق بالتعريفات المقدمة لمختلف الصيغ، والتي اتسمت بنوع من الغموض والسطحية، حيث حددت المادة الأولى من التعليمة الغرض من صدورها، وهو تحديد منتجات التمويل المدرجة في المادة الرابعة من النظام (20 ـ 02، حيث تم بموجب هذه التعليمة ضبط أهم الإجراءات العملية والضوابط الشرعية الواجب توفرها في كل صيغة من صيغ التمويل المحددة في النظام (20 ـ 02) بما يضمن حقوق وواجبات كل طرف، وقد

[1] نظام رقم 20 ـ 02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية، الموقع الرسمي لبنك الجزائر ،أنظمة، 2020

[2] النظام 20 ـ 02 : المرجع نفسه

تضمنت التعليمة مواد فصلت في الصيغ التمويلية وقواعدها التشغيلية ، لكن ما نلاحظه هو أنه بالرغم من أن التعليمة جاءت لتعدل وتصحح بعض النقائص في النظام (20 ـ 02)، إلا أنها لم تتدارك النقائص التي سجلت بخصوص تضمن أي مادة حول السيولة في النوافذ الإسلامية.[1]

المطلب الثالث: تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر

بالرغم من زيادة فرص توسيع نشاط المصارف الإسلامية من خلال زيادة الطلب على الخدمات المصرفية المطابقة للشريعة الإسلامية، إلا أن هناك في المقابل عديد العوائق التي تواجه تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر وسنستعرض هذا فيمايلي:

الفرع الأول: التحديات التي تواجه الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تتمثل أهم التحديات التي تقف عائق أمام تطور ونمو الصيرفة الإسلامية في الجزائر فيما يلي:

1 البيئة التنظيمية:

إن العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر يخضع لنفس القوانين و النظم و التشريعات التي تطبق على العمل المصرفي التقليدي دون تمييز، فهي لا تراعي خصوصيتها المتميزة، و بالرغم من صدور النظام 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية الإسلامية الا ان هذا النظام يبقى غير كافي لتنظيم الصيرفة الإسلامية في الجزائر ، حيث أهمل هذا النظام بعض الجوانب التنظيمية، خاصة تلك التي تتعلق بأساليب رقابة بنك الجزائر على البنوك الإسلامية .

2 تخلف الأسواق النقدية والأسواق المالية:

لا تزال الأسواق النقدية وأسواق رأس المال متخلفة من حيث هياكلها وكفاءتها، كما ان عدد المتدخلين فيها ضعيف جدا ويرجع هذا أساسا الى تخلف النظام المصرفي الجزائري

[1] يمينة ختروسي ، مرجع سبق ذكره، ص 69

وفرضه قوانين تحول الى عدم دخول البنوك الأجنبية والمؤسسات المالية في الأسواق الجزائرية وبورصة الجزائر.

3 علاقة الهيئات الشرعية مع إدارة البنك

و بشمل ذلك العلاقات مع الإدارة التنفيذية القائمة على العمل اليومي، و مجلس الإدارة و جمعية المساهمين في المصرف، و تشمل ما يلي:

- ✓ **التبعية وعدم الاستقلال التام**

ان فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، هذا يعني انها تابعة للبنوك التقليدية وغبر مستقلة عنها.

- ✓ **اختلاط الأموال:**

من بين الأمور التي تعرقل عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق كثيرا الهيئات الشرعية للبنوك هي اختلاط أموال النوافذ الإسلامية بأموال البنك الرئيسي والفروع الأخرى، فغالبا ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية الى البنك الرئيسي الذي يقوم باستخدام هذه الفوائض في تعاملاته اليومية الربوية.

ورغم أن بنك الجزائر وفي إطار النظام 20-02 قد شدد بضرورة الاستقلالية الإدارية والمالية بين النوافذ الإسلامية وباقي أنشطة البنك الرئيسي، إلا انه يبقى من الصعب الفصل بين هذه العمليات، في ظل غموض تلك الآليات التي يجب على البنوك العمومية الأخذ بها لضمان عدم الخلط بين أموال النافذة الإسلامية وباقي أنشطة البنك الرئيسي.

4 ضعف البنية التكنولوجية وضعف شبكة الانترنت:

فالبنوك الحديثة سواء كانت تقليدية او الإسلامية تقوم على تطبيق تكنولوجيا عالية، وهي تكاد ضعيفة في الجزائر، ويرجع هذا الى عدة أسباب نذكر منها:

- ضعف تدفق الانترنت

- ضعف التثقيف المالي
- عدم تهيئة البيئة التقنية اللازمة
- تخلف الجهاز المصرف

5 محدودية المنتجات:

حصر النظام 20-02 ثمان (8) منتجات متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية و التي يمكن للبنوك و المؤسسات المالية تسويقها، في حين تم استثناء صيغ التمويل الإسلامي الأخرى و التي تتعلق بالقطاع الفلاحي كالمزارعة، المساقاة و المغارسة.

الفرع الثاني: متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر

لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر ينبغي تحقيق مجموعة من المتطلبات، مذكر أهمها فيما يلي:

1. تقنين العمل المصرفي الإسلامي:

وذلك من خلال سن قوانين وتشريعات تحكم و تنظم عمل الصيرفة الإسلامية بما يتلاءم مع خصوصيتها المتميزة، و كذا تعديل تلك القوانين التي تقف عائق أمام تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر، و لعل أهم القوانين التي يمكن مراجعتها نجد ما يلي:

- قانون النقد والقرض
- القانون التجاري
- قانون الضرائب
- قانون التأمينات
- قانون بورصة القيم المنقولة

2. متطلبات تطوير النظم الفنية والمحاسبية:

نظرا لاختلاف قواعد العمل المصرفي التقليدي عن الإسلامي، يستوجب تطوير السياسات، و النظم الفنية و المحاسبية اللازمة و المناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي،

سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات و قياس الأداء ضمانا لنجاح العمل المصرفي الإسلامي.

1. استعمال أحدث التكنولوجيا في المصارف الإسلامية:

وذلك من خلال توفير تقنيات مالية متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية، مما سيساهم في استقطاب متعاملين جدد خاصة الذين لا يحبذون التعامل بالأدوات المالية الربوية لدواعي دينية، فالمصارف الإسلامية مجبرة على استيعاب أساليب التكنولوجيا المتطورة واقتناء أحدث تطبيقاتها من أجل البقاء.

وهذا لا يكون الا بتكاثف الجهود بين الحكومة الجزائرية والمصارف الإسلامية، فالحكومة مجبرة على توفير البيئة التقنية اللازمة لذلك، وهذا حتى يتسنى للمصارف الإسلامية بتبني ابتكارات التكنولوجيا المالية الحديثة.

2. متطلبات تطوير المنتجات المصرفية وفق الضوابط الشرعية:

يجب ان يكون هناك اتجاه فعلي نحو تطوير وتفعيل الصيغ الفقهية الشرعية، من خلال الالتزام بمبادئ وأسس المصرفية الإسلامية، والالتزام بالفتاوى والمعايير الشرعية، حتى تحافظ على هوية الصناعة من جهة، وتلبية احتياجات السوق من جهة ثانية.

3. التدريب والتثقيف الشرعي للعاملين بالمصارف الإسلامية:

وذلك من خلال:

- إنشاء معاهد متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي تقوم بترتيب العاملين في المصارف الإسلامية.
- قيام البنوك الإسلامية بإنشاء أقسام متخصصة لتطوير الهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الابتكار المالي

- ضرورة الاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية، التي تعمل على تطوير الصيرفة الأمثل مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين) ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (ماليزيا).[1]

1 سليمة بن زكة ، عزالدين شرون، **واقع الصيرفة الإسلامية ، في الجزائر دراسة تحليلية تقييمية** ، مجلة الباحث الاقتصادي ، المجلد 10، العدد 2، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة ، الجزائر، 2022 ص 301،302

المبحث الثاني: تقديم بنك القرض الشعبي الجزائري

يعتبر البنك الشعبي الجزائري من أهم البنوك الرائدة في الجزائر من خلال سعيه الى ترقية خدماته وتحقيق رغبات عملائه بفضل أدائه في تقديم الخدمات، وفي هذا المبحث سنتطرق الى تقديم بطاقة تعريفية للبنك الشعبي الجزائري.

المطلب الأول: نشأة وتطور بنك القرض الشعبي الجزائري

الفرع الأول: نشأة القرض الشعبي الجزائري

تم تأسيس القرض الشعبي الجزائري 14 ماي 1966 برأس مال ابتدائي قدره 15 مليون دج، وهي ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر وقد تأسس على أنقاض القرض الشعبي للجزائر ووهران، قسنطينة وعنابة والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي ثم اندمجت فيه بعد ذلك ثلاثة بنوك أجنبية أخرى وأخيرا البنك المختلط الجزائر CFCB وهي شركة مرسيليا للقرض، المؤسسة الفرنسية للقرض والبنك مصر والقرض الشعبي الجزائري مثل البنك الوطني الجزائري يقوم بجمع الودائع باعتباره بنكا تجاريا يقوم بمنح القروض القصيرة.

وابتداء من سنة 1971 أصبح يمنح القروض المتوسطة الاجل، وتبعا لمبدأ التخصيص البنكي قد تكفل القرض الشعبي الجزائري بمنح القروض للقطاع الحرفي والفنادق والقطاع السياحي بصفة عامة وكذلك قطاع الصيد والتعاونيات الغير فلاحية والمهن الحرة.

وفي سنة 1985 انبثق منه بنك التنمية المحلية بالتنازل عن 40 وكالة وتحويل 550 موظف وإطار 89000 زبون.

وبما ان النظام الأساسي كبنك شامل (عام) فإن القرض الشعبي الجزائري هدفا متمثلا في ترقية وتنمية القطاعات الصحية وقطاع الادوية والتجارة والتوزيع والفندقة ووسائل الاعلام المؤسسات والصناعات التقليدية، PME الصغيرة والمتوسطة تبعا للتنظيم المتبع في الجزائر فإن القرض الشعبي الجزائري يعالج عمليات القروض المصرفية تكمنه: استقبال ايداعات، منح

قروض بمختلف الأنواع والمشاركة في راس مال كل المؤسسات يعبأ لحساب الغير كل القروض الممنوحة من طرف مؤسسات أخرى بعد نشر قانون متعلق بالتسيير الذاتي للمؤسسات.

وفي سنة 1988 أصبح القرض الشعبي الجزائري مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم، حيث تعود الملكية المطلقة لرأس مال الدولة.

وبعد توفر الشروط المؤهلة لانتخاب النصوص المنصوص عليها في نصوص قانون القرض والنقد (قانون 10/90 أفريل 1990) تحصل القرض الشعبي الجزائري يوم 07 مارس 1997 على الاعتماد من مجلس القرض والنقد وأصبح بالتالي ثاني بنك معتمد في الجزائر.

الفرع الثاني: التعريف بوكالة القرض الشعبي الجزائري " وكالة قصر البخاري ":

القرض الشعبي الجزائري لوكالة قصر البخاري بولاية المدية، قرار إنشاء هذه الوكالة كان في 1992/12/07 وهذا لفتح فرع لمجموعة الاستغلال للقرض الشعبي الجزائري الكائنة بالبليدة، وهذا للاستفادة أكثر من طرف المواطن في الإعانات المقدمة من طرف هذه الأخيرة وكل هذا في إطار برامج التنمية الاقتصادية المبرمجة من طرف رئيس الجمهورية.

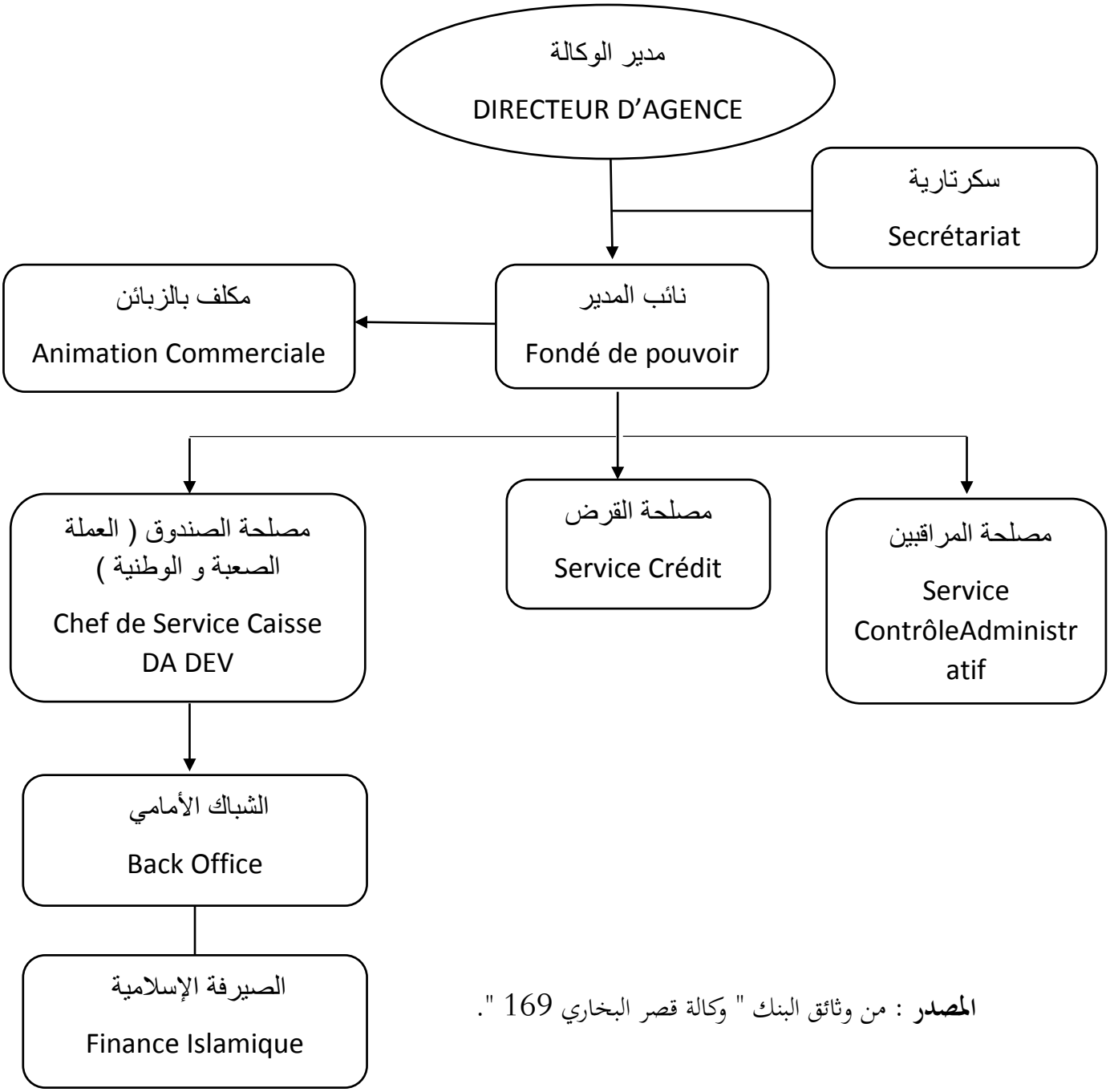
قرار الموافقة على إنشاء الوكالة كان في 1993/03/01، قيمة الأراضي لإنشاء هذه الوكالة قدرت ب 1.135.608.00 دج، أما قيمة المباني فقدرت ب 28.208.904 دج، أما قيمة المعدات والأدوات وكذلك الشبكات قدرت ب 1.758.446.11 دج.

وكالة قصر البخاري حددت إقامتها بشارع محمد خميستي رقم 19 قصر البخاري (26300) وتاريخ بداية النشاط كان في 2004/05/03.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لبنك القرض الشعبي الجزائري

الفرع الأول: الهيكل التنظيمي للوكالة

الشكل (3 ـ 1): الهيكل التنظيمي لوكالة CPA بقصر البخاري "169"



المصدر : من وثائق البنك " وكالة قصر البخاري 169 ".

الفرع الثاني: مكونات الهيكل التنظيمي للوكالة

- **المدير:** هو اعلى هيئة في الوكالة وهو العنصر المركزي بها حيث يقوم بالتنسيق بين مختلف المصالح.
- **نائب المدير:** هو المشرف على كل مصالح الوكالة وكذلك الأمانة العامة ويقوم بمساعدة المدير في أعماله وأخذ مكانه في حال غيابه.
- **سكرتارية:** تراقب البريد الوارد والصادر من والى الوكالة.
- **مصلحة المراقبة:** وفي هذه المصلحة بقوم رئيس المصلحة بمراقبة جميع المصالح الأخرى المكونة للوكالة وكذا نشاطات الوكالة.
- **مصلحة الصندوق:** فهي تقوم بالوظائف التالية:
 - التحصيلات بأنواعها.
 - عمليات السحب والدفع.
 - عمليات التحويلات المالية.
 - عمليات المقاصة والمحافظة.
- **الشباك الأمامي:** مهمتها تقديم الخدمات المباشرة كالسحب أو الإيداع وتحويل الحسابات عبر الشباك وضمان السير الحسن لمختلف العمليات البنكية وضمان السرية التامة للمعاملات.
- **مصلحة القروض:** تقوم بالوظائف التالية:
 - دراسة طلبات القروض وتحليلها.
 - دراسة الضمانات المقدمة من طرف الزبائن.
 - المتابعة الإدارية والقضائية للقروض البنكية.
- **الصيرفة الإسلامية:** في 03 ديسمبر 2020 تم تدشين شباك الصيرفة الإسلامية بوكالة قصر البخاري، يحتوي هذا الشباك على مجموعة من المنتوجات البنكية الخاصة والمصادق عليها من طرف هيئة الرقابة الشرعية الخاصة بالبنك ومن المنتجات التي تقدمها:
 - **التمويلات:**

1. مرابحة التجهيز.
2. مرابحة العقار.
3. مرابحة السيارة.

- **الحسابات:**

1. حساب الصك الإسلامي.
2. الحساب الجاري الإسلامي.
3. حساب التوفير الإسلامي.

المطلب الثالث: مهام وأهداف الوكالة

لوكالة القرض الشعبي الجزائري بقصر البخاري عدة مهام وأهداف تتجلى فيما يلي:

الفرع الأول: مهام الوكالة

تقوم الوكالة بالعديد من المهام تتمثل فيما يلي:

- ✓ قبول الودائع والالتزام بدفعها عند الطلب أو الأجل، حيث تعتبر ودائع الزبون جوهر عمليات البنك ومادته الأولية إذ تعمل على تغطية الكتلة النقدية بقبول الودائع وإعادة توظيفها.
- ✓ تمويل الاقتصاد عن طريق اقتراض المؤسسات الصناعية والتجارية وغيرها بهدف تغطية احتياجاتها المالية.
- ✓ منح قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل.
- ✓ القيام بإقراض العملاء.
- ✓ وضع سياسة فعالة تساهم في تنمية علامة المصرف وتطوير العلاقة مع الزبون وكسب رضاه وولائه.

الفرع الثاني: الأهداف التسويقية للوكالة

تتلخص فيما يلي:

- ✓ دراسة السوق والزبون الأكثر ربحية وتحديد رغباته والسعي لتلبية احتياجاته الحالية والمستقبلية، وتقديم الخدمات البنكية التي يرغب في الحصول عليها في الوقت المناسب والمكان الملائم.
- ✓ بناء صورة إيجابية عن البنك وخدماته والعاملين فيه.
- ✓ المحافظة المستمرة على سمعة البنك أمام عملائه.

المبحث الثالث: تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في بنك القرض الشعبي الجزائري

بعد اعتماد بنك القرض الشعبي الجزائري لفتح النوافذ الإسلامية وتنفيذه لجميع الشروط المذكورة في مواد النظام (20 ـ 02) سيتم دراسة المنتجات التي يقدمها البنك والنتائج المحققة ومقارنتها مع مقارنتها مع المنتجات التقليدية للبنك

المطلب الأول: منتجات النوافذ الإسلامية المطبقة في بنك القرض الشعبي الجزائري "وكالة قصر البخاري"

يخصص بنك القرض الشعبي الجزائري نافذة للصيغ والخدمات التمويلية المصرفية الإسلامية وتتمثل في عدة خدمات تمويلية أهمها المرابحة، القرض الحسن، كما يوفر عدة أنواع من الحسابات المتمثلة في حساب البنك الإسلامي، حساب الجاري الإسلامي وحساب التوفير الإسلامي وذلك وفقا لتعاليم الشريعة الإسلامية.

تفصيل ذلك كالآتي:

الفرع الأول: الصيغ التمويلية:

1.المرابحة:

لتجسيد هذا التمويل يتدخل القرض الشعبي الجزائري بصفته مشتري أول من البائع ليعيد بيعه للزبون مقابل هامش ربح معلوم ومتفق عليه مسبقا، وأنواعها:

1.1.المرابحة بسيارة:

تكمن من اقتناء سيارة جديدة من اختيار الزبون مصنعة او مركبة في الجزائر بتمويل مطابق لمبادئ الشريعة الإسلامية.

•شروط هذا التمويل:

يقدم هذا التمويل لجميع الافراد من جنسية جزائرية والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- الأهلية القانونية.

- سن أقل من 75 سنة.
- دخل شهري منتظم ومستقر يساوي 40000 دج على الأقل.

•مبلغ التمويل:

- يصل مبلغ التمويل الى 90% كحد أقصى من سعر بيع السيارة.
- تقدر المساهمة الشخصية للزبون ب 10% كحد أدنى من سعر بيع السيارة.
- يصل الحد الأقصى لمبلغ التمويل الى ثلاثة ملايين دينار جزائري 3.000.000 دج، وهذا بناء على ندرة مواد الزبون المعني.
- يقدر الاقتطاع ب 30% من صافي الدخل الشهري المستلم بانتظام.

•مدة التمويل:

فترة السداد تتراوح ما بين سنة وخمس سنوات.

2.1.مرابحة تجهيزات للأفراد:

هو تمويل يسمح للأفراد بالحصول على سلع استهلاكية (الأجهزة المنزلية ، الالكترونية و الأثاث) ، و للمهنيين على تجهيزات مهنية.

- **شروط هذا التمويل:**
 - مخصص للأفراد والمهنيين الذين يتمتعون بالجنسية الجزائرية.
 - توفر الأهلية القانونية.
 - دخل ثابت ومنتظم يعادل مرة ونصف الأجر الأدنى الوطني المضمون.
 - ألا يتجاوز سن المستفيد 70 سنة بتاريخ تسديد آخر قسط.

•مدة التمويل:

- تتراوح فترة السداد بين 12 شهر و36 شهر بالنسبة للأفراد.
- تتراوح فترة السداد بين 03 سنوات و7 سنوات للمهنيين.

•مبلغ التمويل:

- يصل مبلغ التمويل الى 90% كحد أقصى من ثمن السلعة الاستهلاكية على ألا يقل هذا المبلغ عن مئة ألف دينار 100.000، وهذا بناء على قدرة سداد الزبون.

3.1. مرابحة تجهيزات للمهنيين:

هو تمويل يمكن من اقتناء معدات مهنية في إطار ممارسة نشاط معين وذلك وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وموجه للمهنيين الذين لديهم القدرة على التسديد وتقديم مساهمة شخصية.

•مبلغ التمويل:

- بالنسبة للمهنيين الحديثون في النشاط: يصل مبلغ التمويل ل 80% من سعر المعدات دون تجاوز مبلغ 20000000 دج.
- بالنسبة للمهنيين المزاولين لنشاطهم: يصل مبلغ التمويل ل 90% من سعر المعدات دون تجاوز مبلغ 250000000 دج.

•مدة التمويل:

فترة السداد تتراوح من 03 الى 07 سنوات.

4.1. مرابحة عقار:

تمويل يسمح باقتناء عقار بصيغة مرابحة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

•شروط التمويل:

- الجنسية الجزائرية
- الأهلية القانونية
- السن أقل من 75 سنة
- دخل شهري منتظم ومستقر جاري على الأقل مرتين الاجر الوطني الأدنى المضمون.

•مبلغ التمويل:

- 90% كحد أقصى من سعر العقار
- تقدر المساهمة الشخصية للزبون ب 10% كحد أدنى من سعر العقار

•مدة التمويل:

تصل مدة السداد الى 40 سنة كحد أقصى.

2.القرض الحسن:

أطلق القرض الشعبي الجزائر قرضا حسنا تحت شعار "حج ميسر"، وهو منهج تمويلي جديد مطابق لمبادئ وتعاليم الشريعة الإسلامية و موجه خصيصا لتيسير تكاليف حج سنة 2022.

موجه لــ:

- الخواص ذوي الجنسية الجزائرية الذين تقل سنهم عن 65 سنة.
- الاجراء و المواطنين الحاصلين على عقد دائم "CDI«أو ذوي الدخل الثابت.
- المقيمون الذين يمارسون مهنة حرة أو نشاطا تجاريا.
- المتقاعدون المقيمون.

المترشح لأداء مناسك الحج سواء كان زبون للقرض الشعبي الجزائري أو لا، ملزم بفتح حساب صك إسلامي، و هذا لاستوفاء تكلفة الحج لصالحه أو لصالح الزوجة، إن كان متحصلا على جواز سفر الحج أو لصالح أحد الفروع أو الأصول من الدرجة الأولى (الأب، الأم، الابن والبنت) الحاصلين على جواز سفر الحج.

- شروط الاستفادة منه:
 - أن يكون حاملا لوثيقة الهوية الوطنية.
 - أن تكون لديه الأهلية القانونية طبقا لأحكام القانون المدني الجزائري.
 - أن يكون من جنسية جزائرية ومقيما بالجزائر.

- أن يكون له راتبا أو دخلا ثابتا ومنتظما يعادل على الأقل مرة ونصف الراتب الأدنى الوطني المضمون (SNMG).

- **مبلغ التمويل:**

يمنح البنك القرض الحسن وفقا للخصوصيات التالية:

- مبلغ القرض الحسن "حجي" يصل الى 35% من تكلفة مصاريف الحج، مع احترام قدرات المقترض على السداد وفقا للتنظيم المعمول به، ويحق لكل مقترض الحصول على تمويل واحد فقط.
- يجب ألا يتجاوز القسط الشهري 30% من صافي الدخل الشهري للمقترض.

- **مدة القرض:**

مدة القرض الحسن "حجي" التي يقترحها البنك تتراوح بين 24 شهرا كحد أقصى، يبدأ سيران المدة 03 أشهر يعد الاقتراض.

الفرع الثاني: أنواع الحسابات:

1. حساب التوفير الإسلامي:

هو حساب إيداع (بالدينار الجزائري)، مخصص للأفراد، يسمح لهم بالحصول على عائد ناتج عن استثمار الأموال المودعة فيه على أساس مبدأ المضاربة.

موجه للأفراد حاملي الجنسية الجزائرية والقصر الممثلين من طرف أوصيائهم الذين يخول لهم القانون تسيير هذا الحساب الى حين بلوغ الأشخاص القصر سن الرشد.

- **العمليات التي يمكن إجراؤها في حساب التوفير الإسلامي:**

يسمح حساب التوفير الإسلامي بإجراء العمليات التالية:

- عمليات الدفع / السحب نقدا بالدينار الجزائري.
- التحويلات (الاستثنائية و /أو الدائمة) الواردة من حساب بالدينار الجزائري.

- التحويلات الصادرة لحساب بالدينار الجزائري.
- تسليم الصكوك للمخالصة.
- استلام العوائد الناتجة عن استثمار الأموال في التمويلات الإسلامية وفق مبدأ المضاربة.
- كما يسمح حساب التوفير الإسلامي للزبون بالحصول على دفتر توفير إسلامي.
- حسابات التوفير الإسلامية التي يقل متوسط رصيدها عن 10.000 دينار جزائري لا يمكن لها الاستفادة من أي عائد.
- لا يمكن تقديم عائدات للأموال التي تم ادخارها لمدة تقل عن 03 أشهر.

2. حساب الصك الإسلامي:

هو حساب بالدينار الجزائري يخضع لمبدأ "القرض الحسن":

يسمح حساب الصك الإسلامي لصاحبه بإجراء المعاملات اليومية واستلام الودائع وسداد التزاماته المختلفة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

موجه للأفراد لاستخداماتهم الشخصية.

- **خصائص حساب الصك الإسلامي:**

يسمح حساب الصك الإسلامي لصاحبه بتوطين دخله (أجور وغيرها) والاستفادة من جميع المنتجات والخدمات المرتبطة بهذا النوع من الحسابات، وهي:

- الإيداع والسحب النقدي.
- تحصيل الشيكات.
- التحويلات الصادرة والواردة.
- الدفع بصك أو بالبطاقة البنكية.
- تسديد استحقاقات التمويلات.
- تسليم الصكوك للمخالصة.
- التحويلات المستلمة.

- تنفيذ التحويلات المأمور بها.
- تسوية الاقطاعات.

3. حساب استثمار إسلامي غير مخصص:

عقد بموجبة يودع الزبون (رب المال) رأس المال لدى البنك (المضارب)، الذي يستثمره في مشاريع مطابقة لأحكام الشريعة بحيث يكون الربح الناتج عن المضاربة مشتركا ومشاعا بين طرفيها وفق نسب توزيع متفق عليها.

يستفيد من حساب الاستثمار الإسلامي غير المخصص "تنمية"

- الأفراد.
- المهنيون.
- المؤسسات.

ذوي جنسية جزائرية وخاضعون للقانون الجزائري

- **شروط فتح حساب استثمار إسلامي غير مخصص " تنمية ":**
 - حيازة حساب صك إسلامي أو حساب جاري إسلامي لدى القرض الشعبي الجزائري.
- **طريقة توزيع الأرباح:**

يتم توزيع الأرباح المحصلة بين البنك وصاحب الحساب "تنمية" بالاعتماد على مبدأ تقاسم الأرباح وفقا لمفاتيح توزيع الأرباح المتفق عليه مسبقا.

الجدول رقم (3 . 1): طريقة توزيع الأرباح بين البنك وصاحب الحساب "تنمية"

فترة الاستثمار	حصة البنك	حصة الزبون
من 03 الى 06 أشهر	%49	%51
من 06 الى 12 شهرا	%45	%55
من 12 الى 18 شهرا	%35	%65
من 18 الى 24 شهرا	%30	%70

من 24 الى 36 شهرا	%25	%75
من 36 الى 48 شهرا	%20	%80
من 48 الى 60 شهرا	%15	%85

المطلب الثاني: النتائج المحققة على مستوى وكالة قصر البخاري 169.

تتم دراسة النتائج المحققة للقرض الشعبي الجزائري المتعلقة بنشاط الصيرفة الإسلامية على مستوى وكالة قصر البخاري وذلك بإحصاء الحسابات المفتوحة في النافذة الإسلامية وعدد الملفات المقبولة لصيغ التمويلات المختلفة بالنافذة الإسلامية للوكالة وذلك منذ بداية نشاط الصيرفة الإسلامية على مستوى الوكالة أي منذ 2021

الفرع الأول: إحصاء فتح حسابات في النافذة الإسلامية:

على مستوى النافذة الإسلامية التابعة لوكالة قصر البخاري بالقرض الشعبي الجزائري تم فتح الحسابات كما هو موضح في الجدول الآتي:

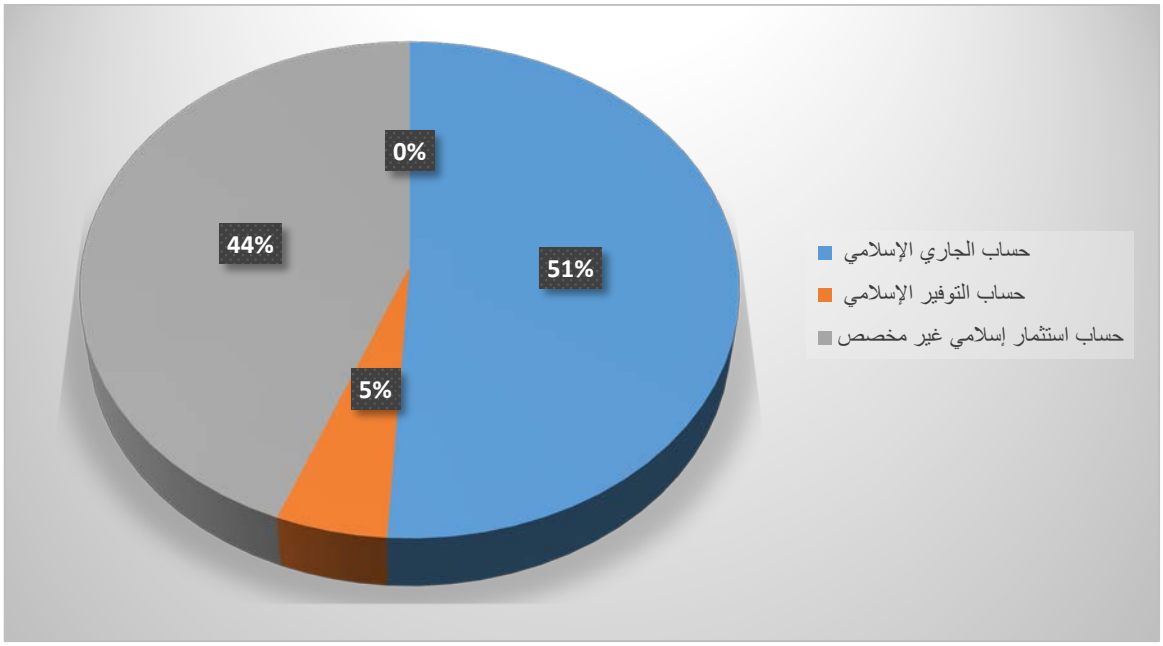
الجدول رقم (3 . 2): إحصاء فتح الحسابات في النافذة

نوع الحساب	عدد الحسابات	النسبة
حساب الجاري الإسلامي	272	%51
حساب التوفير الإسلامي	233	%44
حساب استثمار إسلامي غير مقيد	24	%5
المجموع	529	%100

المصدر : احصائيات من وكالة قصر البخاري-CPA-169 .

ونوضح عدد الحسابات ونوزعها على الشكل الموالي:

الشكل رقم (3 . 2): عدد الحسابات وتوزيعها



من اعداد الطالبتين بناء على معطيات الجدول

إن ما نلاحظه من خلال قراءة عدد الحسابات فإن حسابات الاستثمار المتمثلة في حساب الاستثمار الغير مخصص وحساب التوفير شكلت مجتمعة نسبة 49%وهذا يعني توجه زبائن البنك لاستثمار مدخراتهم وفق ما تقتضيه تعاليم الشريعة الإسلامية.

من جهة أخرى نلاحظ توجه الزبائن للنافذة الإسلامية من أجل خدمات الحساب الجاري الذي يوفره البنك أيضا حيث شكلت نسبة 51%وهذا يدل على ثقة الجمهور في البنك.

الجدول رقم(3 . 3): عدد الملفات المقبولة لصيغ المستويات المختلفة بالنافذة الإسلامية لوكالة قصر البخاري CPA:

نوع الصيغة	عدد الملفات المقبولة	النسبة
مرابحة تجهيز للأفراد	110	97.3%
مرابحة تجهيز للمهنيين	01	0.8%
مرابحة سيارة	0	0%
مرابحة عقار	02	1.7%
القرض الحسن	0	0%
المجموع	113	10%

من اعداد الطالبتين بناء على المعلومات المأخوذة من البنك

نلاحظ أن التمويل الإسلامي يلقى اقبال ضعيف على مستوى بنك ال CPA–وكالة قصر البخاري– حيث ان نسبة التمويلات مقارنة بالعدد الإجمالي محصورة بين ملفين أو ثلاثة فقط، و قد شكلت صيغة مرابحة تجهيز للأفراد نسبة 97% و هي تمويلات استهلاكية للأفراد .3% تقاسمها كل من مرابحة تجهيزات للمهنيين و مرابحة عقار، مع انعدام كلي لمرابحة سيارات و القرض الحسن و نفسر الناتج كما يلي:

1. المرابحة لتجهيزات قصيرة الاجل للأفراد هي من الصيغ الشبه مضمونة بالنسبة للبنك والأقل إجراءات مع انعدام الخطر فيها وهذا ما يجعلها الأكثر طلبا من الزبائن.
2. هناك منافسة غير عادلة كون الامتيازات الممنوحة للمهنيين في البنوك التقليدية تجعل التمويل في النافذة أكثر كلفة، فنجد التمويلات الخاصة لفئة البطالين سابقا و امتدت حاليا حتى للموظفين الذين يريدون خلق مؤسسات على مستوى الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية (ANADE)، والصندوق الوطني للبطالة CNAC)، والوكالة الوطنية للقرض المصغر (ANGEM).
3. هناك امتيازات تمنحها الدولة في البنوك التقليدية بتدعيم أسعار الفائدة بين 1%و3% في السكنات الترقوية و1% بالنسبة لبناء سكن ريفي وهوما يجعل اللجوء الى النوافذ الإسلامية لتمويل العقار يكون بسبب عقائدي وفقط.

4. بالنسبة لمرابحة سيارة وهو المعول عليها، هناك مانع قانوني حيث يشترط في السيارات المراد تمويلها أن تكون صنعا جزائريا أو مركبة في الجزائر.
5. أما القرض الحسن فحسب المسؤول هي صيغة حديثة جدا وكما هو معلوم فهي تتزامن مع موسم الحج ولذلك فهي لازالت قيد التجربة.

المطلب الثالث: مقارنة نشاط النافذة الإسلامية مع نفس النشاطات التقليدية لبنك القرض الشعبي الجزائري وكالة قصر البخاري:

على الرغم من حداثة المنتجات الإسلامية بالبنك إلا أنها لاقت رواجا واسعا لدى الزبائن مما جعلها تتفوق على المنتجات الكلاسيكية.

الفرع الثاني: مقارنة إجمالية لنشاط النافذة الإسلامية مع نفس النشاطات التقليدية ببنك القرض الشعبي الجزائري بقصر البخاري

اعتمادا على الوثائق الممنوحة لنا من البنك يمكننا أن نقارن بين أنشطة النافذة الإسلامية للمنتجات المعتمدة من طرفها وما يقابلها من نشاط تقليدي وذلك في جدول للفترة 2021 و2022 كما يلي:

الجدول رقم(3 . 4): مقارنة بين الحسابات الكلاسيكية والحسابات الإسلامية لبنك القرض الشعبي الجزائري خلال سنتي: 2021 ـ 2022

	سنة 2021	سنة 2022	المجمـــــــوع
الحسابات الكلاسيكية	255	77	332
الحسابات الإسلاميــة	281	248	529
مجمـــوع الحســابــات	536	325	861

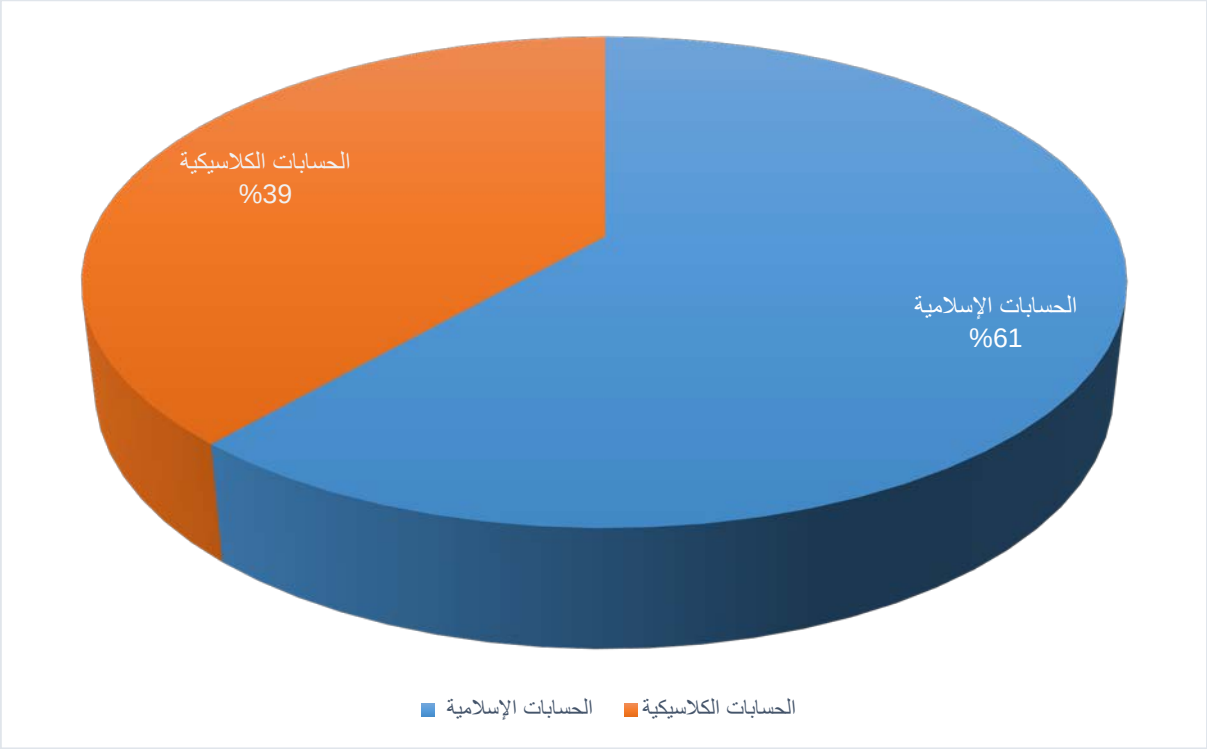
المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على المعلومات المقدمة من طرف مدير البنك

من خلال الجدول نلاحظ أنه على الرغم من أن الإطلاق الفعلي للمنتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية في البنك كان سنة 2021 إلا أنه ساهم في زيادة حجم المطلوبات

من البنك بشكل ملحوظ، ففي السنة الأولى من بداية النشاط (2021) بلغت نسبة الحسابات الإسلامية 52.43% في مقابل 47.57% للحسابات الكلاسيكية من إجمالي الحسابات لنفس السنة، بينما في سنة 2022 فقد بلغت نسبة الحسابات الإسلامية 67.31% أي ما يعادل تقريبا ثلاثة أضعاف نسبة الحسابات الكلاسيكية.

والشكل التالي يوضح النسب المئوية للحجم الإجمالي لحسابات البنك خلال سنتي 2021 و2022:

الشكل رقم(3 . 3): حجم الحسابات الإسلامية بالنسبة للحسابات الكلاسيكية لبنك القرض الشعبي الجزائري خلال سنتي: 2021 ـ 2022



المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على معطيات الجدول رقم

2 ـ مقارنة تفصيلية لحسابات النافذة الإسلامية مع نفس الحسابات التقليدية ببنك القرض الشعبي الجزائري بقصر البخاري:

الجدول التالي يوضح نوع الحسابات وعددها بالنسبة للنافذة الإسلامية ونظيرتها التقليدية

الجدول رقم (3 . 5): أنشطة منتجات النافذة الإسلامية ونظيرتها في البنك التقليدي بوكالة قصر البخاري لسنتي: 2021 ـ 2022:

النافذة الإسلامية		الوكالة التقليدية	
نوع الحساب	**عدد الحسابات المفتوحة**	**نوع الحساب**	**عدد الحسابات المفتوحة**
حسا باستثمار غير مقيد إسلامي	24	حساب استثمار غير مقيد كلاسيكي	71
حساب جاري إسلامي	272	حساب جاري كلاسيكي	241
حساب توفير إسلامي	233	حساب توفير كلاسيكي	20
المجمـــــــــــــــوع	**529**	**المجمـــــــــــــــوع**	**332**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على المعلومات المقدمة من طرف مدير البنك

من خلال الجدول نجد أن:

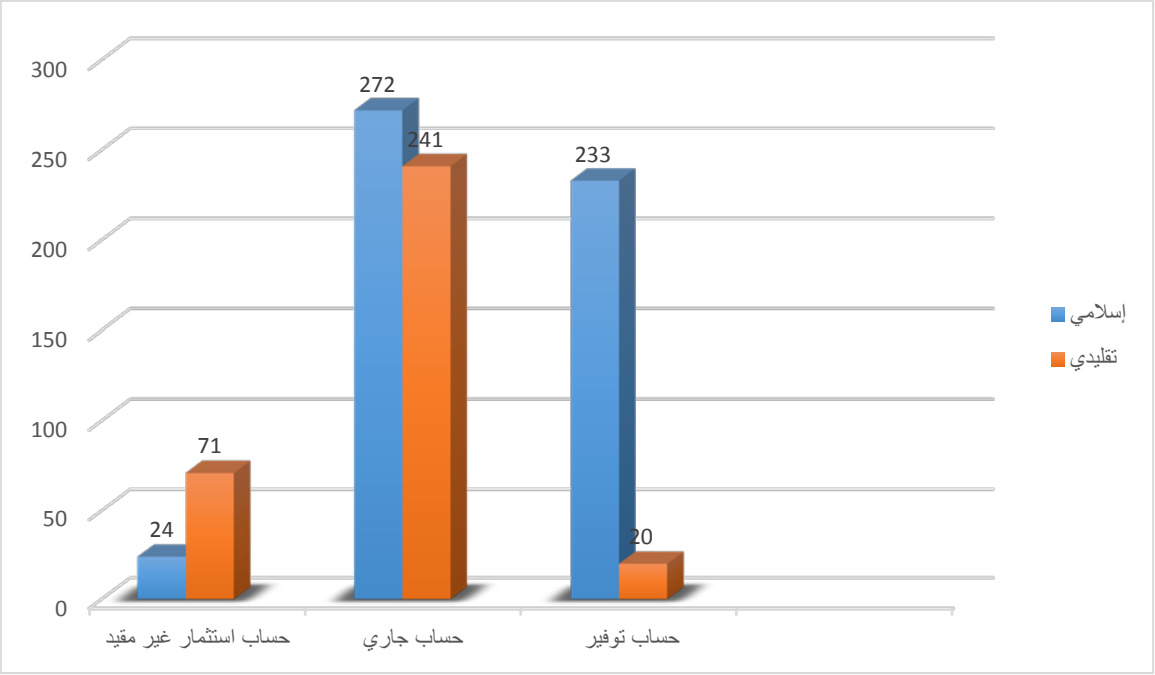
ـ حساب الاستثمار الغير مقيد الإسلامي وهو موجه للاستثمار وخلال وقت وجيز استطاع أن ينافس حساب الاستثمار الغير مقيد التقليدي وقد يتفوق عليه في الوقت القريب

ـ الحساب الجاري الإسلامي حقق رقم أعلى من الحساب الجاري الكلاسيكي وهو ما يدل على أن الأفراد يميلون للمعاملات الإسلامية

ـ حساب التوفير الإسلامي رقما معتبرا بأضعاف ما حققه حساب التوفير الكلاسيكي وهو حساب أرصدته موجهة للاستثمار بصيغة المضاربة وهذا يدل على أن النافذة استطاعت أن تستقطب الأموال من السوق الموازية.

ولتوضيح المقارنة أكثر يمكن إدراج الشكل التالي:

الشكل رقم (3 . 4): مقارنة الحسابات الإسلامية مع الحسابات الكلاسيكية في البنك



المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على المعلومات المقدمة من طرف مدير البنك

على الرغم من أن تجربة النافذة الإسلامية بالبنك لا تزال في بدايتها إلا أنها حققت نتائج جد مرضية وهذا ما يمكن اعتباره مؤشر نجاح للنافذة الإسلامية

خلاصة الفصل

فتحت النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية في بداية الأمر من أجل استقطاب العملاء الذين يرفضون المعاملات المصرفية الربوية. وبالتالي إمكانية امتصاص الكتلة النقدية المتواجدة خارج المعاملات الرسمية، وتوظيفها في تمويل الاستثمارات وعجز الميزانية، وبإصدار بنك الجزائر للنظام 20 ـ 02 أكدت الحكومة الجزائرية نيتها في التحول للعمل المصرفي الإسلامي.

الـــــخـــاتـــمـــــة

خاتمة

لقد حققت الصناعة المصرفية الإسلامية نجاحات عديدة، بالرغم من جميع العقبات والتحديات وبرغم قصر المدة الزمنية منذ نشأتها وحتى الآن، وخلال مسيرتها استطاعت أن تتجاوز الكثير من هذه التحديات إلى أن أصبحت واقعا ملموسا وحيويا تشكل جزءا مهما في النظام المالي والمصرفي العالمي.

وعلى إثر النجاح الذي حققته البنوك الإسلامية وتنامي حصتها في السوق المصرفية فقد استطاعت أن تفرض نفسها في الساحة المصرفية العالمية باعتمادها على تشكيلة متنوعة من المنتجات التمويلية المقدمة، حيث أن هذه الأخيرة تختلف عن نظيرتها التقليدية اختلافا جوهريا كون البنوك الإسلامية قائمة على أساس عقائدي تعمل طبقا للشريعة الإسلامية، فأقدمت الكثير من البنوك التقليدية على المستويين المحلي والدولي إلى تبني الصيرفة الإسلامية من خلال مداخل متعددة منها انشاء النوافذ الإسلامية.

والجزائر كغيرها من الدول التي اتخذت النوافذ الإسلامية كآلية لتطبيق الصيرفة الإسلامية حيث لجأت إلى هذا الخيار في بداية الأمر من أجل استقطاب العملاء الذين يرفضون المعاملات المصرفية الربوية، وبالتالي إمكانية امتصاص الكتلة النقدية المتواجدة خارج المعاملات الرسمية، وتوظيفها في تمويل الاستثمارات وعجز الميزانية، وبإصدار بنك الجزائر للنظام 20 ـ 02، أكدت الحكومة الجزائرية نيتها في التحول للعمل المصرفي الإسلامي، بالرغم من أن هذا النظام لم يكن كافي من منظور الاقتصاد الإسلامي يمكن للجزائر أن تصبح من التجارب الرائدة في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية لما تمتلكه من مقومات التطور والنجاح خاصة بعد قيامها مؤخرا باتخاذ بعض الإجراءات في تفعيل الصيرفة الإسلامية.

1 ـ اختبار الفرضيات

من خلال النتائج التي توصلنا إليها يمكن اختبار الفرضيات كالتالي:

الفرضية الأولى: ما يميز المصارف الإسلامية عن التقليدية هو اعتمادها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة عكس البنوك التقليدية التي تعتمد على الفائدة الربوية **تم إثبات صحة الفرضية** بحيث يعتبر اختلاف جوهري كون المصارف الإسلامية قائمة على أساس عقائدي بالإضافة إلى اختلافات أخرى جذرية خاصة في صيغ التمويل. وهو ما يؤكد صحة الفرضية.

الفرضية الثانية: النوافذ الإسلامية هي قيام البنك التقليدي بتخصيص شباك لكي يقدم منتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه من منتجات تقليدية **تم إثبات صحة الفرضية** وذلك من خلال فتح هذه النوافذ إما في المقر الأصلي للبنك وإما بالوكالات والفروع التابعة له رغبة منه في ولوج السوق المصرفي الإسلامي بنظام مزدوج تقليدي إسلامي ولتحقيق الهدف من فتح هذه النوافذ وضمان إسلامية المعاملات يتطلب الأمر التركيز على توفير متطلبات شرعية بما في ذلك تعين هيئة رقابة شرعية، كذلك الالتزام بالإجراءات القانونية والإدارية وتأهيل وتدريب الموظفين.

الفرضية الثالثة: تعتبر الصيرفة الإسلامية مدخلا مناسبا في استقطاب شريحة واسعة من الزبائن ترفض المعاملات المصرفية الربوية، **تم إثبات صحة الفرضية** حيث أكدت الدراسة أن هناك شرائح كبيرة تبحث عن البديل الإسلامي للبنك الربوي وهذا بدوره سيساهم في تعبئة المدخرات وتنويع مصادر التمويل خارج قطاع المحروقات ولكن ذلك يتطلب إصدار وتعديل بعض القوانين التي تنظم وتحكم عمل الصيرفة الإسلامية.

الفرضية الرابعة: على الرغم من التحديات والصعاب التي تواجهها النوافذ الإسلامية في الجزائر إلا أنها استطاعت أن تخلق بيئة ملائمة لتطوير الصيرفة الإسلامية، **تم إثبات صحة الفرضية** نظرا لوجود مؤشرات تبعث على التفاؤل أهمها تزايد الطلب على صيغ التمويل الإسلامي من طرف العملاء، إضافة إلى النتائج الإيجابية الملموسة لهذه التجربة، والتزايد المستمر لعدد الفروع والمصارف الإسلامية.

2 ـ نتائج الدراسة

من خلال هذه الدراسة توصلنا للنتائج التالية:

- ✓ يقوم العمل المصرفي الإسلامي على مجموعة من الضوابط والقواعد التي تحكمه.
- ✓ تنفرد البنوك الإسلامية بتقديم مجموعة من الخدمات الاجتماعية إضافة إلى تقديم الخدمات المصرفية التقليدية التي لا تعتمد على الفائدة.
- ✓ يعتمد نجاح فتح نوافذ إسلامية بالبنوك التقليدية للتحول إلى المصرفية الإسلامية على عنصرين أساسيين، أولهما مدى توفر المتطلبات الضرورية كالقانونية والإدارية والمحاسبية، والشرعية من جهة، وثانيهما مدى استعداد السلطة الإدارية للبنك والسلطة النقدية للدولة والخلفية الدينية للمجتمع ورغبته في التخلي عن النظام الربوي من جهة ثانية.
- ✓ تعددت وجهات النظر حول إنشاء فروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين مؤيد ومعارض وبين من يرى ضرورة ذلك في الحالات الاستثنائية.
- ✓ تعد معاملات النوافذ الإسلامية شرعية في حالة عدم اختلاط أموالها بأموال البنك الرئيسية الربوية، ويعتبر توفر هذا الشرط بحد ذاته تحديا كبيرا لشرعيتها.
- ✓ أهم ما يشترط في فتح نافذة إسلامية في بنك تقليدي موافقة البنك المركزي، والحصول على شهادة المطابقة الشرعية للمنتجات التي سيقدمها من طرف الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المصرفية الإسلامية، وبتخصيص رأس مال مستقل معروف المصدر وبعيد عن شبهة الربا.
- ✓ تواجه البنوك الإسلامية في الجزائر مجموعة من التحديات والعراقيل، وبالرغم من ذلك استطاعت مواصلة مسيرة عملها وجذب المزيد من المتعاملين.
- ✓ نتائج التمويلات ضعيفة تكاد تكون معدومة بعكس المصادر (الموارد) التي تعتبر إيجابية من خلال دراستنا في بنك القرض الشعبي الجزائري.
- ✓ المنتجات التي تم تسويقها بالقرض الشعبي الجزائري هي حساب صك إسلامي، حساب جاري إسلامي، حساب توفير إسلامي، مرابحة سيارة، مرابحة تجهيز، ومرابحة عقارية.

3 ـ المقترحات

على ضوء النتائج الت يتوصل إليها البحث نضع بعض التوصيات والمقترحات كما يلي:

- ✓ ضرورة تعديل قانون البنوك الحالي الأمر رقم 03 ـ 11 (قانون النقد والقرض) لأنه لا توجد فيه ولا مادة تشير إلى الصيرفة الإسلامية.
- ✓ ضرورة تعديل القوانين الأخرى المكملة للعمل المصرفي الإسلامي كالقانون التجاري والضريبي وغيرها.
- ✓ ضرورة تبني بنك الجزائر لمعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) المتعلقة بطريقة حساب كفاية رأس المال.
- ✓ تطبيق أدوات السياسة النقدية الإسلامية المناسبة لطبيعة وخصوصية المصارف الإسلامية.
- ✓ العمل على تأهيل الإطارات العاملة في النوافذ الإسلامية ووضع خطط وبرامج تكوين متخصصة لتلبية رغبات العملاء وزيادة ثقتهم في الصيرفة الإسلامية.
- ✓ العمل على تنمية الوعي لدى العملاء بطبيعة وفلسفة عمل الصيرفة الإسلامية.
- ✓ ضرورة تواجد اللجنة الاستشارية الرقابية الشرعية داخل النافذة الإسلامية للإشراف والرقابة وأن تكون دائمة مستقلة مستمرة وليست مجرد افتاء عند الطلب.
- ✓ الاستفادة من نماذج رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية عموما والنوافذ الإسلامية بشكل خاص.

4 ـ آفاق البحث

بعد دراستنا واعتمادا على فكرة أن البحث يفتح آفاق بحثية لدراسات أخرى مكملة نقترح المشاريع البحثية في المجالات ذات الصلة الآتية:

- دراسة منح امتيازات للتمويلات والاستثمارات الإسلامية.
- الجدوى من فتح البنوك التقليدية للفروع والنوافذ الإسلامية ودورها في التصدي للأزمات المالية.

- الهندسة المالية الإسلامية ودورها في مواجهة الصعوبات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي.

قائمة المراجع

قائمــة المراجـع

باللغة العربية:

1 ـ الكتب

1. سامي السيد، النقود والبنوك والتجارة الدولية كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة 2018.
2. سامي خليل، النقود والبنوك، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، بدون بلد، بدون سنة النشر.
3. شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، الطبعة الأول، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن 2012.
4. عبد القادر خليل، الاقتصاد البنكي مدخل معاصر، ديوان المطبوعات الجامعية دون ذكر البلد، 2016.
5. عزت قناوي، أساسيات في النقود والبنوك، دار العلم للنشر والتوزيع بالفيوم،2005
6. محمد أحمد الأفندي، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، جامعة العلوم والتكنولوجيا، صنعاء، 2009
7. محمود الأنصاري وآخرون، البنوك الإسلامية، الكتاب الثامن، الأهرام مصر،1988
8. أسامة عبد الخالق الأنصاري، إدارة البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، كلية الجارة، جامعة القاهرة 1994
9. اسماعيل ابراهيم عبد الباقي، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الأولى، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، 2016
10. حامد بن حسن بن محمد علي ميرة، عقود التمويل المستجدة في المصارف الإسلامية ـ دراسة تأصيلية تطبيقية، الطبعة الأولى دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، 2011
11. محمد الصيرفي، إدارة المصارف، الطبعة الأولى، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2007

12. محود حسين الوادي وآخرون، النقود والمصارف، دار المسرة للنشر و التوزيع ، الطبعة الأولى، الأردن، 2010
13. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها . مبادئها. وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان 2008.

2 ـ الأطروحات والرسائل العلمية

1. أسامة بوشريط، أثر السياسات النقدية التقليدية على البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك السلام في الجزائر، أطروحة دكتوراه علوم، جامعة المدية، الجزائر، 2020 . 2021.
2. قمومية سفيان، النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول للمصرفية الإسلامية عرض تجارب دولية . أطروحة دكتوراه علوم، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2019.
3. سهولي مروان، تقييم تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التجارية ـ دراسة تحليلية لمجموعة من المتعاملين مع البنوك بولاية عين تموشنت، مذكرة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية جامعة عين تموشنت، الجزائر، 2020 ،2021.

3 ـ المجلات

1. بزاز حليمة، دور النوافذ الإسلامية في تحسين المصارف التقليدية –دراسة حالة مصرف المشرق خلال الفترة (2001–2018)، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية و المالية، المجلد 06 ، العدد 01 ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر.
2. بن عاشور حملات، قادة عبود، الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الفرص والتحديات، مجلة التنظيم والعمل، المجلد 10، العدد 3، جامعة مصطفى اسطمبولي، معسكر، الجزائر، 2021.
3. توفيق خذري، أسيا بوعكة، واقع توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20 ـ 02 والتعليمة 20 ـ 03، مجلة دراسات الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 05، العدد 01، جوان 2022.

4. سليمة بن زكة، عزالدين شرون، واقع الصيرفة الإسلامية، في الجزائر دراسة تحليلية تقييمية، مجلة الباحث الاقتصادي، المجلد 10، العدد 2، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2022.

5. بلال عبد المطلب بداوي، محاضرات صناديق الاستثمار رؤية من منظور قانوني وإسلامي، لم يذكر التخصص، كلية الشريعة القانون، جامعة العين الإماراتية، الامارات.
6. خطوي منير، بن موسى اعمر، النوافذ الإسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05، العدد 02، جامعة البليدة، جامعة غرداية، الجزائر، 2021.
7. رمضاني لعلا والبرود تم الخير، تحديات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية ـ حالة الجزائر ـ، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد1، العدد02، ديسمبر 2017.
8. حفصي عباس، مفهوم النوافذ الإسلامية وضوابطها الشرعية، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد الثامن، جامعة الاغواط، جانفي 2017.
9. عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، ضوابط التأسيس واشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، لم يذكر اسم المجلة، العدد 111، اوت 2021 مصر.
10. فلاق علي وسالمي رشيد، النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية (مع الإشارة الى بعض التجارب العربية والغربية)، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الرابع، العدد 02، المدية، الجزائر، 2018.
11. ضرار الماحي العبيد ومحمد عوض الكريم الحسين، الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية(الدوافع والمبررات والتحديات)، مجلة الجزيرة تفكر، مجلد10، العدد01، 2009.
12. كوديد سفيان ودرويش عمار، النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمرحلة انتقالية للصيرفة الإسلامية دراسة استطلاعية بنك الفلاحة والتنمية ـ وكالة وهران، مجلة دفاتر بوادكس، المجلد 11، العدد 01، جامعة عين تيموشنت، الجزائر، 2022.
13. قمومية سفيان و بلعزوز بن علي، النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية كمدخل للتحول الكلي الى المصرفة الإسلامية –دراسة تجربة بنك الأهلي التجاري– ، مجلة اقتصاديات

شمال اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 05، العدد 21، جامعة الشلف، الجزائر، 2019.

14. مرباح مولود، ضوابط انشاء الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية و عوامل نجاحها– التجربة السعودية نموذجا– ، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد 11، العدد 1، جامعة احمد زبانة، غليزان، الجزائر.
15. نجيب سمير خريس، فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية التقليدية الأردنية من وجهة نظر العاملين فيها، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، مجلد 14، العدد 04، الأردن، 2018.
16. نجيب سمير خريس، النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الورقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية الاقتصاد والمصارف الإسلامية، جامعة اليرموك، الأردن، 2014.
17. يمينة ختروسي، النوافذ الإسلامية بين الواقع العلمي في البنوك التقليدية الجزائرية والرؤية الشرعية، مجلة قضايا فقهية واقتصادية معاصرة، المجلد 02، العدد 02 جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2022.

4 ـ الملتقيات والمؤتمرات:

1. عطية صالح هزاوي، أبحاث المؤتمر الأكاديمي الخامس لدراسات الاقتصاد والأعمال بجامعة مصراتة، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، تنظيم كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، مصراتة ليبيا، 17 و18ديسمبر 2022.

5 ـ القوانين والتشريعات

1. النظام رقم 18 ـ 02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، موقع بنك الجزائر، أنظمة 2018،

2. نظام رقم 20 ـ 02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية، الموقع الرسمي لبنك الجزائر ،أنظمة، 2020

باللغة الأجنبية

1. Abdelatif baadji, Khelkhal Maroua, Islamique Financial Windows and branches – Astudy of the essence and légal control - journal of contemporary issues in business and government vol 29, No 02 2023 ' Page2
2. Sebaa fatma zahra, the element of the su ccess of openig islamic windows in tradition banks (an analytical reading about the most important requirments for their establishment through the reality of islamic banking globally) , review mecas N°2/June 2021

المواقع الإلكترونية

1. السوق الموازي هيئة سوق راس المال الفلسطينية ،دائرة الدراسات و الأبحاث[1] 2008/8 https://info.wafa.ps
2. الصيرفة الإسلامية ... وسيلة فعالة لاستقطاب أموال الإقتصاد الموازي ، https://www.aps.dz/ar/economie/87260-2020-05-17-08-17



الملحق رقم 01: طلب شراء بالمرابحة

القرض الشعبي الجزائري
CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

الصيرفة الإسلامية

طلب شراء سيارة بالمرابحة

أنا الممضي(ة) أسفله (السيدة\الانسة) : رقم بطاقة التعريف الوطنية :

المهنة : مكان العمل :

وعنواني بالكامل هو : رقم البريد :

الهاتف الجوال : هاتف المنزل : هاتف العمل : الفاكس : البريد الإلكتروني :

أتقدم إليكم بهذا الطلب راغباً فيه شراء السيارة : بالمواصفات المذكورة أدناه بالمرابحة على أن تسلم لي في موعد أقصاه يوم شهر سنة

بيان ومواصفات السيارة

إسم الصانع : علامة السيارة : نوع السيارة :

قوة المحرك طاقة المحرك : رقم هيكل السيارة : لون السيارة :

تاريخ : / / توقيع مقدم الطلب

خاصة بالبنك

تم إستلام طلب الشراء من قبل : بعد التأكد من صحة البيانات وسيكون موعد الرد على الطلب

بعد : لإبرام تعهد الوعد بالشراء.

وكالة :

إسم الموظف : المنصب :

التاريخ والتوقيع : / /

تعهد الوعد بالشراء

أنا الممضي(ة) أسفله (السيدة\السيد) : بطاقة التعريف الوطنية رقم : بصفتي (الآمر بالشراء)

وبما أنني تقدمت بطلب شراء رقم (.....) لشراء : بالمرابحة من القرض الشعبي الجزائري بالمواصفات والشروط التي نص عليها

الطلب، وحيث أن البنك وافق عليها دون تعديل. فإنني أتعهد بالآتي :

1- أن ألتزم بإتمام عملية الشراء بالثمن الذي حدده البنك للسيارة كالتالي :

السعر الأصلي : (.....)

هامش الربح : (.....)

الثمن الإجمالي : (.....)

بحيث أقبل أن يضاف إليه تكلفة المصاريف الفعلية .

2- ألتزم بتقديم ضمان للجدية في الشراء وذلك بدفع هامش جدية يقدر ب 10% على الأقل من ثمن السلعة بقيمة :

..... (.....)

3- و للبنك الحق في رد قيمة الضمان (هامش الجدية) من عدمه في حالة تراجعي عن الشراء.

ويتعهد البنك بالآتي :

1- لن يطالب البنك الزبون (الآمر بالشراء) الموقع على هذا التعهد بضمان ما يطرأ على السيارة من أضرار وهلاك خلال فترة تملكه للسيارة وقبل استلام الزبون لها.

2- ألا يطالب البنك الزبون (الآمر بالشراء) الموقع على هذا التعهد بتعويض مالي يزيد عن قيمة الضرر الفعلي في حال نكوله وتراجعه عن الشراء.

لتوقيع

قد تم التوقيع على هذا التعهد في يوم : بتاريخ : / /

الزبون	البنك
------	------

الملحق رقم 02: عقد شراء سيارة بالمرابحة:

عقد شراء سيارة بالمرابحة

في يوم : بتاريخ : قد تم التوقيع على هذا العقد بين كل من :

1- البائع (شخصية معنوية) : بصفته :

وعنوانه :

سجل تجاري رقم : رقم التعريف الجبائي : رقم التعريف الإحصائي :

ويمثله في هذا العقد : بطاقة التعريف الوطنية رقم : وهو مخول بالتوقيع عنه في هذا العقد.

2- المشتري : القرض الشعبي الجزائري (ق ش ج)، شركة ذات أسهم برأس مال قدره 48.000.000.000 دينار جزائري، مسجلة تحت الرقم التجاري 99B0009292 ويوجد مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة، في 02 شارع العقيد عميروش - الجزائر. الهاتف : 65/62 32 50 (023) - الفاكس 64 32 50 (023)

المدعو أدناه ب (ق ش ج)، ويمثله : وصفته : وهو مخول بالتوقيع نيابة عن البنك.

وبعد أن أقر كلا الطرفين بصفتهما وأهليتهما لإبرام هذا العقد، لذا فإنه قد تم الاتفاق على الآتي :

المادة الأولى : البيع

يبيع البائع للمشتري السيارة المطلوبة بالمواصفات التالية :

إسم الصانع : علامة السيارة : نوع السيارة :

قوة المحرك طاقة المحرك : رقم هيكل السيارة : لون السيارة :

ويتعهد البائع بأن السيارة خالية من العيوب الظاهرة أو الخفية وفي حال وجود أي عيب بعد اقتناء السيارة فإنه سيقوم باسترجاع السيارة أو رد الثمن.

يجب التفاوض على فترة إعادة السيارة إلى البائع في حالة اكتشاف عيب في الاتفاق العام بين البنك والبائع.

المادة الثانية : ثمن السيارة

ثمن السيارة المذكورة بالمادة الأولى هو :

..... (.....)

ولا يشمل هذا المبلغ أي مصاريف فعلية.

المادة الثالثة : طريقة الدفع

يتم الدفع بواسطة صك بنكي باسم البائع يسلم باليد أو تحويل لحساب البائع إن وجد وفي هذه الحالة سيتم إرسال نسخة من إشعار الإيداع بأحد وسائل الاتصالات المعروفة.

المادة الرابعة : طرق حل النزاع

أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير هذا العقد أو تنفيذه يمكن تسويته بطريقة ودية. وفي حالة عدم وجود تسوية ودية، سيتم تقديم النزاع إلى المحكمة ذات الاختصاص الإقليمي.

المادة الخامسة : فسخ العقد

يمتلك المشترى فترة أسبوع واحد لفسخ العقد والذي يحرره من أي مسؤولية. تبدأ الفترة من تاريخ التوقيع على العقد.

بعد تجاوز الفترة، لا يحق للمشتري التراجع، إلا في حالات القوة القاهرة.

المادة السادسة : حالة القوة القاهرة

تعني القوة القاهرة لتنفيذ هذا العقد، أي فعل أو حدث لا يمكن التنبؤ به ولا يمكن مقاومته وخارجا عن إرادة الطرفين المتعاقدين والذي من شأنه أن يؤثر بطريقة جزئية أو كلية على التزامات كل طرف. لا يمكن اعتبار الطرفين مسؤولين عن عدم الوفاء بالتزاماتهما إذا أثبتا أن عدم الأداء هذا يرجع إلى حالات القوة القاهرة المذكورة أعلاه.

على الطرف الذي يدعي حالة القوة القاهرة أن يخبر الطرف الاخر على الفور بعد وقوعه، بخطاب مسجل مع إشعار بالاستلام (أو أي وسيلة اتصال أخرى) خلال فترة 7 أيام.

وفي جميع الحالات، يتخذ الطرف المعني بحالة القوة القاهرة جميع التدابير الضرورية لضمان الاستئناف العادي لأداء الالتزامات المتأثرة بحالة القوة القاهرة، وذلك في أقرب وقت ممكن:

إذا استمرت القوة القاهرة ما بعد الموعد النهائي يجتمع الطرفان لتقرير مصير هذا العقد.

المادة السابعة : تاريخ سريان العقد

يبدأ سريان هذا العقد ابتداء من تاريخ توقيعه.

المادة الثامنة : رسوم التسجيل

يتحمل المشتري كامل الرسوم المترتبة على تسجيل هذا العقد لدى مصلحة الضرائب والجهات المختصة بحكم القانون.

المادة التاسعة : الإشهار

يخضع هذا العقد لمختلف المنشورات المنصوص عليها في التشريعات الجزائرية النافذة.

التاريخ والتوقيع

المشتري	البائع
_____	_____

الملحق 03: عقد بيع سيارة بالمرابحة

عقد بيع سيارة بالمرابحة

إنه في بتاريخ قد تم التوقيع على هذا العقد بين كل من :

1- القرض الشعبي الجزائري (ق ش ج) (بائع)، شركة ذات أسهم برأس مال قدره 48. 000.000.000 دينار جزائري، مسجلة تحت الرقم التجاري 99B0009292 ويوجد مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة، في 02 شارع العقيد عميروش - الجزائر. الهاتف : 65/62 32 50 (023) - الفاكس 64 32 50 (023)

المدعو أدناه ب (ق ش ج)، ويمثله وصفته وهو مخول بالتوقيع نيابة عن البنك

2- السيدة\السيد (زبون) : بطاقة التعريف الوطنية رقم

وعنوانه

الهاتف الجوال : هاتف المنزل : هاتف العمل : الفاكس : البريد الإلكتروني :

وبعد أن أقر كلا الطرفين بصفتهما وأهليتهما لإبرام هذا العقد، لذا فإنه قد تم الاتفاق على الآتي :

المادة الأولى : تمهيد

تطبيقا لعقد الوعد بالشراء الموقع بين الطرفين بتاريخ / / والذي بموجبه تعهد الطرفان على الالتزام بتنفيذ عملية الشراء بالمرابحة لصالح المشتري، فإن البائع أفاد بأنه قد قام بشراء السيارة المتفق عليها بعقد الوعد بالشراء بمواصفاتها المطلوبة.

المادة الثانية : مواصفات السيارة

يبيع البائع للمشتري المنتجات المطلوبة بالمواصفات التالية :

إسم الصانع : علامة السيارة : نوع السيارة :

قوة المحرك طاقة المحرك : رقم هيكل السيارة : لون السيارة :

المادة الثالثة : ثمن السيارة

التزاماً بما ورد بعقد الوعد بالشراء فإن أيا من الطرفين لم يطلب من الآخر أي تعديل على ثمن السيارة سواء للأجل أو لهامش الربح أو لأي أسباب أخرى :

سعر السيارة : (.....)

مضافا إليه مصاريف الاقتناء وقدرها : (.....)

وهامش ربح : (.....)

وبالتالي فإن ثمن البيع الإجمالي للمشتري هو :

..... (.....)

وقد وافق المشتري على هذا الثمن.

المادة الرابعة : الامتناع عن استلام السيارة

من حق البائع في حال عدم تقدم المشتري لاستلام السيارة بعد توقيع هذا العقد بمدة تزيد عن أسبوع واحد بأن يطلب من المشتري تبرير عدم استلامه للسيارة عن طريق الهاتف، أو البريد الالكتروني، أو الفاكس أو أي وسيلة اتصال. يحق للبائع أن يبيع السيارة إذا زادت المدة عن عشرة أيام ابتداء من تاريخ إبرام هذا العقد دون الرجوع للمشتري ودون طلب الموافقة المسبقة من المشتري.

في هذه الحالة، سيتم خصم مبلغ الضرر الفعلي والخسارة الفعلية اللذين يتكبدهما البائع (مبلغ البيع ناقص مبلغ الاقتناء) من مبلغ هامش الجدية الذي دفعه المشتري سابقاً. على أن لا يتجاوز الخصم قيمة الخسارة الحقيقية والضرر الفعلي فقط.

المادة الخامسة : رسوم تسجيل السيارة

يقوم المشتري بسداد كامل الرسوم المترتبة على تسجيل السيارة وكل الرسومات الأخرى، وعلى البائع تزويد المشتري بأي إفادة تساعده في استكمال الإجراءات الإدارية.

الملحق رقم 04: طلب شراء عقار بالمرابحة

القرض الشعبي الجزائري
CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

المرابحة الإسلامية

طلب شراء عقار بالمرابحة

أنا الممضي(ة) أسفله (السيدة\السيد) : رقم بطاقة التعريف الوطنية :

المهنة : مكان العمل :

وعنواني بالكامل هو :

الهاتف الجوال : هاتف المنزل : هاتف العمل : الفاكس : البريد الإلكتروني :

أتقدم إليكم بهذا الطلب راغباً فيه شراء المسكن : بالمواصفات المذكورة أدناه بالمرابحة على أن يسلم لي في موعد أقصاه يوم شهر سنة

بيان ومواصفات المسكن

إسم البائع او المرقي العقاري: عنوان المسكن :

تفاصيل أخرى لخصوصيات المسكن :

تاريخ : / / توقيع مقدم الطلب :

خاصة بالبنك

تم إستلام طلب الشراء من قبل : بعد التأكد من صحة البيانات وسيكون موعد الرد على الطلب

بعد : لإبرام تعهد الوعد بالشراء.

وكالة :

إسم الموظف : الصفة :

التاريخ والتوقيع : / /

تعهد الوعد بالشراء

أنا الممضي(ة) أسفله (السيدة\السيد) : بطاقة التعريف الوطنية رقم : بصفتي (الآمر بالشراء)

وبما أنني تقدمت بطلب شراء رقم (.....) لشراء : بالمرابحة من القرض الشعبي الجزائري بالمواصفات والشروط التي نص عليها الطلب، وحيث أن البنك وافق عليها دون تعديل. فإنني أتعهد بالاتي :

1- أن ألتزم بإتمام عملية الشراء بالثمن الذي حدده البنك للمسكن كالتالي:

السعر الأصلي : (.....)

قيمة الربح : (.....)

الثمن الإجمالي : (.....)

بحيث أقبل أن يضاف إليه تكلفة المصاريف الفعلية.

2- ألتزم بتقديم ضمان للجدية في الشراء وذلك بدفع هامش جدية يقدر ب 10% على الأقل من ثمن السلعة بقيمة :

..... (.....)

وللبنك الحق في رد قيمة الضمان (هامش الجدية) من عدمه في حالة تراجعي عن الشراء .

ويتعهد البنك بالاتي :

1- لن يطلب البنك الزبون (الآمر بالشراء) الموقع على هذا التعهد ضمان ما يطرأ على المسكن من أضرار وهلاك خلال فترة تملكه للمسكن وقبل استلام الزبون لها.

2- أن لا يطالب البنك الزبون (الآمر بالشراء) الموقع على هذا التعهد بتعويض مالي يزيد عن قيمة الضرر الفعلي في حال نكوله وتراجعه عن الشراء.

لتوقيع

قد تم التوقيع على هذا التعهد في يوم : بتاريخ : / /

الزبون _____ **البنك** _____

الملحق 05 عقد شراء تجهيزات بالمرابحة

عقد شراء تجهيزات بالمرابحة

في : بتاريخ : قد تم التوقيع على هذا العقد بين كل من :

1- البائع (شخصية معنوية) : بصفته :

وعنوانه :

سجل تجاري رقم : رقم التعريف الجبائي : رقم التعريف الإحصائي :

ويمثله في هذا العقد : بطاقة التعريف الوطنية رقم : وهو مخول بالتوقيع عنه في هذا العقد.

2- المشتري : القرض الشعبي الجزائري (ق ش ج)، شركة ذات أسهم برأس مال قدره 48.000.000.000 دينار جزائري، مسجلة تحت الرقم التجاري 99B0009292 ويوجد مقرها الإجتماعي بالجزائر العاصمة، في 02 شارع العقيد عميروش - الجزائر. الهاتف : 65/62 32 50 (023) - الفاكس 64 32 50 (023)

المدعو أدناه ب (ق ش ج)، ويمثله : وصفته : وهو مخول بالتوقيع نيابة عن البنك.

وبعد أن أقر كلا الطرفين بصفتهما وأهليتهما لإبرام هذا العقد، لذا فإنه قد تم الاتفاق على الآتي :

المادة الأولى : البيع

يبيع البائع للبنك المنتجات المطلوبة بالمواصفات التالية :

إسم الصانع : علامة التجهيزات :

نوع التجهيزات :

ويتعهد البائع بأن المنتجات خالية من العيوب المصنعية ويعد ضامناً لها وفي حال وجود أي عيب فإنه سيقوم باستبدال المنتجات أو رد المنتجات وترجيع الثمن. يجب التفاوض على فترة عودة المنتجات إلى البائع في حالة اكتشاف عيب في الاتفاق العام بين البنك والبائع.

المادة الثانية : ثمن التجهيزات

ثمن التجهيزات المذكورة بالمادة الأولى هو :

..... (.....)

ولا يشمل هذا المبلغ أي مصاريف فعلية.

المادة الثالثة : طريقة الدفع

يتم الدفع بواسطة صك بنكي باسم البائع يسلم باليد أو يمكن أن يضاف المبلغ لحساب البائع بالبنك إن وجد. وفي هذه الحالة سيتم إرسال نسخة من إشعار الإيداع بأحد وسائل الاتصالات المعروفة.

المادة الرابعة : طرق حل النزاع

أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تنفيذ هذا العقد يمكن تسويته بطريقة ودية. في حالة عدم وجود تسوية ودية، سيتم تقديم النزاع إلى المحكمة ذات الاختصاص الإقليمي.

المادة الخامسة : فسخ العقد

يمتلك المشترى فترة أسبوع واحد لفسخ العقد والذي يحرره من أي مسؤولية. تبدأ الفترة من تاريخ التوقيع على العقد.
بعد تجاوز الفترة، لا يحق للمشتري التراجع إلا في حالات القوة القاهرة.

المادة السادسة : حالة القوة القاهرة

تعني القوة القاهرة لتنفيذ هذا العقد، أي فعل أو حدث لا يمكن التنبؤ به ولا يمكن مقاومته وخارجا عن إرادة الطرفين المتعاقدين والذي من شأنه أن يؤثر بطريقة جزئية أو كلية على التزامات كل طرف. لا يمكن اعتبار الطرفين مسؤولين عن عدم الوفاء بالتزاماتهما إذا أثبتا أن عدم الأداء هذا يرجع إلى حالات القوة القاهرة المذكورة أعلاه.
على الطرف الذي يدعي حالة القوة القاهرة أن يخبر الطرف الاخر على الفور بعد وقوعها، بخطاب مسجل مع إشعار بالاستلام (أو أي وسيلة اتصال أخرى) خلال مدة لا تتجاوز سبعة (07) أيام.
وفي جميع الحالات، يتخذ الطرف المعني بحالة القوة القاهرة جميع التدابير الضرورية لضمان الاستئناف العادي لأداء الالتزامات المتأثرة بحالة القوة القاهرة، وذلك في أقرب وقت ممكن.
إذا استمرت القوة القاهرة ما بعد الموعد النهائي : يجتمع الطرفان لتقرير مصير العقد.

المادة السابعة : بدء تنفيذ العقد

يبدأ سريان هذا العقد إبتداء من تاريخ توقيعه.

المادة الثامنة : رسوم التسجيل

يتحمل المشتري كامل الرسوم المترتبة على تسجيل هذا العقد لدى مصلحة الضرائب والجهات المختصة بحكم القانون.

التاريخ والتوقيع

المشتري	**البائع**
_____	_____

الملحق رقم 06: عقد بيع تجهيزات بالمرابحة

عقد بيع تجهيزات بالمرابحة

في بتاريخ قد تم التوقيع على هذا العقد بين كل من :

1- القرض الشعبي الجزائري (ق ش ج) (بائع)، شركة ذات أسهم برأس مال قدره 000.000.000 48. دينار جزائري، مسجلة تحت الرقم التجاري 99B0009292 ويوجد مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة، في 02 شارع العقيد عميروش - الجزائر. الهاتف : 62/65 32 50 (023) - الفاكس 64 32 50 (023)

المدعو أدناه ب (ق ش ج)، ويمثله وصفته وهو مخول بالتوقيع نيابة عن البنك

2- السيدة\السيد (زبون) : بطاقة التعريف الوطنية رقم

وعنوانه

الهاتف الجوال : هاتف المنزل : هاتف العمل : الفاكس : البريد الإلكتروني :

وبعد أن أقر كلا الطرفين بصفتهما وأهليتهما لإبرام هذا العقد، قد تم الاتفاق على الآتي :

المادة الأولى : تمهيد

تنفيذاً لعقد الوعد بالشراء الموقع بين الطرفين بتاريخ / / والذي تعهدا بموجبه على الالتزام بتنفيذ عملية الشراء بالمرابحة لصالح المشتري، فإن البائع أفاد بأنه قد قام بشراء المنتجات المتفق عليها بعقد الوعد بالشراء بمواصفاتها المطلوبة.

المادة الثانية : البيع

يبيع البائع للمشتري التجهيزات المطلوبة بالمواصفات التالية :

إسم الصانع : علامة التجهيزات :

نوع التجهيزات :

المادة الثالثة : ثمن التجهيزات

التزاماً بما ورد في عقد الوعد بالشراء فإن أي من الطرفين لم يطلب من الاخر أي تعديل على سعر الشراء سواء للأجل أو للربح أو لأي أسباب أخرى :

السعر الأصلي : (.....)

مضافا إليه المصاريف الفعلية وقدرها : (.....)

وهامش ربح : (.....)

وبالتالي فإن ثمن البيع الإجمالي للمشتري هو :

..... (.....)

وقد وافق المشتري على هذا الثمن.

المادة الرابعة : الإمتناع عن استلام التجهيزات

من حق البائع في حال امتناع المشتري أو عدم التقدم لاستلام المنتجات بعد توقيع هذا العقد بمدة تزيد عن أسبوع واحد بأن يطلب من المشتري تبرير عدم استلامه للمنتجات عن طريق الهاتف، أو البريد الالكتروني، أو الفاكس أو أي وسيلة اتصال.

ويحق للبائع أن يبيع المنتجات إذا زادت المدة عن عشرة أيام ابتداء من تاريخ إبرام هذا العقد دون الرجوع للمشتري ودون طلب الموافقة المسبقة منه.

في هذه الحالة، سيتم خصم مبلغ الضرر الفعلي والخسارة الفعلية اللذين يتكبدهما البائع (مبلغ البيع ناقص مبلغ الاقتناء) من مبلغ هامش الجدية الذي دفعه المشتري سابقاً. على أن لا يتجاوز الخصم قيمة الخسارة الحقيقية والضرر الفعلي فقط.

المادة الخامسة : رسوم تسجيل التجهيزات

سيقوم المشتري بسداد كامل الرسوم المترتبة على تسجيل المنتجات من ضرائب وتراخيص كما على البائع تزويد المشتري بأي إفادة تساعده في استكمال الإجراءات الإدارية.

المادة السادسة : سداد المبلغ

يتعهد المشتري بسداد الثمن الإجمالي للتجهيزات وفق الآتي :

بعد إمضاء العقد، يمكن احتساب هامش الجدية كدفعة أولى وقدرها :

.....(.....)،

وباقي المبلغ يقسط على عدد (.....) قسط شهري وتكون قيمة القسط :

.....(.....)،

وللبائع الحق في أن يبدأ بخصم الأقساط بعد شهر من تاريخ استلام المنتجات، ويفوض المشتري البائع بخصم الأقساط من أي حساب يخصه لدى البائع بما فيها حسابات الودائع إلى حين سداد كامل المبلغ.

المادة السابعة : الضمانات

الضمانات التي يطلبها القرض الشعبي الجزائري بموجب عقود المرابحة الخاصة بالتجهيزات هي :

- سجيل رهن حيازي على السلعة موضوع التمويل.
- التأمين على الوفاة والعجز المطلق والنهائي باسم الزبون لدى شركة تكافل.

يحق للبنك أن يطلب من الزبون الضمانات التي يراها مناسبة لتأسيس التمويل ومنحه.

المادة الثامنة : التسديد المسبق

يمكن للزبون التعجيل بدفع مبلغ الأقساط المستحقة بكاملها أو جزء منها ويجوز للبنك أن يتنازل عن هامش الربح أو جزء منه.

المادة التاسعة : التأخر في السداد

لا يحق للمشتري أن يتأخر في دفع المبلغ المستحق نقداً بالكيفية الموضحة في هذا العقد، كما لا يحق له أن يتأخر في دفع الأقساط المقررة، وفي حالة مماطلته أو امتناعه عن الدفع، تحل باقي الأقساط فوراً ويحق للبائع في حالة المماطلة أن يفرض غرامة تأخير تقدر ب 2%.

تجدر الإشارة إلى أن غرامة التأخير هذه لن يتم احتسابها كمنتج لصالح البنك، وإنما سيتم إيواؤها في صندوق الخيرات، ويتم إنفاقه تحت إشراف الهيئة الشرعية بالتنسيق مع الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء بالمجلس الإسلامي الأعلى، كما ورد في المادة 6 من تعليمة بنك الجزائر 20-03.

المادة العاشرة : فسخ العقد

من حق البائع فسخ التعاقد في حالة عدم التزام المشتري باستلام المنتجات كما نصت عليه المادة الرابعة.

المادة الحادية عشرة : تعديل العقد

تشكل مواد هذا العقد مجمل بنود التعاقد بين الطرفين ولا يمكن إجراء أي تعديل أو تغيير، حذف، رفض أو إنهاء أي شرط من هذه الشروط شفوياً، بل يجب أن يكون ذلك خطياً وموقعاً من الطرفين.

المادة الثانية عشرة: طرق حل النزاع

أي نزاع قد ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير هذا العقد أو تنفيذه يمكن تسويته بطريقة ودية. وفي حالة عدم وجود تسوية ودية، يقدم النزاع إلى المحكمة ذات الاختصاص الإقليمي.

المادة الثالثة عشرة : بدء تنفيذ العقد

يبدأ سريان هذا العقد من تاريخ توقيعه.

المادة الرابعة عشرة : بدء تنفيذ العقد

حرر هذا العقد من)4 (نسخ، نسخة للزبون وثلاث نسخ للبنك لإتمام إجراءات التسجيل بمصلحة الضرائب وتسلم أحد النسخ بعد ذلك للبائع.

التاريخ والتوقيع

المشتري	البائع
_____	_____

الملحق رقم 07: طلب فتح حساب صك اسلامي

القرض الشعبي الجزائري
CREDIT POPULAIRE D'ALGERIE

طلب فتح حساب صك إسلامي

القرض الشعبي الجزائري (ق ش ج)،شركة ذات أسهم برأس مال قدره 48. 000.000.000 دينار جزائري، مسجلة تحت الرقم التجاري 99B0009292 ويوجد مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة، في 02 شارع العقيد عميروش - الجزائر. الهاتف : 65/62 32 50 (023) - الفاكس 64 32 50 (023)،
المدعو أدناه بـ (ق ش ج) بنك،
من جهة، و
الممضي أسفله الإسم واللقب :
تاريخ ومكان الولادة : ب :
بطاقة التعريف الوطنية رقم : الصادرة في : بـ :
العنوان :
الترقيم البريدي : المدينة : البلد :
الهاتف : الجوال : البريد الإلكتروني :

الشروط المتعلقة بفتح حساب صك إسلامي

1 - يجب أن يكون رصيد حساب صك الإسلامي دائنا.
2 - يستند حساب صك الإسلامي على مبدأ "القرض الحسن". يمثل توقيع هذا طلب فتح هذا الحساب توكيلا ضمنيا للقرض الشعبي الجزائري لإستثمار أموال الزبون في عمليات التمويل الإسلامي.
3 - يتحمّلُ الزبون كل الرسوم والعمولات والاستقطاعات المتعلقة بالالتزامات مع البنك وذلك في حدود التكاليف والمصاريف المتعلقة بالخدمات التي يؤديها البنك للزبون. ولا يتحمل الزبون مصاريف فتح ومسك حساب صك وذلك في إطار حقوق التوفية.
4 - الودائع المودعة في حساب صك هي ودائع مستحقة الدفع تحت الطلب. وليس للزبون حق في حصة من الارباح الناتجة عن عمليات التمويل الإسلامي.
5 - تعتبر سجلات البنك الوثائق التبريرية الوحيدة لحركات ورصيد حساب صك. يمكن للزبون طلب كشف حساب من البنك.
6 - سيعالج البنك المعلومات المتعلقة بالزبون بشكل سري.

القانون المطبق- منح الأهلية

- تحكم الاتفاقية الحالية النصوص المعمول بها في الجزائر بحكم صلاحيتها.
- كل النزاعات التي تنتج من تنفيذ العقد الحالي أو تأويله ستتم تسويتها بالطرق الودية. وفي حال تعذر التسوية الودية تحال إلى محكمة مختصة.

الدخول حيز التنفيذ

تطبق الإتفاقية الحالية لفتح حساب صك إسلامي بين الزبون والبنك اعتبارا من تاريخ توقيعها.

مصادقة هيئة الرقابة الشرعية

عن الزبون	عن البنك	
الإسم واللقب : "تمت قراءته والمصادقة عليه"	إسم المسؤول :	
التاريخ والتوقيع : / /	التوقيع وختم الوكالة :	

بنك ذي الأغراض الكثيرة

021 64 15 15 www.cpa-bank.dz facebook.com/cpabank